



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي



جامعة قسنطينة 03-صالح بوبنيدر -
معهد تسيير التقنيات الحضرية

مشروع مذكرة ماجستير تحت عنوان :

إستراتيجية التحسين الحضري ومدى تحقيقها لجودة الحياة بأحياء مدينة القرام قوقة



مشروع مقدم لنيل شهادة الماجستير في تسيير المدن والحوكمة

إشراف الأستاذة
بوعظم روقية

أعضاء لجنة المناقشة

إنجاز
بولجمر بلال

رئيسا	جامعة الاخوة منتوري قسنطينة 1	أستاذ التعليم العالي	لكحل عبدالوهاب
مشرفا ومقررا	جامعة قسنطينة 3صالح بوبنيدر	أستاذة محاضرة أ	بوعظم روقية
عضو	جامعة قسنطينة 3صالح بوبنيدر	أستاذ التعليم العالي	بن ميسيبي احسن
عضو	جامعة قسنطينة 3صالح بوبنيدر	أستاذ التعليم العالي	بوشارب عبدالوهاب
عضو	جامعة قسنطينة 3صالح بوبنيدر	أستاذة محاضرة أ	جغفار فاطمة

2018/2017

شكر و عرفان

نحمد الله سبحانه وتعالى على فضله وتوفيقه لنا و القائل في كتابه: {واذ تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم} .

ومصادقا لقوله صلى الله عليه وسلم: { من لم يشكر الناس لم يشكر الله }.

اتقدم بالشكر إلى كل من ساهم من قريب أو بعيد في إخراج هذا العمل ، و اخص بالذكر الأستاذة الدكتورة المشرفة :بوعظم روقية والتي ذلت لي الطريق ، ولم تبخل علي بنصائحها القيمة فوجهتني حين الخطأ وشجعتني حين الصواب، فكانت والله نعم المشرفة، ووالدي الغاليين على قلبي وزوجتي الغالية والتي لطالما شجعتني وصبرت معي حتى تم هذا العمل، كما اتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من الأستاذة الكرام: الدكتور لكحل عبد الوهاب و الدكتور بوشارب عبد الوهاب و الدكتور بن ميسي احسن والدكتورة جفـار فاطمة والدين شرفوني بقبول مناقشة أطروحة التخرج للماجستير الخاصة بي، فلهم مني الشكر الجزيل والاحترام الكبير. وأتقدم بالشكر إلى جميع الأساتذة الذين أشرفوا على تدريسنا طيلة السنة النظرية .

كما لا أنسى كل من:

- الأخ عزيز بمديرية البرمجة ومتابعة الميزانية
- الأخ عبد الله بحميرية التعمير والبناء بحملة .
- بلدية القرارم قوقة .
- إلى جميع من أعاننا من خاصة الأصدقاء الأحاب.
- ولكل من ساهم في إخراج هذا العمل إلى النور.
- والحمد لله أولا وآخرا وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

* بلال *

المخلص:

إن الاهتمام المتزايد بنوعية الحياة يرتبط ارتباطا مباشرا بتطوير الحياة الحضرية داخل الأحياء السكنية سواء من الناحية الاجتماعية ، الثقافية ، المجالية و البيئية ، و ذلك من أجل توفير إطار حياتي يحقق التواصل الاجتماعي و يبرز مظاهر التطور العمراني اعتمادا على تحسين المجال العمراني الذي يتكون من عنصرين متكاملين هما: المجال الخارجي و المجال المبني. هذه الدراسة تمحورت على تحليل عمليات التحسين الحضري التي جاءت من أجل تعزيز جودة الحياة في مدينة القرام قوقة و إسقاطاتها على المحور الحضري الاجتماعي،الاقتصادي.

يبدو جليا إن الكثير من الأحياء السكنية بهذه المدينة مازالت تعاني تدهورا واضحا في إطار الحياة سواء في الإطار المبني أو المساحات الخارجية وهذا راجع أساسا إلى إهمال المقاربة التشاركية بين مختلف الفاعلين الذين لهم مسؤولية سواء مباشرة أو غير مباشرة في إفشال هذه المشاريع و هو الشيء المتوصل إليه من خلال دراستنا .

الكلمات المفتاحية:

مدينة القرام قوقة – التحسين الحضري – إطار الحياة – التدهور – جودة الحياة – المجال الخارجي – القانون – الحوكمة الرشيدة.

Summary :

The importance of quality of life is directly related to the social, cultural, spatial and ecological development of the daily living conditions of city dwellers. This is to provide a framework of life that ensures social continuity and reveals the profiles of urban development by taking into account the improvement of the urban space which consists of two complementary elements which are: outer space and The built-up area. This study is devoted to an analysis of urban improvement operations aimed at enhancing the quality of life in the city of Grarem Gouga and their prospects on the urban, social and economic side

It is clear that most of the districts in the town of Grarem Gouga suffer from the deterioration of the living environment in terms of buildings or outdoorspaces. And it comes essentially to the carelessness of the participatory approach between the deferential actors who have direct or indirect responsibility for the failure of these projects, and this was the objective and result of our study of the city.

Résumé :

L'importance de la qualité de vie est reliée directement au développement des conditions de vie quotidiennes des citoyens sur les plans sociaux, culturels spatiaux et écologique. Et cela pour offrir un cadre de vie qui assure une continuité sociale et faire apparaître les profils du développement urbain par une prise en compte de l'amélioration de l'espace urbain qui se compose de deux éléments complémentaires qui sont: l'espace extérieur et l'espace bâtie. Cette étude est consacré sur analyse des opérations d'amélioration urbain qui a pour but de valoriser la qualité de vie dans la ville de Garam Gouga, et leur perspectives sur le côté urbain, sociale économique

Il est clair que la plupart des quartiers de la ville de Garam Gouga souffrent de la dégradation du cadre de vie sur le plan du bâti ou des espace extérieur. Et ça revient essentiellement à la négligence de l'approche participative entre les différents acteurs qui ont la responsabilité directe ou indirecte de l'échec de ces projets, Et c'était l'objectif et le résultat de notre étude sur la ville .

الفهرس العام

تشكرات.....	
الملخص.....	
الفهرس العام.....	1
المقدمة العامة.....	15
الإشكالية.....	18
فرضية البحث.....	18
الهدف من الدراسة.....	18
منهجية البحث.....	18
تنظيم العمل.....	19

الفصل الأول: بين جودة الحياة والحوكمة الحضرية

مقدمة

المبحث الأول جودة الحياة الحضرية رهان حقيقي للارتقاء الحضري

أولاً- التدهور الحضري هاجس ضد جودة الحياة الحضرية.....	22
1-1- مفهوم التدهور الحضري.....	22
2-1- المؤشرات الحضرية للتدهور الحضري ..	22
أ)-تدهور في حالة المباني ..	22
ب)-تدهور في شبكات الطرق و النقل.....	22
ج)-تلوث البيئة.....	23
د)-إهمال في مساحات خضراء ..	23
ه)-قلة الأمن و تفشي ظاهرة الإجرام الحضري ..	24
ثانياً- التدخل الحضري على مجال حضري متدهور.....	24
2) – العمليات التقنية للتدخل على المجال الحضري.....	25

- 1-2-عملية التهيئة الحضرية (Aménagement urbain) 25.....
- 2-2)الترميم الحضري (Restauration urbain) 25.....
- 3-2)إعادة التأهيل الحضري(La Requalification urbaine) 25.....
- 4-2) إعادة التنظيم الحضري (Réorganisation urbain) 25.....
- 5-2-عملية التجديد الحضري (Renovation urbain) 26.....
- 6-2-عملية الترميم الحضري(Rehabilitation urbain) 26.....
- 7-2-عملية إعادة الهيكلة الحضرية(Restructuration urbain) 26.....
- 27.....ثالثا- التحسين الحضري عملية حضرية شاملة و ضرورية.**
- 1-3 تحسين إطار الحياة 27.....
- 2-3 سياسة التسيير الحضري 27.....
- 28.....رابعا- الارتقاء بجودة الحياة في المدينة رهان حضري حقيقي.**
- 1 مفهوم سياسة الارتقاء الحضري..... 28.....
- 2-4- فهم عناصر إطار الحياة..... 28.....
- 1-4/عناصر إطار الحياة الحضري..... 29.....
- أ-الشبكات(les réseaux) 29.....
- ب- المجال العمراني الخارجي(L'Espace Extérieur)..... 29.....
- ج- المجال المبني (L'espace bâti) 30.....
- د-النقل العمومي..... 30.....
- هـ-الصيانة..... 31.....
- و- المساحات الخضراء (l'espace vert) 31.....
- ي -الأمن الحضري (sécurité urbain)..... 32.....
- خامسا- متطلبات عملية التحسين الحضري:**
- معرفة خصائص الحي..... 32.....
- أ/ المنظر الحضري..... 33.....
- ب/ المحتوى الاجتماعي..... 33.....
- ج/ الوظيفة المحددة:..... 33.....
- 2-5 التشخيص والتحليل..... 34.....

- 35.....إشراك السكان في عملية التحسين.
- 36..... أ - الإشراف:
- 36 ب- أطراف المشاركة
- 36..... ج - تقنيات الاشتراك
- 37..... ✓ التحسين عملية مستمرة
- 38..... ✓ التحسينات الممكن إدخالها على الفضاء العمراني
- 41..... 1/ تحسين الجانب الاجتماعي والثقافي
- 42..... 2/التحسين من الجانب العمراني
- 43..... 3/ تحسين الإطار المبني
- 45..... 4/ ملخص لأنماط الفضاءات الخارجية والتحسينات الممكنة
- سادسا- جودة الحياة الحضرية رهان حقيقي للارتقاء الحضري:**
- 46..... 1- مفهوم جودة الحياة:
- 46..... *تعريف نوعية الحياة
- 47..... 2 - مقارنة نوعية الحياة بين الهدف و الموضوع
- 48..... 1-2 مجالات الحيات المادية (اللامعنوية)
- 48..... 2-2 المجالات المعنوية (الشخصية)
- 49..... 3- المجالات الثلاث لنوعية الحياة
- 49..... 1-3- البيئة السكنية
- 50..... 2-3- إطار الحياة
- 50..... 3-3- العالم الاجتماعي
- 51..... 1-3 إطار الحياة رهان اجتماعي و سياسي
- 51..... 2-3- إطار الحياة هو تمثيل للمواطنين
- 51..... 3-3- إطار الحياة : مقياس عملي لسياسات حضرية في مختلف المستويات
- 52..... على مستوى السكن
- 52..... على مستوى الحي
- 52..... على مستوى التجمعات العمرانية

المبحث الثاني: المقاربة التشاركية انبثاق الحوكمة الحضرية الرشيدة

- I. ظروف ظهور مصطلح الحوكمة.....54.....
- (1 أسباب ظهور مصطلح الحوكمة
من الحكومة إلى الحوكمة
- 1 1) محاولة إستنتاج ماهية الحوكمة الحوكمة الرشيدة54.....
- 54..... ماهي الحوكمة الرشيدة.....
- 1-1- حسب بعض الهيئات الرسمية
- 55.....(أ)-تعريف تقرير التنمية الإنسانية العربية و هذا لعام (2002).....
- 55.....(ب)- تعريف برنامج الأمم المتحدة الألماني
- 55.....(ج)تعريف البنك الدولي
- 55.....(2- حسب بعض الباحثين
- 55.....Bagnasco et le gattes -
- 56.....Marcou ;Rangeon et Thiebault -
- 56.....Francois Xavier Merrien -
- 56.....Commision Sur La Gouvemance Créé Par W.Brandt 1992 -
- 56.....2. أبعاد الحوكمة الرشيدة
- 57.....3. آليات الحوكمة الرشيدة
- 57.....(1-3)- الشفافية.....
- 57.....(2-3)- المشاركة.....
- 57.....(3)- حكم القانون (سيادة القانون)
- 58.....(4)- الإجماع.....
- 58.....(5)- المساواة.....
- 58.....(6)- الكفاءة.....
- 58.....(7)- العدل.....
- 59.....(8)- الرؤية الإستراتيجية.....
- 59.....(9)- اللامركزية
- 59.....إسقاط مفهوم الحوكمة على المدينة

- 60..... (1) الحوكمة الحضرية الرشيدة
- 61..... IV. السياسة التشاركية : تجلّي للحوكمة الحضرية الرشيدة
- 61..... (1) محددات الحوكمة الحضرية الرشيدة

المبحث الثالث: نماذج وأمثلة عالمية لسياسة التحسين الحضري في ظل الحوكمة الحضرية

الرشيدة

نماذج وأمثلة عالمية لسياسة التحسين الحضري في ظل الحوكمة الحضرية الرشيدة:

أولاً: الخبرة الفرنسية في تحقيق جودة حياة حضرية مرموقة باتباع السياسة التشاركية.

- 1-برامج تحسين التجمعات السكنية الكبرى.....66
- ب- تحسين وضعية التجمعات السكنية الكبرى.....67
- ب-1/تحديد إستراتيجية التدخل.....68
- ب-2/البرمجة العامة.....68
- ب-3/إشراك السكان.....68
- ب-4/سير العمليات.....68
- ج/جوانب تحسين التجمعات السكنية الكبرى.....68
- ج-1/تهيئة المساحة أمام العمارات.....69
- 1-1/إعادة الاعتبار للأجزاء المشتركة في العمارات.....69
- 1-2/إضافة مساحات للمساكن.....70
- 1-3/تعديل وتصليح المساكن.....70
- ج-2/معالجة الواجحات.....71
- ج-3/مواد البناء.....71
- د- التحسين الحضري في مدينة مرسيليا.....72
- 1-تقديم مدينة مرسيليا:.....72
- 2-تجربة التحسين الحضري بمدينة مرسيليا الفرنسية.....72
- أ) التعريف بالمشروع:.....73
- ب)رهانات المشروع.....73
- ج)مجالات تدخل المشروع.....73
- د)الاستراتيجية المتبعة.....74

- 74.....ه)المتحاورون الرئيسيون في ادارة مشروع التحسين الحضري
- 75.....3-مشاريع ضخمة مدينة مارسيليا
- 76.....1-3 التدخل على مستوى السكنات
- 77.....3-2تحسين شبكات الطرق و النقل
- 78.....3-3 الشبكات المختلفة
- 78.....3-4 النظافة و حماية البيئة
- 80.....3-5 تهيئة المساحات العامة
- 81.....ه- تاطير عملية تحسين اطار الحياة في فرنسا
- 81.....أ -مرحلة التعاقد و منح الصفقة
- 81.....ب-مرحلة التشخيص الدقيق و المفصل
- 82.....ج-مرحلة التجسيد و التطبيق
- ثانيا:الخبرة الإنجليزية في تحقيق جودة حياة حضرية مرموقة بانتهاج السياسة التشاركية.
- 82.....مجاورة ستانمور- مدينة وتشر- إنجلترا
- 82.....1-التعريف بالمنطقة
- 83.....2-الاستراتيجية المتبعة:
- 83.....أ)المرحلة الأولى
- 83.....ب)المرحلة الثانية
- 83.....ج)المرحلة الثالثة
- 84.....3- ربط الأمثلة المقدمة بالحالة المدروسة:
- 85.....خلاصة
-خاتمة الفصل

الفصل الثاني: الدراسة العملية

المبحث الرابع:البيئة التأسيسية للتحسين الحضري في الجزائر

- 86.....الجانب التشريعي للتحسين الحضري في الجزائر
- 87.....- مختلف التدخلات المطبقة في الجزائر
- 87.....أ - التدخل التقني

88.....	ب - التدخل الحضري
88.....	ج - التدخل الاجتماعي والاقتصادي
88.....	2 . التحسين الحضري في أدوات التهيئة والتعمير
89.....	* أدوات التعمير
89.....	أ- المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير
90.....	ب- مخطط شغل الأراضي
90.....	* القانون التوجيهي للمدينة
91.....	3- سياسة المدينة
91.....	سياسة المدينة في نظر السلطة العمومية
92.....	4- سياسة التحسين الحضري في الجزائر
93.....	أ- المضمون
95.....	ب- الإطار القانوني
96.....	ج - المناهج الإدارية
98.....	الأهداف المرجوة
99.....	II. البرنامج الوطني للتحسين الحضري
99.....	تعريفه
99.....	أهدافه
100.....	3- آلياته التقنية
101.....	4- تمويل البرنامج
102.....	5- عمليات التحسين الحضري
103.....	خلاصة

المبحث الخامس: واقع التحسين الحضري في مدينة القارم قوقة

106.....	تمهيد
106.....	I. التعريف بالمدينة
106.....	1-الموقع الإداري

106.....	2-الموقع الجغرافي
	: I
108.....	II. لمحة عن التطور العمراني للمدينة
110.....	III. مراحل التطور السكاني في مدينة القرام
113.....	IV. التعريف بمجال الدراسة
115.....	التحليلية لمجال الدراسة
115.....	أ- المنطقة الاولى
116.....	(1) المستوى التعليمي للافراد
116.....	(2) عدد الغرف في المسكن
116.....	(3) حالة المساكن
117.....	(4) ربط المساكن بمختلف الشبكات
117.....	(5) حالة الطرق
117.....	(6) المساحات الخضراء
118.....	(7) التجهيزات
118.....	ب- المنطقة الثانية
118.....	(1) المستوى التعليمي للافراد
119.....	(2) عدد الغرف في المسكن
119.....	(3) حالة المساكن
119.....	(4) ربط المساكن بمختلف الشبكات
120.....	(5) حالة الطرق
120.....	(6) المساحات الخضراء
120.....	(7) التجهيزات
121.....	ج - المنطقة الثالثة
121.....	(1) المستوى التعليمي للافراد
121.....	(2) عدد الغرف في المسكن
122.....	(3) حالة المساكن
122.....	(4) ربط المساكن بمختلف الشبكات

122.....	(5) حالة الطرق.....
123.....	(6) المساحات الخضراء.....
123.....	(7) التجهيزات.....
123.....	د - المنطقة الرابعة.....
124.....	(1) المستوى التعليمي للأفراد.....
124.....	(2) عدد الغرف في المسكن.....
125.....	(3) حالة المساكن.....
125.....	(4) ربط المساكن بمختلف الشبكات.....
125.....	(5) حالة الطرق.....
125.....	(6) المساحات الخضراء.....
126.....	(7) التجهيزات.....
126.....	.V المقارنة بين المناطق المكونة للمدينة.....
127.....	.VI المشاكل الموجودة على مستوى الأحياء:.....
127.....	أ - مظاهر التدهور في الإطار غير المبني:.....
129.....	ب - مظاهر التدهور البيئي:.....
130.....	ج - مظاهر التدهور في الإطار المبني.....
130.....	د- الجانب العمراني والمعماري.....
131.....	و- الجانب الاجتماعي.....
132.....	.VII مشاريع التحسين الحضري في مدينة القرام قوقة.....
132.....	أ - المشاريع المنجزة في اطار برنامج الخماسي 2005-2010:.....
132.....	I. المنطقة الأولى.....
133.....	1 -تهيئة مركز المدينة.....
133.....	1-1 تهيئة الساحة العمومية وسط المدينة:.....
135.....	2-1 تهيئة شارع جيش التحرير.....
135.....	3-1 تهيئة الطرق والأرصفة و الإنارة العمومية:.....
136.....	4-1 انجاز ملعب صغير : (متيكو).....
137.....	2--تهيئة حي أم عبد الله.....

- 3- تهيئة حي علي بوصبيع وحي علي بونيظ: 138.....
- 4- تهيئة حي لخضر جعكثور 139.....
- 5- تهيئة حي الصفصافة 140.....
- 6- تهيئة المدخل الغربي للمدينة..... 140.....
- 6-1- التدخل على الطرق والأرصفة: 140.....
- 6-2- التدخل على الإنارة العمومية 141.....
- 6-3- التدخل على العقد والأرصفة: 141.....
- 7- تهيئة حي أحسن بوحالة..... 142.....
- ب في إطار البرنامج الخماسي 2010-2014:..... 143.....
1. تهيئة حي 18 فيفري:..... 143.....
- 2 - تهيئة حي الصفصافة 02..... 143.....
- 3 - تهيئة حي محمد بومحراث..... 144.....
- II. المنطقة الثانية..... 146.....
- أ- المشاريع التي جاءت في إطار المخطط الخماسي 2005-2010..... 146.....
- 1 - تهيئة حي الإخوة نجار:..... 146.....
- 2 - التهيئة الحضرية لحي 125 قطعة (حي عبود بوفلغة) 147.....
- 3 - تهيئة حي سيدي سعيد 148.....
- 4 - تهيئة حي المنظر الجميل..... 148.....
- III. المنطقة الثالثة:..... 151.....
- 1- تهيئة حي الإخوة خياط..... 151.....
- 2- التخصيص الاجتماعي 117 حصة..... 151.....
- 3- حي حدرباش (دالاس)..... 151.....
- IV. المنطقة الرابعة:..... 153.....
- أ - في إطار البرنامج الخماسي 2005 - 2010 :..... 153.....
- 1- تهيئة المدخل الشرقي للمدينة:..... 153.....
- 1-1- التدخل على الطرقات..... 153.....
- 1-2 - التدخل على الأرصفة..... 154.....

154.....	3-1 - التدخل على الإنارة العمومية.
154.....	2- تهيئة حي دراع ببوش 1
154.....	1 -تهيئة خارجية للمنطقة:
155.....	2 -تحسين شبكة الصرف الصحي:
155.....	3 -انجاز ملعيس (matico):
156.....	4 -انجاز جدران الاستناد و التهيئة:
156.....	5 -انجاز مركز تجاري.
158.....	ب: في إطار البرنامج الخماسي 2010 - 2015
158.....	1- تهيئة حي دراع ببوش 2 (pos n 01):
158.....	2-حي الوردات
158.....	3- تخصيص عين ساسية.
158.....	VIII .-الأثر الايجابي من مشاريع التحسين الحضري
159.....	IX .-دراسة تحليلية لمشاريع التحسين الحضري في مدينة القرارم قوقة
160.....	10-أسباب التمايز في عدد مشاريع التحسين الحضري حسب كل منطقة:
160.....	● المنطقة الرابعة:
160.....	● المنطقة الثالثة :
160.....	● المنطقة الاولى:
160.....	● المنطقة الثانية :
162.....	11-الوضعية الحالية لمشاريع التحسين الحضري :
163.....	1-المنطقة الاولى:
165.....	2-المنطقة الثانية :
166.....	3-المنطقة الثالثة :
167.....	4-المنطقة الرابعة:
168.....	خلاصة المبحث الخامس.

المبحث الخامس: معرفة وتحليل أسباب تدهور جودة الحياة في مدينة القرام

مقدمة

- I. الأسباب التي أدت إلى تدهور المشاريع التحسينية في مدينة القرام 170
- II. 1: سيرورة عمليات التحسين الحضري 170
- الأقل سعرا معيار للجودة؟ 171
- إنتاج عمليات تهيئة في أوقات قياسية: 172
- غياب التأهيل و التخصصية و الاحترافية : 172
- التوترات مع السكان المحليين: 172
- 2- تحليل برنامج التحسين الحضري على حسب الساكن.
- III. 1-2 تعريف لمجال الدراسة: 173
- IV. 2-2 تشكيلة الاستبيان : 173
- أ - الباب الأول 173
- ب- الباب الثاني 174
- ب-1 النافذة الأولى بالنسبة للسكن : 174
- ب-2 النافذة الثانية بالنسبة للحي : 174
- ب-3 النافذة الثالثة: مشاركة السكان في البرنامج: 174
- 3- اختيار العينة : 174
- 4- سير الإستبيان : 175
- 5- استقبال نسخ الاستبيان: 175
- 6- معالجة لمعلومات: 175
- عناصر تقييم وقياس جودة الحياة الحضرية لسكان مناطق الدراسة 176
- 3- لجان الأحياء شكل من أشكال مشاركة وإشراك السكان: 177
- 1-3 المشاركة الضئيلة للسكان في لجان الأحياء: 177
- 2-3- إشراك المواطنين المحليين في عمليات التحسين الحضري: 178
- 3-3 مشاركة السكان في برنامج التحسين الحضري ثقافة مهيمنة: 179

- 180..... 1-3-3 التحسيس :
- 180..... 2-3-3 المشاورة و النقاش :
- 182..... 4 3 تحليل برنامج التحسين الحضري على حسب السكان المحليين.....
- 182..... 1 4 3 التغيرات المسجلة في إطار الحياة بالتحسين الحضري :
- 183..... 2-4-3 التغيرات المحدثه في وظائف المجال و النوعية البيئية .
- 183..... 3-4-3 بالنسبة للمحيط للحياة الاجتماعية في وسط الأحياء.....
- 185..... 4-4-3 في المحيط الحضري (الهدوء و الأمن)
- 185..... 5 4 3 التغيرات المحدثه بالتحسين الحضري على سوق السكن .
- 185..... 6-4-3 التحليل :
- 185..... أ-الإسقاط على وظائف المجال و النوعية البيئية :
- 185..... ب- على مستوى الجو الحضري (أمن و هدوء) :
- 185..... ج- بالنسبة للإسقاطات على الجو و الحياة الاجتماعية في قلب الأحياء :
- 186..... ج-1:الاحساس بالانتماء.....
- 186..... ج-2 مشاركة السكان.....
- 186..... ج-3 الاخوة.....
- 187..... ج-4 زيادة الاجار.....
- 187..... 6 4 3 الرضا عن التهيئات المنجزة.....
- 188..... 8-4-3 آمال وتطلعات السكان فيما يخص اطار حياتهم.....
- 189..... 5-وضعية السكان اتجاه اتجاه سياسة التحسين الحضري :
- 191..... 4 غياب التنسيق بين الإدارات :
- 191..... 1-4 أثناء الانجاز :
- 191..... 2-4 بعد الانجاز :
- *لماذا لا يوجد تنسيق فعلي بين مختلف الفاعلين في تسيير المدينة بالرغم من ان القانون واضح و جدي في هذا الشأن ؟
- 191.....

192.....	1-2-4 مؤسسة توزيع الكهرباء و الغاز (شرق)
193.....	2-2-4 المؤسسة الجزائرية للمياه ADE:
194.....	3-2-4 مشروع تجديد شبكة الماء الصالح للشرب على مستوى المدينة
196.....	4-2-4 مشروع تجديد شبكة الألياف البصرية لمؤسسة إتصالات الجزائر:
197.....	5-2-4 المواطن:
198.....	1) طلبات رخص شق الطريق الفردية من أجل التزويد بالماء و الغاز
198.....	2- اضرار البيئة الحضرية:
198.....	3) إهمال الاثاث الحضري وعدم الحفاظ عليه:
199.....	خاتمة الفصل
200.....	الخاتمة العامة
.....	قائمة المصادر والمراجع
.....	فهرس الخرائط
.....	فهرس الجداول
.....	فهرس الأشكال
.....	فهرس البيانات
.....	فهرس الصور
.....	الملحق

المقدمة العامة

المقدمة العامة:

المدينة هي مجال غير متجانس يجب أن يكون مهيأ و منظم بشكل يلبي حاجيات السكان، ويكون مركزها المرأة التي تعكس الصورة الحقيقية للمدينة، هي أيضا عبارة عن تصميمات مبنية على أسس رياضية، هندسية، فلسفية إيدولوجية ورمزية، والتي تعبر عن تطور الفن المعماري الذي يبرز الجماليات التي تجذب الناس، والمهابة التي تعبر عن سلطة وقوة الحكام، وإذا اعتمدنا على الناحية اللغوية نجد أن كلمة مدينة مرجعها إلى كلمة " دين " وهي الأصل السامي في عدة لغات ومعاني مختلفة.

وعند " أرسطو " تمثل المدينة مجموعة من الذكريات الصخرية التي تتمكن من إدراك معانيها ومكوناتها. أما عند العرب فيرى " ابن خلدون " أن المدن والأمصار ذات هياكل وأجرام عظيمة وبناء كبير وهي موضوعة على العموم ولا للخصوص، فتحتاج إلى اجتماع الأيدي وكثرة التعاون.

يقول الباحث زوكشال " A.ZUCHELLE " : "هي رمز التعامل الودي و العلاقات الوطيدة بين الناس، و العلاقات الودية بين العلم، الفن، الثقافة والدين " ¹ . و هي مركز التبادلات و الملتقيات و مكان تواجد العمل و مقر السلطات و بفضل كثافة بناياتها و تحركاتها العمرانية تخلق قدرة ارتباطيه.

واليوم بعد أن وسعت المدن جاذبيتها من خلال تطور دورها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، فإن محاولة تحديد معنى لها في عالم متحرك باستمرار لا يمكن إلا أن يكون عملية صعبة ومعقدة، وبمقارنة المعنى ينبغي الاستناد إلى عناصر آخر كالبعد الإحصائي، الوظائف، الاجتماعي والثقافي.

إن الهدف الأساسي من أي تجمع سكني هو أن يوفر للإنسان الوسط الملائم الذي يمارس نشاطاته ويلبي احتياجاته على أكمل وجه، وفق مقاييس مادية ومعنوية خاصة لكل مجتمع ومن ثمة فلا ينبغي أن تصمم المدينة أو أي تجمع آخر بعيدا عن تصورات الإنسان، أو تصمم فقط حسب وظائفه البيولوجية، بل يجب أن يأخذ بعين الاعتبار كل المراجع الإنسانية والثقافية والتاريخية، حتى تعطي المدينة هويتها و للمجتمع أبعاده الحقيقية.

أن قضية تصميم التجمعات السكنية التي تتفق مع المقاييس الإنسانية ومع التقاليد المحلية أهملت إلى حد بعيد، حيث كانت الفلسفة المسيطرة على تخطيطها تميل إلى النمط الموحد، الذي يعتمد فقط على نظرة هندسية للتكوينات، وتصرف النظر عن مميزات كل حالة، وعن المتغيرات الأخرى (الاجتماعية الاقتصادية، الثقافية والبيئية)، الشيء الذي جعل هذه التجمعات خالية من الظروف الطبيعية لعمل وحياة وراحة السكان. ولذلك فإن أغلب التوجهات المعاصرة التي ظهرت في بداية القرن 19 م في ميدان العمران، وكان من أهم أهدافها الأساسية إعادة الاعتبار للإنسان الذي طالما همش داخل الإطار الذي يعيش فيه، ولدى فقد سعت الكثير من الدول المتقدمة والرائدة في ميدان العمران إلى تحسين إطار الحياة داخل الأحياء السكنية المتدهورة.

¹ A.ZUCHELLE- INTRODUCTION A L'URBANISME OPERATIONNEL ET COMPOSITIONURBAINE 1984 -VOLUME 2 – P. 32

حيث عرفت جودة المجال الحضري لكثير من مدن العالم إهتماما كبيرا خاصة في الدول المتقدمة إذ خصصت هذه الأخيرة لعمليات التهيئة والتحسين ميزانيات معتبرة إدراكا منها لأهمية مثل هذه المشاريع ومدى تأثيرها على الحياة الاجتماعية للسكان وكان من ابرز هذه التدخلات على المجال مشاريع تحسين عناصر إطار الحياة اليومية للسكان.

كما أن اغلب التوجهات المعاصرة في ميدان العمران وعت جيدا حقيقة ربط تحسين عناصر إطار الحياة اليومية للسكان بمصطلح التنمية المستدامة و الهدف خلق نظرة مستقبلية للمدينة كونها مجال يعيش فيه السكان و يورثونه للأجيال القادمة من هنا جاء الاهتمام بنوعية الحياة الحضرية المستدامة و ربطها بتطور الحياة داخل الأحياء السكنية سواء من الناحية الاجتماعية،التفافية و الدينية و يبرز مظاهر التطور الحضري اعتمادا على تحسين المجال الحضري و الذي يتكون أساسا من مجال غير مبني و مجال مبني و من بين وسائل التدخل على هذه المجالات عملية التحسين الحضري في إطار التنمية المستدامة و السياسة الحضرية الرشيدة. من هنا أصبحنا نتحدث عن مفهوم الحوكمة الحضرية التي تعتبر في قاموس التسيير الرشيد كآلية تنمية تعي عملية مشاركة السكان في تحقيق أهداف التهيئة وفق رؤية إستراتيجية مؤسسة على مقاربات التنمية البشرية المستدامة و هي نتيجة حتمية لإعادة ترتيب علاقة السكان بالفاعلين المحليين و الجهويين في ظل ديمقراطية تشاركية بدل الديمقراطية التمثيلية و هي إذن دعوة صريحة إلى تجاوز حالة اللاتوازن الناتج عن أحادية صنع القرار دون مراعاة المنطق العلمي المؤسس على عناصر المشاركة في مختلف مراحل إعداد المشروع من التشخيص، البرمجة و التنفيذ ثم التقييم في إطار سيرورة تمتاز بالشفافية و العقلانية . بيد أن الجزائر لم تولي هذا الأمر اعتناء كبيرا أمام تفاقم أزمة السكن ، حيث ظل الاهتمام بالجانب الكمي أي توفير أكبر عدد من المساكن مع إهمال الجانب النوعي والمجالي ،كانت السياسة المنتهجة للدولة طيلت عشرات السنين ، وقد نتج عن هذا تفاقم العديد من المشاكل الحضرية والتي لاتزال المدن الجزائرية تعاني منها رغم كل محاولات التحسين ، حيث تشهد هذه الأخيرة تدهورا في إطارها المعيشي الناتج عن التشعب خاصة في بعض المناطق الكبرى لكن أمل السكان بالعيش في وسط حضري ملائم يتميز بحياة اجتماعية راقية ،دفع السلطات إلى انتهاج سياسة جديدة للحد من هذه المشاكل وذلك بإصدار تشريعات جديدة وقوانين ووضع برامج للارتقاء بجودة الحياة الحضرية.

فكان التحسين الحضري من أكبر البرامج الحديثة التي برزت بواده في إطار برنامج الإنعاش الاقتصادي الذي أسس من اجل تحسين الإطار المعيشي للسكان بمنهجية تشاورية تجعل من آراء المواطن مبدأ أساسيا في عملية الاقتراح ، ونظرا لأهمية البرنامج فقد خصصت الدولة ميزانية ومبالغ مالية ضخمة للحد من التدهور الحضري والاجتماعي الذي تعاني منه جميع المدن الجزائرية.

إلا أن عدم قدرة السياسة على تلبية أهداف هذا النوع من التدخل بمفهومه الشامل ، التي تعتمد على مخططات رئيسية متنازع عليها مرهقة و غير مرنة تعاني من القيود المفروضة على المخططين و المعايير التنظيمية المعتمدة بالإضافة الى التسلسل العمودي لمنظمة الفاعلين الحضريين مع اتباع النهج القطاعي (كل قطاع على

حدة) هذه السياسة التي كان من المفروض ان تعمل على حل المشاكل التي عانت منها المدينة إلا أنها في الواقع زادت تعقيدا.

ولتناول هذا الموضوع فقد وقع اختيارنا على مدينة من مدن ولاية ميلة وهي مدينة القرام قوقة ، حيث عرفت في العقدين الماضيين نموا ديمغرافيا ومجاليا كبيرا لكونها المدينة الثالثة في الهيراركية التراتبية العمرانية لولاية ميلة ونظرا لموقعها الاستراتيجي الواقع على محور قسنطينة جيجل ومحل استقطاب عدد كبير من السكان وهذا ما اثر سلبا على نظام البيئة الحضرية في اغلب التجمعات السكنية التابعة لها ، تعرضت من خلالها لاختلالات كبيرة ومشاكل على مستوى الفضاءات الحضرية ، فهي مجال غير منظم والذي يفتقر إلى التجانس والانسجام الوظيفي ، جعلها محل اهتمام السلطات وذلك بتبني هذا البرنامج الجديد ، وقد استفادت من عديد المشاريع الخاصة بالتحسين الحضري هدفت من خلالها السلطات الى الرفع من جودة الحياة للمواطن.

وبعد مرور سنوات من بدأ تطبيق هذه السياسة ، وكتقييم لمدى نجاعتها نجد أن هذه السياسة لم ترقى إلى أهدافها المسطرة والمتعلقة بالارتقاء بجودة الحياة ، ومعظم المشاريع المنجزة التي صرفت من اجلها المبالغ الكبيرة فشلت وعلى نطاق واسع في تحقيق هدفها وأصابها التدهور الجزئي وأحيانا الكلي ، وآلت هذه الأحياء إلى سالف عهدها منذ حوالي عشرية من السنين.

هذا ما يدفعنا إلى طرح التساؤل التالي:

إلى ماذا يعود تدهور مشاريع التحسين الحضري التي تم تجسيدها على مستوى مدينة القرام قوقة

بالرغم من أنها برمجت لأجل الرفع من جودة حياة مواطن هذه الملتقي ؟

فبالنظر الى التحسين الحضري كعملية حضرية للارتقاء بالبيئة الحضرية والحوكمة الحضرية كمبدأ يعني إشراك السكان في اتخاذ القرار عن طريق انتهاج المقاربة التشاركية ، نجد انه هناك علاقة تكامل وتسيير حضري ينبغي انتهاجها من اجل الوصول إلى النتائج المرجوة .

وهذا يدفعنا إلى طرح الفرضية الآتية:

تدهور جودة الحياة بعد عمليات التحسين الحضري يعود الى عدم اعتماد حوكمة حضرية رشيدة وعدم اعتماد مقاربة تشاركية بين مختلف الفاعلين والهيئات المعنية التي لها مسؤولية سواء مباشرة أو غير مباشرة في إعداد وانجاز وصيانة وبالأحرى إنجاح او إفشال هذه السياسة الحضرية.

هذه الدراسة تمحورت على تحليل عمليات التحسين الحضري التي جاءت من اجل تعزيز جودة الحياة في مدينة القرام قوقة و إسقاطاتها على المحور الحضري الاجتماعي،الاقتصادي و التي تسمح لنا بالإجابة على الأسئلة المطروحة .

الهدف من هذه الدراسة العلمية هو تبين أهمية المقاربة التشاركية في إنجاح مشاريع التحسين الحضري في الجزائر و التعرف على الأسباب التي تعيق نجاح هذه السياسة الحضرية وذلك لإعطاء أمل جديد من اجل النهوض فعلا بجودة الحياة في المدن الجزائرية.

بعد رسم وتحديد الهدف ومعالجة هذه الإشكالية ، وتأكيد أو نفي الفرضية الموضوعة اتبعنا المقاربة

التالية:

تم تنظيم العمل والبحث الى قسمين ونافدين: إحداهن نظرية والأخرى عملية.

-**النافذة الأولى:** هي السند النظري حيث ركزنا فيه على حسب هدفنا من الدراسة ، حيث اعتمدنا على تشكيلة من المراجع الحديثة حول التحسين الحضري،جودة الحياة ، إطار الحياة وأيضاً الحوكمة الحضرية الرشيدة ودورها في إنجاح مشاريع التهيئة والتحسين، حيث ان الحوكمة الحضرية الرشيدة تعتبر وسيلة فعالة وموثوق فيها من اجل ضمان جودة حياة حضرية فعلية.

-**النافذة الثانية:** تبرز وتوضح بصورة جلية حقيقة مجال الدراسة وذلك بمعرفة الوضعية الحالية والمعاشة ، تحليل الوضعية البيئية ، الوضعية الراهنة للمشاريع المجسدة على مستوى المدينة ومعرفة الأسباب التي ساهمت في التدهور الكبير الذي لحق المشاريع المجسدة وكذلك العوامل المسؤولة التي أثرت على جودة الحياة في المدينة، هذه النافذة تنتهي بتقرير يوضح ويثبت ويفسر أسباب تدهور مشاريع التحسين الحضري وعلى جودة الحياة إجمالاً ، حيث وان إهمال المقاربة التشاركية هو السبب الأساسي للتدهور، وان عدم إشراك المواطن والذي يعتبر العنصر الأهم والفعال في الحلقة أدى إلى هذا الوضع من جهة ، ومن جهة أخرى عدم وجود تنسيق بين مختلف الفاعلين العموميين والمسؤولين المحليين سواء في إعداد ،انجاز وصيانة هذه المشاريع.

من اجل الوصول إلى الهدف المرسوم من الدراسة، جندنا وحشدنا كم كبير من الوسائل التقنية المتنوعة

في جمع المعلومات والمعطيات مثل: الوثائق المكتوبة،البيانية، الإحصائية والوثائق المصورة، أيضاً مبدأ الملاحظة على مستوى مجال الدراسة طيلة حوالي سنة كاملة من اجل تحليل الواقع ومعرفة مباشرة بالتماس مع الساكن والقاطن، أيضاً إجراء لقاءات متعددة مع السكان من جهة ومع الجهات المعنية والمسؤولين المحليين من جهة أخرى، وعمل استبيان عمومي (500 استمارة) .

المذكرة نظمت إلى قسمين وجزأين تضمنت (06) ستة مباحث:

الجزء النظري، ويتكون من ثلاث مباحث متتالية ومتراطة، **والجزء العملي** يتكون من ثلاث مباحث

ارتكزت على مجال الدراسة:

المبحث الأول: خصص هذا المبحث لمعرفة المفاهيم والمصطلحات المتعلقة بالحسين والتهيئة الحضريين حيث يشرح التحسين الحضري والعناصر المهمة التي يركز عليها ، مراحلها والعمليات المندرجة ضمنه هذا من جهة ، ومن جهة أخرى مصطلح جودة الحياة إجمالاً ، وركزنا على جودة الحياة الحضرية ومعاييرها وأهدافها والأسس المعمول بها والتي من شأنها ضمان وسط حضري ذو جودة حضرية ملموسة. في هذا المبحث المرشح حاول وضع أرضية بحث يعتمد عليها في تحليلاته وأبحاثه ضمن ثنايا البحث ومجرباته

المبحث الثاني: سلطنا فيه الضوء على مصطلح الحوكمة نشأتها وتطورها وعلى ضوءها تطرق إلى الحوكمة الحضرية الرشيدة ودورها المحوري في التسيير الجوّاري الرشيد وإسقاطها على المجال الحضري ، لتتطرق بعدها لمفهوم السياسة التشاركية وتوضيح أن السياسة التشاركية هي تجلي الحوكمة الحضرية الرشيدة وأنها السر في نجاح البرامج التنموية المتعلقة خصوصاً بالمدينة.

المبحث الثالث: قمنا فيه بإعطاء أمثلة نموذجية من العالم عالجت نفس الإشكالية واتبعنا طرق علمية مدروسة تعتبر نهج علمي فعال لعلاج الظواهر الحضرية خصوصاً المتعلقة بتدهور البيئة الحضرية وإطار الحياة للسكان ، وركزنا على المثال الفرنسي لأنها تعتبر من الدول الرائدة في مجال التعمير من جهة ، ولأن معظم أساليب التعمير والبناء في بلادنا موروثه عنها والقوانين المطبقة في بلادنا مقتبسة عنها ، وبين في ثناياها أهمية المقاربة التشاركية في إنجاح مشاريع التحسين وإعادة الاعتبار للأنسجة الحضرية المتدهورة والرفع من جودة الحياة للمواطن.

المبحث الرابع: حاولنا فيه تسليط الضوء على الجانب التشريعي لهذه السياسة الحضرية في الجزائر وبيننا فيه ثراوة التقنين المسطر في الجرائد الرسمية ، حيث بيننا فيه تنوع المادة القانونية من قوانين وقرارات ومراسيم تنفيذية وتعليمات وزارية وكلها تصب في ميزاب واحد وهو تحقيق تنمية مستدامة عن طريق الحفاظ على البيئة وترقية التكافؤ الحضري والتكافل الاجتماعي والقضاء على مظاهر تدهور جودة الحياة داخل الأحياء ، هذه الترسانة القانونية تعتبر أرضية عمل صلبة تندرج عليها كل التدخلات المطبقة.

المبحث الخامس: تطرقنا إلى واقع التحسين الحضري في مدينة القرام قوقة ، حيث بحثنا الوضعية التي كانت عليها أحياء المدينة لنقوم بعدها ببسط القول على المشاريع التي استفادت منها المدينة في مجال التحسين الحضري ، بعدها قمنا بدراسة الوضعية الحالية التي آلت إليها هذه المشاريع عن طريق تشخيص ميداني مس كامل المدينة ، لنوضح بعدها الإشكالية المعاشة في المدينة والمرتبطة بجودة الحياة وسط الأحياء السكنية للمدينة ، من تم وضعنا النقاط على تحديات إستراتيجية التحسين الحضري مقارنة بالواقع المعاش والفعلي والذي يظهر نقائص واختلالات عديدة .

المبحث السادس: عملنا على بحث ومعرفة وتحليل أسباب التدهور لجودة الحياة في مدينة القرام ، واعتمدنا في هذا المبحث على نتائج الاستقراء العمومي مع السكان التي قمنا به على مستوى المدينة ، وكذلك مختلف اللقاءات والحوارات التي أنجزها مع مختلف الهيئات المعنية التي لها علاقة مباشرة بموضوع التحسين الحضري ،

لنقوم باستنتاج مجموعة من الأسباب ولنخلص إلى انه هناك فجوة كبيرة بين توصيات القانون التوجيهي للمدينة من جهة وبين تطبيق مشاريع التحسين من جهة أخرى حيث انه هناك إهمال كبير وشاسع لدور المواطن في هذه الحلقة ومن جهة أخرى هناك غياب كبير للتنسيق بين مختلف الفاعلين العموميين والدين لهم تدخل على المجال ليعود الأمر بالسلب على جودة الحياة وسط هذه الأحياء ، محاولين بذلك اثبات الفرضية التي وضعناها في بداية بحثنا وان الرفع من جودة الحياة اعتمادا على عمليات التحسين الحضري يعود إلى أهمية المقاربة التشاركية بين مختلف الفاعلين والهيئات المعنية التي لها مسؤولية سواء مباشرة أو غير مباشرة في إعداد وانجاز وصيانة وبالأحرى إنجاح أو إفشال هذه السياسة الحضرية .

إستراتيجية التحسين الحضري ومدى تحقيقها لجودة الحياة بأحياء مدينة
القرارم قوقة

خطة العمل

مقدمة عامة

مقدمة

مقدمة

الفصل الثاني:تقييم إطار وجودة الحياة لمدينة القرارم
قوقة من خلال مشايخ التحسين الحضري

الفصل الأول: بين جودة الحياة
والحوكمة الحضرية

مقدمة

مقدمة

مقدمة

مقدمة

مقدمة

مقدمة

المبحث السادس:

معرفة وتحليل أسباب
تدهور جودة الحياة
في مدينة القرارم
قوقة

خاتمة

المبحث الخامس:

واقع التحسين
الحضري في
مدينة القرارم
قوقة

خاتمة

خاتمة الفصل

المبحث الرابع:

البيئة التأسيسية
لسياسة التحسين
الحضري في
الجزائر

خاتمة

المبحث الثالث:

نماذج وأمثلة عالمية
لسياسة التحسين
الحضري في ظل
الحوكمة الحضرية

خاتمة

المبحث الثاني :

المقاربة التشاركية
انبثاق للحوكمة
الحضرية الرشيدة

خاتمة

خاتمة الفصل

المبحث الأول:

جودة الحياة
الحضرية رهان
حقيقي للارتقاء
الحضري

خاتمة

خاتمة عامة

الفصل الأول:

بين جودة الحياة والحوكمة الحضرية

تمهيد

المبحث الأول: جودة الحياة الحضرية رهان حقيقي للارتقاء الحضري

المبحث الثاني: المقاربة التشاركية انبثاق الحوكمة الحضرية الرشيدة

المبحث الثالث: نماذج وأمثلة عالمية لسياسة التحسين الحضري في ظل

الحوكمة الحضرية الرشيدة

خاتمة الفصل.

المبحث الأول: جودة الحياة الحضريّة رهان حقيقي للارتقاء الحضري

تمهيد:

هذا المبحث سوف نحاول معرفة المفاهيم والمصطلحات المتعلقة
بالتحسين والتهيئة الحضريين حيث نشرح التحسين الحضري والعناصر
المهمة التي يركز عليها ، مراحلها والعمليات المندرجة ضمنه هذا من
جهة ، ومن جهة أخرى مصطلح جودة الحياة إجمالاً، وركزنا على جودة
الحياة الحضريّة ومعاييرها وأهدافها والأسس المعمول بها والتي من شأنها
ضمان وسط حضري ذو جودة حضريّة ملموسة في محاولة منا لوضع

مدخل:

للمعلومات النظرية دور هام في الدراسة الميدانية خاصة في التدخل العمراني، لذا يجب على الباحث أن يحرص على أن تكون المعلومات المقدمة شاملة ومرتبطة بالموضوع.

أولا- التدهور الحضري هاجس ضد جودة الحياة الحضرية:

1-1- مفهوم التدهور الحضري:

هو ذلك التغيير التدريجي نحو الأسوأ الذي يطرأ على مجموع المجال العمراني أو جزء منه، ويؤدي إلى فقدان قيمته وخصائصه مما يؤثر مباشرة على نوعية الحياة¹. هذا التدهور له مسببات ناتجة عن الفعل الإنساني (الإهمال وسوء التسيير، سوء التخطيط، غياب التهيئات المختلفة، نقص الوعي...)، وأخرى طبيعية، ويبرز هذا التدهور أساسا في:

- الفضاء الخارجي.

- المباني.

- المحيط البيئي.

2-1- المؤشرات الحضرية للتدهور الحضري :

أ- تدهور في حالة المباني :

بلغت نسبة بنايات الهشة و المهددة بالانهيار ما يزيد على 55 بالمائة² من المجموع الكلي للمباني على مستوى التراب الوطني ، وهي نسبة تدعو إلى دق ناقوس الخطر من قبل السلطات في سبيل إيجاد البديل في وقت قياسي ، حيث ان معظمها بنايات تعود إلى عهد الاستعمار الفرنسي إلى جانب بنايات أخرى حديثة مغشوشة ولا تتوافق مع معيير البناء.

ب- تدهور في شبكات الطرق و النقل :

بالإضافة إلى الحالة البيئية التي تشهدها شبكات الطرق نتيجة عدم تأهيلها و صيانتها فإن هناك ما ثم تأهيله من طرف مديرية الأشغال العمومية و أتلفته مديرية المياه أو الكهرباء أثناء صيانة أو تجديد هذه الأخيرة ، سببه عدم التنسيق و المشاورة بين مختلف المصالح ، كما آلت بعض شبكات الطرق الحديثة المغشوشة إلى الانهيار فمثلا انهيار شطر الطريق السيار شرق غرب الرابط بين مدينة قسنطينة و مدينة جيجل في منطقة جبل الوحش بقسنطينة أما فيما يخص ميدان النقل لا توجد إستراتيجية شاملة

¹ Ministère de l'habitat : "recommandations architecturales", EDITION/ENAG Alger. 1993-p97

² السيد حميد بوالود رئيس مجلس خبراء والمهندسين وخبير البناء -تصريح لجريدة البلاد الجزائرية يوم 2013/02/22 ص6.

حول التخطيط في مجال النقل بالموازاة مع التخطيط لل عمران¹ ، فعدم الإنسجام و لا التنسيق بين أدوات العمران على غرار مخططات التهيئة و العمران التي تنجزها مديرية البناء و التعمير مع مكاتب الدراسات و بين أدوات النقل التي تنجزها مديرية النقل في كل ولاية فإن مظاهر عدم الانسجام المشار إليه نجدها في أحد الجوانب تتمثل في كون المخططات العمرانية المنجزة تتم دون الأخذ بعين الإعتبار مخططات النقل و هو الأمر الذي يقضي في نهاية المطاف إلى وضعية ضاغطة داخل المدينة.

ج-ثلاث البيئة:

لا يقل الميدان البيئي في المدن الجزائرية أهمية عن الميادين الأخرى المشار إليها و أكثر ما يهدد البيئة هي مسألة النفايات على إعتبار أنه تنقصنا تقنيات تسييرها فالتقنيات المستعملة في جمعها لا تزال تقليدية في الكثير من الأحيان و بالاستعمال الجارات ، أما من ناحية التخلص من هذه النفايات ، فإن مراكز الردم الثقني لا تزال غير كافية ، و التخلص من النفايات عادة ما يتم في الطبيعة² كما ندرك كيف أن مثل هذه النفايات كانت و راء إنسداد البالوعات المخصصة لصرف مياه الامطار في مدننا مما أدى إلى صعوبات جمة عاشها المواطنون مند فترة لمجرد تساقط الامطار بشكل محسوس و تقول البروفيسورة ايوا ازاك (**awa azzag**) وهي إحدى أكبر المرجعات في ميدان العمران أن هكذا وضعية نتجت ليس فقط لأنه لم يتم تنظيف شبكات التطهير و لكن لكونها أيضا غير فعالة و هي قديمة لا يمكنها تصريف المياه الناتجة عن مثل هذه الوضعيات³.

د-إهمال في مساحات خضراء :

في ظل غياب المراقبة الدورية و ضعف تطبيق القوانين البيئية وبقاء عمل و نشاط الهيئات المعنية بالبيئة محدود في التطهيرات و الأنشطة التي تنظم بمناسبة اليوم العالمي للبيئة و عيد الشجرة و بعض حملات التنظيف و التحسيس عبر الإعلام الرسمي كما لم تفضى الملتقيات و الإجتماعات و الأبواب المفتوحة و لا المساعدات المالية التي تمنحها الدولة في إطار برامج التنمية المستدامة إلى تجسيد مدن نظيفة تراعي حرمة الأخضر و تضمن للأجيال القادمة حقهم في الموارد الطبيعية مستدلين بالأوساخ و النفايات المنتشرة عبر شوارع و أحياء المدن الجزائرية و زحف الأبنية و الفيئات المشيدة بالإسمنت المسلح على الفضاءات الخضراء و إكتساح الأسواق العشوائية عدد منها و تحويل الأخرى إلى باحات لركن السيارات.

¹ الاستاذ بعوني الطاهر ، مداخلة وطنية - الملتقى الوطني المنعقد يوم: 7-8/11/2012 بالمدرسة متعددة العلوم للهندسة المعمارية و العمران بالعاصمة

² مصدر سابق

³ دورة علمية خاصة بطلبة الماجستير والدكتورا لمعهد تسيير التقنيات الحضرية ومعهد الهندسة المعمارية بجامعة قسنطينة 3 عام 2014

ه) قلة الأمن و تفشي ظاهرة الإجرام الحضري :


عرفت الجريمة داخل المناطق الحضرية الجزائرية منحي تصاعديا خلال العشرة أشهر الأولى من سنة 2013 حيث و حسب حصيلة مصالح الدرك الوطني أن عدد القضايا التي تمت معالجتها من جانبي غلى أكتوبر من السنة الماضية بلغ 70576 قضية بمعدل 230 قضية في اليوم لما يزيد تفاقم حالة الإجرام الحضري و العنف .

تفرض هذه الحقائق و غيرها مما لا يسعنا ذكرهم البحث عن فكر جديد وواعي لحل مشاكل المدينة صحيح أن هناك مجهودات هامة بدلت من طرف الدولة لكن تأثيرها على الواقع الفعلي للمدن يبقى محل النظر و يفرض التفكير في سياسة حضرية جديدة للتسيير الحضري لمختلف عمليات التدخل الحضري من أجل محاولة علاج هذه المشاكل داخل المدينة .

ثانيا- التدخل الحضري على مجال حضري متدهور :

إن عملية الإدارة الحضرية و التي تهدف إلى العمل على إيجاد السياسات و البرامج الملائمة لعمليات التطوير و النهوض بأوضاع السكان حيث تهدف للوصول إلى مجال حضري بأحسن المستويات الاقتصادية، الاجتماعية، البيئية و المجالية و تختلف السياسات و البرامج المتبعة من مجتمع لآخر و من مدينة لأخرى و ذلك بالاعتماد على موارد تلك المدينة و خصائصها و إمكانياتها المتاحة حيث أن اقتراح وضع سياسة فعالة للتدخل على المجال الحضري ، يأتي في سياق عام يفرض التوقف عنده و هو سياق طويل المدى أفضى إلى وضع حضري كارثي و متأزم لن نتوقف عند أسباب هذا السياق التي أضحت معروفة بقدر ما نكتفي بالوقوف عند بعض المؤشرات الحضرية، هذه الأخيرة التي ستم معالجتها ببعض التدخلات الحضرية المتخصصة للحصول على مجال حضري محسن و مجدي . شكل رقم (1)

شكل رقم (1): سياسة التدخل الحضري



(2) – العمليات التقنية للتدخل على المجال الحضري:

إن التدخل على المجال الحضري بغية تحسينه لا يكون بصفة عشوائية بل هناك عدة عمليات متخصصة و مدروسة تعتبر عمليات علاجية جاءت لتصحيح الوضعية المندھورة و هي عبارة عن مجموعة من العمليات الحضرية التي تتم على مستوى مجال حضري متدهور حيث تسمح بجعله يتماشى مع المتطلبات الحديثة للأفراد و هذه العمليات هي :

(1-2)-عملية التهيئة الحضرية (Aménagement urbain):

تشمل كل التدخلات المطبقة في الفضاء الاجتماعي الفيزيائي من أجل ضمان تنظيمه و سيره الحسن و كذا تميته كإعادة الاعتبار، التجديد، إعادة الهيكلة، التوسع العمراني¹.
يحمل مفهوم التهيئة مدلولاً كبيراً يضم كل الأعمال الضرورية لسياسة عمرانية هدفها المحافظة على المدينة ككائن حي موحد يتعايش فيه الجديد مع القديم بصفة منسجمة و حركية دائمة ترتقي بها إلى مستويات ذات نوعية مقبولة، و تعتمد التهيئة العمرانية على البرمجة و التخطيط كعنصرين أساسيين هدفهما توجيه و مراقبة التوسع الحضري ، فهي مجموعة من الأعمال المشتركة الرامية إلى توزيع و تنظيم السكنات، الأنشطة، البنايات، التجهيزات و وسائل الاتصال على امتداد المجال.

(2-2)التزيم الحضري (Restauration urbain):

هو مجموع الأعمال التي تهدف إلى تحسين نوعية السكنات القديمة وترقيتها في إطار السكن والتأثير أوفي إطار أعمال أخرى أشمل وأوسع، والمقياس المستعمل غالباً هو توفير أهم التجهيزات التي تضمن راحة السكان² (الحمام، المراض، التدفئة المركزية).

(3-2)إعادة التأهيل الحضري (La Requalification urbaine):

هو مجموع الأعمال التي تتم على مستوى بناية أو مجال حضري وذلك بان تعيد له الخصائص التي تجعله صالحاً للاستخدام الحضري كالسكن في ظروف جيدة للعيش والاقامة....
كل عملية تدخل على بناية أو مجموعة بنايات من اجل إعادتها إلى الحياة الأولى و تحسين شروط الرفاهية واستعمال تجهيزات الاستغلال.

(4-2)- إعادة التنظيم الحضري (Réorganisation urbain):

هو عملية تهدف إلى تحسين الواقع الحضري بواسطة عمليات تدخل سطحية وخارجية تكون على المدى القصير والمتوسط ، هذا النوع من التدخل لا يؤثر على الحياة الموجودة سابقاً للنسيج

¹ خلف الله بوجمعة، العمران والمدينة، دار الهدى للنشر، عين مليلة 2005، ص9

² Franciose choay et pierre Merlin: "dictionnaire de l'urbanisme et de l'aménagement" edition des presse universitaire, paris, 1996, p34

العمراني، ولا يحدث خلل في الإطار العمراني بقدر ما يتناسب مع الوضعية الحضرية أين يكون من الصعب تنسيق التدخلات الجذرية¹.

مثال :- تهيئة المجالات السكنية المحتواة في الإطار المبنى الموجود (إنشاء فضاءات لعب....)

- إنشاء الأرصفة من أجل الإجابة على احتياجات معينة .

- إعادة تنظيم حركة المرور (إنشاء قطاعات خاصة بالراجلين)

- تنظيم التوقفات ، إعادة توجيه التدفقات ،إعادة تنظيم خطوط النقل

5-2-عملية التجديد الحضري (Renovation urbaine):

عملية وضعت بهدف تجديد وضعية منطقة قديمة أو منطقة مهدمة دون إحداث تغيرات في الخصائص المجالية للنسيج و النوعية المعمارية و منه فهي عملية مادية لا تتطلب تغيير في وظيفة المجال و حدوده بمعنى أن المجال يحافظ على وظيفته و حدوده الآتية و تتمثل هذه العملية في إزالة البنايات القديمة و تهديمها (الموجودة في حالة رديئة) و التي تشكل خطورة على ساكنيها و إعادة بنائها و تعويضها ببنايات أخرى جديدة على أسس معمارية حديثة مع الأخذ بعين الإعتبار تناسقها مع النسيج الحضري القديم و بنفس الطبيعة و نفس الموضع².

-هو كل عملية مادية تنثّل دون تغيير الطابع الأساسي للحي تغييرا جذريا في النسيج العمراني الموجود مع إمكانية هدم البنايات القديمة و عند الإقتضاء إعادة بناء بنايات جديدة في نفس الموقع.

6-2-عملية الترميم الحضري (Rehabilitation urbaine):³

تهدف إلى العمل على ترميم المباني التاريخية القديمة حيث أن المباني القديمة ليست معضلة يتطلب هدمها دائما بل أنها تصلح في كثير من الأحيان لإعادة توظيفها و إعادة استخدامها في الكثير من النشاطات المتنوعة و الهدف منه هو الوصول إلى إيجاد نوع من أنواع التجانس و التناسق للنسيج الحضري كما يمكن اللجوء إليه بسبب الكوارث الطبيعية .- كل عملية تسمح بتأهيل بناية أو مجموعة بنايات ذات طابع معماري أو تاريخي دون المساس بالأحكام المتضمنة في القانون رقم 98-04 المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998.

7-2-عملية إعادة الهيكلة الحضرية (Restructuration urbaine):

هي مجموعة من الإجراءات و الأعمال المطبقة من أجل جعل المجال الحضري بجميع مكوناته و مركباته يؤدي جميع وظائفه و هذا من خلال تحسين الوظائف الموجودة و خلق وظائف مكملة أخرى .و هي عملية

¹ M, Elément d'introduction à l'urbanisme, op cit p240

² <http://www.petiturbaniste.blogspot.com>

^{3 3} Michel jean Bertrand : " Dictionnaire de l'urbanisme et de l'aménagement " Edition des presse univ . Paris . 1996

تتطلب التغيير في وظيفة المجال و حدوده الأصلية و تتمثل هذه العملية في التدخل على شبكة الطرق التهديم الجزئي لبعض الحصص و تغيير وظيفتها الأولى و بالتالي فإن هذه العملية تؤدي إلى تغيير الخصائص الأصلية للمجال الحضري .

يمكن أن تكون شاملة أو جزئية و نخص شبكات التهيئة و كذا البناية أو مجموعة البنايات.

ثالثا- التحسين الحضري عملية حضرية شاملة و ضرورية :

ان التغيير نحو الأفضل و إضافة نمط جمالي جديد و كذا جعل المجال الحضري يلبي مختلف احتياجات السكان يعتبر مدار التحسين الحضري

1-3 تحسين إطار الحياة¹ (L'amélioration du cadre de vie):

هو مجموع الأعمال التي تمس كل جوانب إطار الحياة، والرامية إلى رفع مستوى حياة السكان وذلك عن طريق تحقيق الأهداف التالية:

- تحسين الإطار الفيزيائي لحياة السكان.
- تشجيع الاتصال بين الأفراد وتقوية العلاقة بينهم.
- إثراء النوعية الجمالية للمحيط الذي يساهم في تغيير السلوك النفسي والاجتماعي.

2-3 التسيير الحضري :

هي مجموعة إجراءات، الوسائل، الادوات و القرارات التي تتبناها الدولة أو الإدارة الحضرية من أجل تسيير و تنظيم و مراقبة التدخلات على المجالات الحضرية و تشكيل مجال عمراني متطور و متوازن يتم إستغلاله من طرف السكان في ظل الإمكانيات المادية و البشرية المتاحة و الاهداف الوطنية الجهوية و المحلية للتصدي للتدهور الحضري و مختلف المشاكل بغية تلبية حاجيات الفرد و رفاهيته .

سياسة التسيير الحضري هو ذلك الفكر و التدبير الذي يترجم عن شكل استراتيجية و يتضح من خلال مقارنة منتهجة من طرف الإدارة الحضرية لهانات المجال الحضري بغية الوصول إلى أحسن النتائج.

و لا شك أن سياسة التسيير الحضري ترمي إلى تحقيق تنمية مستدامة و مندجة يعد الفرد أو المجتمع أحد أهم ركائزها ، و أحسن طرق التسيير الحضري هي تلك التي تعتمد على الحوكمة الحضرية التي تعنى بإشراك جميع الفاعلين في إتخاذ القرار و قد تعددت و اختلفت طرق و أساليب هذه التنمية من دولة إلى أخرى تبعا لموقف حكوماتها من النظم الاقتصادية و التوجه الداخلي و الإقليمي .

¹ - OCDE: "Mieux vivre en Ville". Organisation de Cooperation et de Développement Economique. 1978, p26

رابعاً- الارتقاء بجودة الحياة في المدينة رهان حضري حقيقي:

يعد توفير إطار حياة ملائم للسكان من بين أهم أهداف التسيير الحديث للمدن إلا أن تسارع وثيرة التعمير و ما أنتجه هذا الأخير من تحولات شهدتها هذا الإطار وترجمها في تدهور هذا المجال الحضري جعلت من الصعب التوفيق في الوصول إلى خلق إطار حياة مناسب و من هذا كان من الضروري إيجاد آليات تسمح بتدارك هذا التدهور الذي شهدته المجالات الحضرية و ذلك عن طريق عمليات منظمة و من طرف جهات فاعلة و ذات كفاءة من أجل التدخل السليم على النسيج الحضري بغية تحسينه و نتيجة لذلك أولت العديد من الدول إهتماماً بالغاً و بدلت جهود كبيرة في تحسين المجالات الحضرية كما أولت عناية خاصة بالخدمات الموجهة للسكان من نقل، شبكات الطرق، مساحات خضراء.... إلخ

1-4 مفهوم سياسة الارتقاء الحضري : هو تحسين الوضع القائم إلى وضع أفضل منه عن طريق

تطوير البيئة الحضرية في جميع جوانبها:

- المجال الحضري : بمعنى تحسين المساكن، شبكة البنية الأساسية من طرق و شبكات المياه والصرف الصحي و كهرباء و تحسين الفراغات العمومية و تشكيلها .
 - المجال الإجتماعي هو الارتقاء بالإنسان و سلوكياته و عاداته و تقاليده و توفير مناصب الشغل .
 - المجال الإقتصادي يعني تنمية المداخل و تطوير الأعمال الإنتاجية من أجل رفع المستوى المعيشي .
- جاءت هذه السياسة نتيجة للأسباب التالية:

- عدم شمولية أدوات التخطيط العمراني
 - محدودية المواد و ضعف البرامج الموضوعة لذلك
 - عدم وجود المنهج و الأسلوب المناسب لتحقيق الارتقاء
 - إستغلال الجهود الذاتية و المحلية في إنشاء و تسيير المشاريع الحضرية
- هذا الارتقاء الذي يجب أن تشهده عناصر إطار الحياة اليومية للسكان لذا كان من الضروري محاولة معرفة و فهم ما هي عناصر إطار الحياة؟

2-4 فهم عناصر إطار الحياة:

إطار الحياة هو المحيط العملي الذي يختلف من شخص لآخر (حسب كل فرد) ويشمل على عناصر الوسط الذي يؤثر على سلوكيات الأفراد وتصرفاتهم¹.
هو الوسط الذي يعيش فيه الإنسان ويمارس مختلف نشاطاته ويضبط فيه علاقته بمحيطه ويضم هذا الوسط المكونات التالية:

¹ Michel-jean Bertrand : "pratique de la ville", Masson paris. 1987, p17

- مكونات فيزيائية: (سكنات- تجهيزات- عناصر طبيعية...).
 - مكونات فراغية: (مجالات عمومية- مجالات خارجية- مجالات اجتماعية)
 - عوامل بيئية: (المحيط البيئي- التهوية- الإضاءة)
- إن إطار الحياة باعتباره الوسط الذي يحتضن مختلف الأنشطة والوظائف الحضرية يؤثر بصفة مباشرة على نوعية الحياة، إذ تتوقف هذه الأخيرة على ما يوفره هذا الإطار من ترابط وانسجام بين مختلف هذه المكونات، وعلى مدى قدرته على تلبية احتياجات السكان.

4-1/عناصر إطار الحياة الحضري:

يتكون إطار الحياة الحضري من العناصر التالية:

أ- الشبكات (les réseaux) :

تعتبر الشبكات القاعدة الأساسية لأي تجمع عمراني، والتي تمدد بالحيوية وتضمن له الاحتياجات الخاصة به. ودراسة الشبكات التقنية وكذا الطرق والتي تمثل الهياكل القاعدية، مهم جدا لما تلعبه من دور فعال في خدمة الاستخدام السكني و كذا بقية الاستخدامات الحضرية الأخرى، بالإضافة إلى هذا تساعدنا في فهم واقع الإطار المعيشي للمجال الحضري، وهي عدة أنواع منها شبكة الطرق، شبكة التطهير، شبكة الماء الشروب، شبكة الغاز، شبكة الهاتف.....الخ.

ب- المجال العمراني الخارجي (L'Espace Extérieur):

هو عبارة عن مكان للحياة والتجمع والالتقاء. حيث يشكل تعبيراً للمجتمع بأكمله فهو بذلك من الأماكن المفضلة للحياة الإجتماعية، التنزه، الترفيه والتنقل، الراحة واللعب، ويضمن الانسجام البصري والوظيفي بين مختلف هياكل المدينة¹.

الفضاء العمراني الخارجي من المكونات الأساسية للفضاء العمراني، يعبر عن المساحات الحرة وغير المبنية مهما كان استغلالها، يتحدد شكله وطبيعته وفقاً لوظيفته وتبعاً لما يحيط به من فضاءات مبنية أيا كانت طبيعتها، ويتشكل الفضاء الخارجي من مجموع المساحات التالية:

- المناطق الحرة: الساحات.
- العقارات غير المبنية
- الأرصفة ممرات المشاة.
- المناطق المخصصة للنقل وتوقف السيارات
- المناطق المشجرة.

¹ J-P Muret et autres :les espaces urbains. Edition du moniteur Paris. 1987-p19

ج- المجال المبني (L'espace bâti) ::

يعبر المجال المبني عن كل الكتل والهياكل المبنية داخل المجال العمراني مهما كانت طبيعتها وشكلها ووظيفتها، يختلف من حيث الشكل والوظيفة حسب الغرض الذي أنشئ من أجله، وهو يقتضي أن تتوفر به شروط معينة ويلبي حاجيات محددة تتعلق بمعايير الرفاهية والبيئة الداخلية¹. والفضاء المبني يتكون من مجموع:

-السكنات.-
-التجهيزات.

إن كل عمل للتنمية الاجتماعية وكل بحث حول الإدماج العمراني، الهدف منه هو الرفع من نوعية الحياة الاجتماعية، لكن هذه الحياة مرتبطة ارتباطا وثيقا بالمكان الذي يعيش فيه كل فرد وخاصة المسكن والعامة.

* **المسكن:** هو مكان للحياة أين يتمكن الفرد أو المجموعة من ممارسة طموحاتهم الشخصية وعلاقاتهم الاجتماعية الخاصة وتلبية جزء من احتياجاتهم اليومية.

السكن الاجتماعي في الأحياء الجماعية أنشأ دون أن يأخذ بعين الاعتبار الأبعاد الإنسانية التي جعلت سكنا بدون هوية، ولذلك فإن إعادة الاعتبار للإطار المبني أمر ضروري ولا يمكن أن يتم بصورة إستعجالية بل يتطلب إشراك السكان وكل المتدخلين الأساسيين في الحياة الاجتماعية والتنظيم العمراني للوصول إلى الأهداف المحددة في هذا المجال والمتمثلة أساسا في هدفين رئيسيين هما:

● تحسين صورة العمارات السكنية.

● تحسين الرفاهية داخل الشقق.

هذه الأهداف تجعل اختيارات التدخل تتم حسب المعايير التالية:

- نمطية العمارات.

- الخصائص التقنية والمعمارية.

- طلبات السكان.

د-النقل العمومي:

عملية تحسين الأحياء الشعبية تعني أيضا منح السكان إمكانية تنقلهم وتحركهم بسرعة وفي شروط آمنة إلى أماكن عملهم ونحو التجهيزات الجماعية والخدمات العمومية داخل الحي أو في المدينة و بأسعار معقولة².

¹ CAUE : " Diabes D'HLM " Revue d'urbanisme n°08-112 . 1993 . P 72

² CAUE :Op-cit .P 70

من الضروري التركيز على ثلاث نقاط أساسية من أجل إقامة العلاقات والروابط الفيزيائية داخل الحي ونحو مركز المدينة، وبين الأحياء المجاورة، وتمثل فيما يلي:

- * إعطاء الأولوية لحركة المشاة وتقليص حركة السيارات داخل الحي.
- * ربط الحي بشبكة الطرقات ربطا جيدا ومنسقا لتسهيل التبادل والحركة.
- * تشجيع النقل الجماعي وجعله يتميز بالخصائص التالية:

- سريع ومضمون .
- ضبط دقيق للوقت
- مفتوح على المدينة
- سهل الوصول للجميع
- غير ملوث
- يتميز بالجمال والراحة

هـ- الصيانة: هي مجموع الإجراءات وسلسلة العمليات التي يجب القيام بها من أجل المحافظة الدائمة على المعدات الحضرية و ضمان استمراريتهـا وهناك نوعان من الصيانة :

أ / صيانة مبرمجة :

هي مجموعة الفحوصات والخدمات التي تتم بصفة دورية وحسب خطة زمنية موضوعة تحدد من قبل الفنيين ذوو الخبرة القائمين بالصيانة ، لمعالجة الأعطاب إن وجدت وتتم برمجتها يوميا أو أسبوعيا أو شهريا .

ب / الصيانة الطارئة (غير المبرمجة) : هي مجموعة العمليات التي تتم لإصلاح عطب ما نتيجة لحدوث تلف مفاجئ.

و- المساحات الخضراء (l'espace vert):

المساحات الخضراء عنصر بالغ الأهمية لأي مدينة تسعى إلى تحقيق عنصر الراحة و الوقاية والتنزه لسكانها، وهي المجال الوحيد لتوفير التسلية والترفيه في المحيط لعمرائي، إضافة إلى ما يضاف إليه من تهيئة و تجهيز.

وتعرف المساحات الخضراء بصفة عامة على أنها«مساحات تكون داخل المدينة أو خارجها بحيث تكون أكبر قسط منها مغطى بالنباتات(مروج ، أشجار ، شجيراتالخ)»وهي تعمل على تلطيف الجو، تنقية الهواء وتعطي منظرا جميلا للمدينة.

ي-الأمن الحضري (sécurité urbain):

من أجل توفير إطار حياة حضري لائق لابد من توفير الأمن الحضري، فهو حاجة أساسية وضرورية من أجل الحياة في مجتمع بشري، فمن خلال مقياس الحاجة التراتبي لموسلو (moslow)¹، يأتي بالضبط بعد الحاجيات الفيزيولوجية في العديد من المدن والأحياء التي بها نسبة كبيرة من الاجرام، أو فيها إحساس كبير بعدم الأمن، وهذا الميكانيزم يقوّي تطورات أخرى سلبية في الأحياء الحضرية الغير متجانسة والمتناقضة، إذن يجب على المدن أن توفر هذا العنصر المهم داخل الأحياء والتجمعات.

خامسا- متطلبات عملية التحسين الحضري:

عملية التحسين تكتسي أهمية خاصة كونها تأتي دائما في مكان أهل بالسكان لتصبح في وضعية نقد دائمة، لذلك فهي تحتاج إلى دقة كبيرة في اختيار التقنيات والمراحل التي تسير بها العملية، وتقتضي تكوين فريق عمل مؤهل يضم مهندسين من مختلف الاختصاصات مهمته الإشراف على سير العملية وتنظيمها، كم يجب أن يأخذ بعين الاعتبار المتطلبات الأساسية لعملية التحسين والتي نذكر منها:

- معرفة خصائص الحي.
- توفير الإطار المالي للعملية.
- تحديد الأهداف بدقة وترتيبها حسب الأولوية.
- تشخيص وتحليل حالات التدهور.
- توعية وإشراك السكان في تحسين حيهم.
- استمرارية عملية التحسين.

وفيما يلي بعض هذه النقاط بالتفصيل:

1-5 معرفة خصائص الحي:

1-1 الحي السكني:

حسب التعريف الذي أعطاه ("ALDE ROSSI" مهندس معماري فرنسي): "الحي هو وحدة مورفولوجية مهيكلية تتميز بمنظر حضري موحد، ومحتوى اجتماعي ووظيفة محددة، هذه العناصر الثلاث هي التي تكون حدود الحي".

¹ Maslow : la pyramide des besoins

من الناحية المورفولوجية والهيكلية الداخلية يتكون الحي من مجموعة من الجزيرات (les îlots) محاطة بشوارع، كما يركز على مجموعة من النقاط الأساسية مثل: مفترقات الطرق والمساحات التي تلعب دورا هاما من الناحية الاجتماعية والاقتصادية والتي تشكل معالم ونقاطا للالتقاء في الحي.

2-1 خصائص الحي:

2-1 أ. المنظر الحضري: يعني بصفة عامة المنظر الحضري والايكولوجي، ويمثل الموضع بكل العناصر المكونة له:

- المعالم ومظاهرها.
- أنواع السكنات وتموقعها.
- الطرق.
- المساحات الخضراء.
- التجهيزات.
- كثافة السكنات.
- يشكل منظر الحي نوع من التجانس والاستمرارية على مستوى مكوناته مثل:
- المجالات.
- الشكل.
- النسيج.
- نوع البناء والأنشطة.

2-1 ب. المحتوى الاجتماعي:

يتحدد الحي انطلاقا من طبيعته السكانية ويرتكز مفهومه على كثافة السكان والعلاقات التي تربطهم بهذه الأخيرة وتخضع لطبيعة ومزاج الفرد، عمره، أذواقه، وكذا مستوى حياته وهي التي تنمي فيه الشعور بالانتماء إلى الحي.

2-1 ج. الوظيفة المحددة:

يمثل الحي الإطار الفيزيائي للتجهيزات وذلك لتلبية احتياجات السكان وسلوكياتهم، لكن هناك تجهيزات لا يمكن تموضعها في أي حي كان. و تسمح التجهيزات والأنشطة المختلفة للحي بضمان نوع من الاستقلالية فيما يخص تلبية احتياجات السكان:

- مدرسة.

- مسجد.

- مركز صحي.

- تجارة أولية.

كما ينبغي أيضا أن يكون متوفرا على أماكن الراحة والالتقاء، الطرق والمنافذ... الخ، وأخيرا فان طبيعة التجهيزات يمكن أن تحدد وظيفة الحي.

2-5 التشخيص والتحليل:

قبل القيام بأي عملية تحسين لابد من إجراء فحص دقيق وتشخيص لكل مظاهر التدهور. التشخيص هو عملية إحصائية تحليلية لكل الجوانب التي يسببها التدهور داخل الحي وهو عملية ضرورية من اجل تحديد درجة التدهور التي تشكل المنطلق الأساسي في عملية التحسين، كما تساعدنا على الكشف عن أسباب التدهور وكذا إبراز ذلك التناقض الكبير بين تصورات المصممين والاحتياجات المتغيرة للسكان والاستعمال المكثف للهياكل، مما جعل الحي يفقد ميكانيزمات التسيير الضرورية.

إن تشخيص وضعية الأحياء الجماعية تتطلب إشراك كل صنف من المتدخلين (مهندسون معماريون وعمرانيون، منتخبون محليون، سكان...) ويقوم كل طرف بتقديم عرض مفصل لكل المشاكل التي يراها، وتحليله لكل مكونات الحي من حيث: أهميتها، مدى صلاحيتها وإمكانية إعادة استعمالها لان الأخذ بعين الاعتبار لكل هذه النقاط يسمح بإعداد تشخيص دقيق يتعدى التشخيصات التقنية البسيطة، والذي ينبغي أن يتطرق إلى¹:

- تشخيص سوسيوثقني من أجل دراسة مدى ملائمة العمارات و الأنظمة التقنية لمتط حياة السكان و ممارستهم.

- تحليل الحركية الاجتماعية من اجل تطوير علاقات جديدة بين السكان.

- تحليل أنماط التسيير و الصيانة من اجل تحسينها و تجنب العودة إلى حالة التدهور.

- تشخيص كل الأجزاء المتضررة الواجب التدخل عليها.

¹ اقتباس الفكرة من موقع: <https://www.urbanisme.fr>

التشخيص يعتمد بصفة كبيرة على المقارنة بين المشروع الأولي أي الحالة التي كان عليها قبل توزيع السكنات والوضعية التي آل إليها بعد السكن والممارسة الاجتماعية، ثم إحصاء كل العناصر التي أصابها التدهور واستخراج أوجه الشبه والاختلاف.

أهم ما يجب أن نتطرق إليه في عملية التشخيص هو إحصاء كل التعديلات المدخلة من طرف السكان بإرادتهم خاصة على الإطار المبنى، فالفرد عندما يقوم بأي تغيير أو تعديل في مسكنه فهو بالنسبة إليه إجراء تحسيني يحقق به حاجة من حاجياته، فالسكان يجرون تعديلاتهم وتدخلاتهم على الهندسة المعمارية وفقا للمتغيرات التالية:

◀ التصورات والأذواق.

◀ الاحتياجات.

◀ الإمكانيات المادية.

لكن هذه التعديلات وإن كانت تعكس رد فعل وتصور كل ساكن لتحسين إطار الحياة الذي يعيش فيه، فإنها من جهة أخرى تؤدي إلى عدم تجانس الحي، و بالتالي إلى تدهوره وتعرض البناءات إلى اختلالات (يمكن لن تهدم البناية)، لأنها تتم بصورة فردية وتلقائية بعيدة عن التنظيم والتنسيق بين مجموع السكان، ولذا لا بد من التحكم في الكيفية التي تتم بها هذه التعديلات، حتى يمكن إدراجها ضمن عمليات التحسين الحقيقية وهذا التحكم يفرض على الساكن إذا أراد إدخال أي تغيير أن يقوم به في إطاره: (القانوني - التقني - الجمالي).

العناصر التي يجب التطرق إليها في عملية التحليل والتشخيص¹ هي:

-الدراسة الاجتماعية.

-المحيط.

-المجالات الخارجية.

-الهندسة المعمارية.

-المسكن (الشقة).

-الإطار المشترك.

-التجهيزات الجماعية.

^{1 1} اقتباس الفكرة من موقع <httpswww.urbanisme.fr>

3-5. إشراك السكان في عملية التحسين:

3-9 أ - الإشراف: "إن التحقيق الفعلي للأهداف والسياسات والسير الفعال للميكانيزمات يعتمد على درجة ومدى المشاركة الحقيقية لكل التجمعات السكانية، ومن أهم العناصر لتحقيق تنمية مستدامة هي المشاركة العريضة للسكان في اخذ القرار"⁽¹⁾، لذلك فإن عملية إشراك المواطن باعتباره المستهلك الأول للمجال العمراني ضرورة ملحة لنجاح أي مشروع، و عدم إشراكه في عمليات التخطيط من الأسباب المباشرة التي تؤدي إلى إخفاق العديد من المشاريع العمرانية، وتدهور المحيط العمراني، ومن هنا فمن الخطأ القيام بعملية التحسين بمعزل عن السكان، ودون إشراكهم واستشارتهم ومعرفة طموحاتهم، هذا الإشراف ينبغي أن يتم عبر جميع مراحل المشروع المختلفة حسب درجة الإشراف التي تسمح بها ثقافة السكان ووعيهم وقدرتهم عن المشاركة وذلك على المستويات التالية:

-الإعداد.

-التصميم.

-التسيير.

-التمويل.

إن نجاح أي مشروع عمراني لا يكتمل إلا إذا اعتمدنا أمرين أساسيين ألا وهما:

-أن نعمل لأجل السكان: (le faire pour les habitants).

-وأن نعمل مع السكان: (le faire avec les habitants).

3-5 ب. أطراف المشاركة:

القيام بعملية المشاركة هو ألا يأخذ المسؤولون و الممثلون بعين الاعتبار صبغة مسير² مدينة على أساس التمثيل فقط و إنما يتعدى الأمر إلى فهم السكان و العمل جنباً إلى جنب (سكان - ممثلون أو مسؤولون - تقنيون) من أجل تلبية احتياجاتهم وتحقيق آمالهم وطموحاتهم. فالمشاركة تربط بصفة دائمة بين: إبداء الاقتراحات، تحضير القرار، وترجمة الاختيارات والأهداف، لأن التنسيق بين الأطراف الثلاثة المذكورة إنما يسمح بعمل مشترك، ونتائج مثمرة شريطة أن يقوم كل واحد منهم بدوره مع احترام دور الآخر وإشراكه في العمل.

-السكان: التعبير عن طموحاتهم و إبداء آرائهم و اقتراحاتهم.

(1) - المادة 23 من توصيات مؤتمر قمة الأرض، ريوديجانيرو 1992.

(2) FNAU : " Planification des habitants aux projets urbains " fnau . 1997 P 14

- الحركة الجمعية: دورها تمثيل السكان و طرح انشغالاتهم و الدفاع عنهم.
 - الفاعلون العموميون: إصدار القرارات.
 - التقنيون: إنجاز العمل التقني، تصور الحلول و إنجازها على أرض الواقع...
- 3-5 ج. تقنيات الاشتراك:**

إن مشاركة الأفراد والجماعات في تحسين إطار حياتهم أداة فعالة لإدماجهم النفسي والاجتماعي، و وسيلة اقتصادية للمساهمة في حل المشاكل التي تعاني منها التجمعات السكانية، لتحقيق ذلك فإن عملية الاشتراك تحتاج إلى أشخاص أكفاء، يعملون على إيجاد تنظيم ملائم وأدوات و تقنيات خاصة، ومن بين هذه التقنيات نذكر الطرق التالية:

ج.01. المشاركة العمودية:¹ (La participation verticale)

و تعتمد على الاتصال المباشر مع السكان والتقرب منهم ومحاولة جمع أكبر قدر ممكن من المعطيات وذلك عن طريق:

-الاستمارة الاستبائية.

-الحوار.

-عرض مجسم نموذجي.

مع مراعاة عدم إحراج المواطن أثناء جمع المعلومات حتى لا يبدى في قرار نفسه لأنه يتخوف من الأسئلة.

ج.02. المشاركة الأفقية: (La participation horizontale)

هنا يحاول العمراني فهم السكان بمعايشتهم دون أن يشعروا به وذلك باستعمال:

أ - الملاحظات المنظمة: باستعمال الجداول والإحصائيات وتدقيقها.

ب - الملاحظات العفوية: وتتم بدون هيكلية معينة (ملاحظة تعديلات السكان - الواجحات - أنماط

المباني...)

من الطرق المستعملة أيضا لاشتراك المواطن وخاصة في عمليات التحسين في القراءات المقارنة للمخططات العفوية والمخطط الجديد، أي إسقاط مخطط الوضعية الحالية على المخطط الجديد واستخراج أوجه الشبه والاختلاف (الطرق - المساكن - المساحات الخضراء - المواقف - ممرات الراجلين - التجهيزات...)

ووضع ذلك في جداول والقيام بتحليلها ثم إجراء التعديلات الممكنة وإدخالها في المخطط الجديد.

وفي الأخير يمكن القول أن عملية المشاركة هي وسيلة لتحقيق هدف عملية التحسين وهو ملائمة المجال العمراني ليطاشي مع شروط الحياة اليومية للسكان، وباعتبار أن المدينة تضم أناسا من مختلف

¹ RW_EE_Amelioration_quartiers_precaires_karongi_rusizi GOUVERNEMENT DU RWANDA 2008.

الثقافات والتوجهات فإن المشاركة الحقيقية تحتاج إلى فهم مختلف التصورات والتوفيق بينها وكذا فتح الأبواب لكل الفئات الاجتماعية ومحاولة إيجاد أساليب وأنماط مشاركة خاصة بهم ترقى إلى مستوى إحتياجاتهم وطموحاتهم.

كما يجب التأكيد على الكيفية التي تتم بها المشاركة وذلك بالحرص على أن تبقى في إطار منظم ومنسق (حرية المشاركة) ولا تتحول إلى حرية التسيير الذاتي التي لا تبعد كثيرا عن الفوضى واللامبالاة. وبدون أخذ احتياجات السكان بعين الاعتبار وعدم إشراكهم تكون العودة إلى التدهور سريعة.

4-5 التحسين عملية مستمرة:

إن عملية التدخل لتحسين إطار الحياة لا تأتي بالضرورة نتيجة الأضرار التي قد تصيب المظهر العمراني الخارجي كالمشآت و المباني و الساحات، فنقوم بالتدخل عليها من أجل إعادتها إلى حالتها الأولى وإنما قد يكون التحسين نتيجة لتلك التغيرات التي تطرأ على خصائص المجتمع وثقافات السكان بمرور الزمن وتعاقب الأجيال فنجري عملية التحسين في كل مرة بهدف مواكبة هذه التحولات وملائمة إطار الحياة مع المعطيات الجديدة أو الجيل الجديد.

يقول الباحث ("فايل دي لاهوز" مهندس روسي) "تبرز المشكلة حينما ندرك نحن المهندسين أننا نغلف حياة الجيل الجديد الذي يختلف ضرورة عن جيلنا في هيكل الماضي البالية".

وهذا التصور هو الذي يفسر تلك الإضافات المتتالية التي أتت بها أجيال السكان وقاموا بإدخالها على التجمعات السكنية، فلم يعد للبنائين من تأثير إلا على الإنشاء الأول، ثم يأتي التاريخ والزمن والقوى الموجودة والناس كل بدوره فيصنعون ترسباته لتحسين النوعية، ولذا على منظمي المدن أن يتركوا أثناء الإنشاء الأول مجالا للمستقبل بتبديل البنايات، باستخدام تقنيات بناء تتصف بالمرونة (زيادة طوابق، تركيب شرفات...الخ) من أجل تكييف هذه البنات مع الوظائف الجديدة أو المستعملين الجدد.

أما المساحات العامة فمن الواجب السماح لها بالتطور عبر تعديلات تتناول جوانب الديكور

كالأثاث والأشكال والمعالم والألوان...الخ

وبصفة عامة ينبغي أن تتصف المشاريع بالمرونة، حتى تكتسب خاصية مهمة يمكن أن نطلق عليها اسم "القابلية للتحسين"، غير انه يجب ألا تتم هذه الإضافات والتعديلات بصفة عشوائية أو فردية وإنما ينبغي أن تتم بصورة منظمة ومهيكله خاضعة لكل المعايير التقنية والقانونية حتى يمكننا إدراجها ضمن عمليات التحسين، التي نقول عنها في هذا المنطلق أنها عملية مستمرة مع مرور الزمن وتعاقب الأجيال

9-5 التحسينات الممكن إدخالها على المجال العمراني:

انطلاقا من تعريف الحي و الخصائص التي ينبغي أن تتوفر عليها و المتمثلة أساسا في:

-المحتوى الاجتماعي.

-المظهر الحضري.

-الوظيفة المحددة.

فإن عملية التحسين لا تكتمل إلا بالتدخل على هذه العناصر مجتمعة، ويمس الجوانب التالية:

- الجانب الاجتماعي و الثقافي.

- الجانب العمراني.

- الإطار المبني.

1.5. تحسين الجانب الاجتماعي والثقافي :

في عملية التحسين الحضري للأحياء يجب أن نضع في أعلى سلم الأولويات كل من الجانب الاجتماعي والثقافي، إذ لا يجب أن نتجاهل بأننا نجري التدخل على مكان للسكن و الذي يمثل بدوره مكان للحياة الاجتماعية وليس على مكان فيزيائي بحت.

إن انسجام الحياة الاجتماعية داخل الأحياء شرط ضروري وأساسي لإدماج أكبر عدد من السكان في الحياة الجماعية، وبدونها لن يكون للمشروع أدنى فرصة للنجاح، ومن أجل الوصول إلى تطوير الجانب الاجتماعي للأحياء لا بد أن نضع نصب أعيننا الأهداف التالية :

● إقامة وتنظيم العلاقات بين السكان والهيئات المتخصصة، على اختلاف أعمارهم، أصلهم، وضعياتهم السوسيو مهنية، التركيبة العائلية، الدخل، واعتبار التنوع في كل ذلك عامل مهم يضمن إثراء الحياة الاجتماعية ويشجع التعارف وقوة التضامن بين السكان.

● مكافحة التهميش والتمييز الاجتماعي والانحراف.

● تدعيم شفافية التسيير من اجل السماح بمشاركة الجميع.

● تطوير وسائل التضامن والجمعيات الثقافية.

● دعم السكان بإمكانيات التي تسمح لهم بتطوير وتثمين مبادراتهم.

ولتحقيق هذه الأهداف لا بد من اتخاذ مجموعة من التدابير أهمها:

-التنسيق بين السكان وإشراكهم لأن ذلك شرط ضروري للمرور بالحلي من وظيفة الإيواء إلى حي موجه للتطور الاجتماعي.

-هيكلة السكان في إطار جمعيات تعمل على جميع الأصعدة المرتبطة بالحياة اليومية، هذه الجمعيات تكون بمثابة مجالات مفتوحة للتعارف والحوار ومكان لاستغلال واستقطاب جميع الطاقات الشبانية من اجل حصر المشاكل ونقلها للهيئات المعنية.

-إنشاء مراكز اجتماعية (مركز ثقافي، بيت الشباب، مركز صحي) تساعد السكان على تلبية احتياجاتهم وحل مشاكلهم اليومية وتوفير أماكن للحياة الاجتماعية والاقتصادية.

2.5. تحسين الناحية العمرانية:

الهدف الأساسي لعملية التحسين العمراني للأحياء يتمثل في إعادة تأهيل الحي السكني وإدماجه مع المحيط المجاور له، أي مع مدينة ككل سواء من الناحية الوظيفية أو الفيزيائية، وذلك عن طريق اتخاذ الإجراءات التالية:

أ- إثراء الوظائف العمرانية داخل الحي:

وذلك بالتخلي عن الوظيفة الواحدة داخل الحي السكني، يقول ("Gosione BATTAIL" مهندس معماري انجليزي): "من أجل ضمان مستقبل الحي وإدخال وظائف جديدة، كالوظائف المكملة للوظيفة السكنية، الترفيهية، التفاعل والتعارف... الخ، يجب أن نوفر لسكان الحي التجهيزات والنشاطات الضرورية للحياة اليومية وآفاق التطور الاقتصادي حتى تتكون لديهم صورة لحي متكامل منسجم مع المحيط الذي يجاوره."

ب- إنشاء مركز للحي:

إنشاء مراكز صغيرة داخل الأحياء التي تعيش بمعزل عن المدينة من شأنه أن يدخلها في إعادة هيكلة كلية من خلال رهانات عمرانية، اجتماعية، اقتصادية، ومن أجل ذلك لا بد أن يتوفر هذا المركز على الخصائص التالية :

- تنوع وظائف هذه المراكز.
- تنشيط للشركاء الرسميين كالسكان والتجار.
- فتح هذه المراكز نحو الخارج وبمحاذاة شبكات النقل العمومي والخاص .
- تطوير وظيفة الساحات العامة و تشجيع الحركة داخلها .

وبذلك تكون هذه المراكز أماكن للتعارف والتفاعل واستقبال السكان سواء بالنسبة للحي أو المدينة وتساهم في تطوير الحي من الناحية الاقتصادية، كما يستطيع السكان من خلالها إثبات هويتهم.

ج- إعادة تهيئة المساحات الخارجية:

معظم المجالات الخارجية لأحيائنا السكنية و خاصة على مستوى أحياء السكن الجماعي هي عبارة عن مساحات مهملة، ومتروكة لا شكل لها ولا تؤدي وظيفة محددة، بالرغم من أن هذه المساحات من المفروض أن تكون مجال للحياة والتجمع والالتقاء.

- إن المعاينة الميدانية لهذه المساحات على مستوى اغلب الأحياء أظهرت ما يلي:
- هي عبارة عن مجالات فقيرة (فارغة، غير مهيأة، نقص التأييث، غير منتعشة بالحركة، غير نظيفة).
 - غياب التكامل بين وظيفة السكن والوظائف التي تؤديها هذه المجالات.
 - هي مجالات تنعدم بها شروط الأمن والراحة.
 - غياب التخصيص في هذه المجالات حسب استعمالها من طرف الفئات العمرانية المختلفة.
- إذا أردنا أن نأخذ بعين الاعتبار كل هذه المعطيات يجب أن نعمل بالتنسيق بين مختلف المتدخلين و المستعملين من اجل إعادة تنظيم المساحات الخارجية و تهيئتها بشكل جيد، و من اجل ذلك لا بد من معرفة احتياجات السكان المختلفة من هذه المجالات.
- إن المجالات الخارجية يجب أن تكون مهيأة و منظمة من اجل أن تكمل الوظيفة السكنية، و لذلك يمكن أن نصنف احتياجات السكان من هذه المجالات كما يلي:
- التنقلات(سيارة، دراجات، مشاة).
 - الراحة لجميع الفئات العمرية.
 - للأمن.
 - للالتماع و التفاعل.
 - للإيقاع و الإحساس.
 - القيام بمختلف الأعمال و الحركات.
- و تصنف هذه الاحتياجات حسب الوظيفة إلى عدة مساحات:
- 1-المساحات الخاصة بالتنقلات و تتكون من:
 - طرق السيارات.
 - ممرات الراجلين الأرصفة.
 - ممرات الدراجات وسيارات المعوقين.
 - 2-مناطق خاصة بالهدوء والراحة (مساحات خضراء).
 - 3-المناطق الخاصة بالالتماع والتفاعل ونجد فيها:
 - مساحات اللعب للأطفال.
 - أماكن الالتماع والتجمع.

د- ضمان النقل العمومي:

عملية تحسين الأحياء تعني أيضا منح السكان إمكانية تنقلهم وتحركهم بسرعة وفي ظروف أمنية جيدة إلى أماكن عملهم ونحو التجهيزات الجماعية والخدمات العمومية داخل الحي أو في المدينة وبأسعار معقولة.

من الضروري التركيز على ثلاث نقاط أساسية من أجل إقامة العلاقات والروابط الفيزيائية داخل الحي ونحو مركز المدينة وبين الأحياء المجاورة، وتمثل فيما يلي:

- ربط الحي بشبكة الطرقات ربطا جيدا و منسقا لتسهيل التبادل و الحركة.
- تشجيع النقل الجماعي و جعله يتميز بالخصائص التالية:

- سريع و مضمون .
- مفتوح على المدينة.
- غير ملوث.
- ضبط دقيق للوقت.
- سهل الوصول للجميع.
- يتميز بالجمال و الرفاهية.

هـ- الاعتناء بالجانب الجمالي و المناظر الطبيعية:

أثبتت العديد من الدراسات أن الجانب الجمالي يحظى باهتمام السكان و له تأثير كبير على نفسية الإنسان و تصرفاته داخل الحي. إن إنشاء مناظر طبيعية حضرية قد يكون بتطبيق عمليات متنوعة وكثيفة على المساحات الحياتية الداخلية للحي. لذلك فإن خصائص الموقع و نوعيته، وما يتوفر عليه من قدرات وكذا ممارسة السكان، تشكل مراجع حقيقية لإثراء الجانب الجمالي الذي يتطلب منا التدخلات التالية:

- تنوع وتدرج: المساحات، المداخل، الطرق، المواقف، الساحات والحدائق، مجالات اللعب.
- ربط الساحات الخارجية بالعمارة.
- تجميل المداخل.
- إيجاد هوية للوحدات السكنية.

دون أن ننسى بان مشروع إنشاء مناظر طبيعية حضرية يحتاج إلى:

-التسيير.

-الصيانة.

-حماية النباتات.

3.5. تحسين الإطار المبني:

إن كل عمل للتنمية الاجتماعية وكل بحث حول الإدماج العمراني، الهدف منه هو الرفع من نوعية الحياة الاجتماعية، لكن هذه الحياة مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالمكان الذي يعيش فيه كل فرد وخاصة المسكن و العمارة.

المسكن: هو مكان للحياة أين يتمكن الفرد أو المجموعة من ممارسة طموحاتهم الشخصية وعلاقاتهم الاجتماعية الخاصة وتلبية جزء من احتياجاتهم اليومية، ولمعرفة الاحتياجات الأساسية للعائلات داخل المسكن قام (J.Jenny و P.Chambars) بتحقيق موضحاً فيه هذه الاحتياجات كما يلي:

-المكان أو المجال.

-التهيئة.

-الاستقلالية داخل المسكن.

-الراحة.

-التحرر من القيود المادية.

-الحاجة إلى الحرمة العائلية.

-الحاجة إلى تكييف مخطط التهيئة حسب تركيبة الأسرة.

السكن الاجتماعي في الأحياء الجماعية انشأ دون مراعاة هذه الأبعاد الإنسانية التي جعلته سكناً بدون هوية، ولذلك فإن إعادة الاعتبار للإطار المبني أمر ضروري ولا يمكن أن يتم بصورة استعجالية بل يتطلب إشراك السكان وكل المتدخلين الأساسيين في الحياة الاجتماعية والتنظيم العمراني للوصول إلى الأهداف المحددة في هذا المجال والمتمثلة أساساً في هدفين رئيسيين هما:

● تحسين صورة العمارات السكنية.

● تحسين الرفاهية داخل الشقق.

هذه الأهداف تجعل اختيارات التدخل تتم حسب المعايير التالية:

✓ نمطية العمارات.

✓ الخصائص التقنية والمعمارية.

✓ طلبات السكان.

5- 4/ ملخص لأنماط المجالات الخارجية والتحسينات الممكنة:

الجدول الموالي يوضح ترتيب مختلف المجالات الخارجية المبنية والغير مبنية حسب ما جاء في كتاب (Vivre Mieux En Ville)⁽¹⁾، هذا الكتاب يصنف المجالات الخارجية إلى خمسة أنماط رئيسية ويوضح أهم التحسينات المناسبة التي يمكن إدخالها على كل نمط:

أنواع المجالات	التحسين الممكن
1 - مجال امتداد السكنات و هي عموما تكون خاصة بالسكان:	
الواجهات	تلبيس (ملاقط) ترميم الدهن
شرفات	ترتيبها النباتات
مدارج خارجية	تلبيس، دهن، صيانة
البهو	صيانة، غرس النباتات، ترتيبها بالأشجار
محلات جماعية	مراقبة نوعية البناء من الناحية المعمارية.
2 - مجالات مفتوحة عمومية أو خاصة (تابعة للسكنات):	
حدائق	صيانة، تنظيف، غرس
الفناءات	تنظيف، تطهير، فتحها للآرة
بمرات	صيانة، تبييط.
أرضيات	تهيئتها كأماكن ترفيه.
أرضيات غير مخصصة لنشاطات معينة	تخصيصها وتهيئتها كأماكن ترفيه ورياضة
أرضيات لم تحدد وحمتها ولا نشاطها	تفتح لكل السكان بعد تهيئتها
3 - مجالات الربط	
الطرق والشوارع والمساحات	تطبيق مخطط المرور
	إنشاء شوارع للمشاة.
	مخاربة التلوث والأضرار الناجمة عن الحركة

(1)- OCDE: "Mieux vivre en Ville" Organisation de Cooperation et de développement Economique. 1978

تحسين الإنارة والإشارات الخاصة بالطرقات	
التأثير العمراني	
المحافظة على أنشطة الشارع	
المحافظة على حيوية الشارع وإنشاءه	
إنشاء مواقف السيارات وغرس الأشجار	أماكن التوقف
4 - مجالات مبنية ذات استعمال عمومي كانت خاصة أو عمومية	
فتحها على الحي	مراكز تجارية
مراقبة نوعية البناء من الناحية المعمارية	مراكز ثقافية
ترميمها وتزيين أماكنها بطريقة تجلب الزوار	المعلم الأثرية
استعمالات متعددة الجوانب	التجهيزات الكبرى والمصالح العمومية
5 - مجالات جماعية مفتوحة للراحة والاستجمام	
ربطها بالمساكن بواسطة ممرات الراجلين	حدائق وحظائر عمومية
مفتوحة لكل السكان	أماكن الراحة والرياضة
إنشاء مجالات من هذا النوع	أماكن الزهة

سادسا- جودة الحياة الحضريّة رهان حقيقي للارتقاء الحضري:

جودة الحياة مفهوم معقد ومتشعب، لا يمكن إخضاعه للتعريفات النمطية لأنه يختلف بحسب ثقافات الشعوب و أسلوب عيشها، و مستواها الاقتصادي و رقيها الاجتماعي، إضافة إلى كون الشعور بجودة الحياة و تصورها ذاتي و شخصي، يختلف من شخص إلى آخر بحسب الجنس و الفئة العمرية و المستوى الثقافي و الاقتصادي.

و يمكن إيجاز هذا المفهوم بالصورة التي يتداولها المختصون في أنه "شعور الناس بالسعادة" أو "العيش في بيئة حضرية تمكن الناس من التمتع بحياة رغيدة آمنة و مريحة، تسهل فيها قدراتهم على الحصول على متطلبات الحياة المرهورة"، كما خلص المنتدى العالمي إلى أن جودة الحياة ترتبط بمدى تلبية الحاجيات الحيوية للإنسان و ترقية أساليب عيشه في بيئة تمكن الناس من التمتع بحياة رغبة آمنة تحفز على الإدماج و تقوية قدرات الناس في ممارسة حق المواطنة بالمشاركة في تسيير فضائهم المعيشية في إطار الحوار و التضامن².

1- مفهوم جودة الحياة:

تعني جودة الحياة معان مختلفة بالنسبة للأشخاص المختلفين ، ولكنها تكون غير موضوعية بدرجة كبيرة، لكن الأكاديميين وصانعو السياسات اتخذوا وجهة النظر التي تقول بأنه من الممكن محاولة قياس العوامل الرئيسية المهمة في تشكيل حياة جيدة لأغلب الناس ، ويعتبر الاهتمام بموضوع جودة الحياة في تزايد مستمر وهذا يعد جزء من اهتمام متنامي بأهمية اتخاذ نظرة شاملة عند التفكير في أي تحسينات اجتماعية ومادية تهدف لمنفعة السكان.

ومع ذلك فإنه لا يوجد إجماع علي تعريف واحد لجودة الحياة، ولكن توجد بعض التعريفات التي تساعد علي فهم هذا المصطلح منها:

- حسب مركز ترويج الصحة لجامعة تورنتو (Center for Health Promotion University of Toronto) : هي الدرجة التي يستمتع بها الشخص في حياته.

- حسب مخبر أونتاريو للتنمية الاجتماعية (Ontario Social Development Council) : هي نتاج التفاعل بين الحالة الاجتماعية والاقتصادية والبيئية التي تؤثر علي الإنسان

- حسب مجلس وكالة جاكسون فيل (Jacksonville Community Council) هي مقدار السعادة والرضا عن البيئة الخارجية.

- تجمع الصحة من اجل السكان (Healthy People 2010 Draft Objectives):

²Jones, A. (٢٠٠٢) A Guide to Doing Quality of Life Studies, University of Birmingham.

هو تعبير شعبي عام يعني الإحساس بعموم الرفاهية التي يشعر بها الأشخاص التي تدعمها البيئة المحيطة للمجتمع وتعتبر حصيلة للمجتمع ككل.

إن مفهوم جودة الحياة يشمل المعايير الكمية والنوعية علي مستوى الفرد وعلي مستوى المجتمع للمعايير النوعية علي مستوى الفرد (الرضا عن الحياة ، الإحساس بالسعادة ؛ ...و علي مستوى المجتمع (القدرة علي المشاركة والتاثير، مقدار الترابط بينه وبين المجتمع والمعايير الكمية علي مستوى الفرد(قياس الحالة التعليمية ، المهارات ،) وعلي مستوى المجتمع قياس الحالة البيئية ، الاقتصادية ، الاجتماعية ، ... علي ذلك يمكن اعتبار جودة الحياة مصفوفة ثنائية الأبعاد.¹

***تعريف نوعية الحياة:** نوعية الحياة هي مصطلح مفهوم على حد سواء . تطرح على أنها مصطلح علمي ، لكن تعاريفها متعددة و مناهجها المقاربة كثيرة مثلها كمثل التخصصات المطروحة للبحث . نادرة هي البحوث التي تعطي تعريفا جامعا و ملما لنوعية الحياة ، إذ ينظر إليها « كمصطلح عملياتي ² « يبدو سهلا للقياس و التعريف « عدت بحوث طرحت من أجل التقييم المباشر لنوعية الحياة عن طريق مؤشرات ³ « و لكن هذه البحوث لم تقم بحصر و تحديد هذه المؤشرات في عدد معين .كثير من المؤلفين في مجال العمران و المدنية أرجو نوعية الحياة إلى الرفاهية و الرعاية الاجتماعية في حين أن آخرين نسبوها و بطريقة إرادية إلى مفهوم الرضى و الإحساس بالسعادة.⁴

2- مقارنة نوعية الحياة بين الهدف و الموضوع :

نوعية الحياة هو مصطلح متعدد الأبعاد و متعدد التخصصات في حاجة إلى توضيح مفاهيمي نظري مقاربتنا قبل كل شيء هذه مقارنة جغرافية : سوف نحاول فهم نوعية الحياة باعتبار أطر الحياة ، الأقاليم الجوارية ، العلاقة مع المجال و مع الحياة اليومية و بالرغم من أن هذا البحث يندرج في القواعد النظرية و المنهجية للجغرافيا و هذا لا يعني نسيان المجالات العلمية الأخرى التي تطرأ هذا المصطلح بين اجتماعيين ، اقتصاديين ، فلاسفة ، أطباء ، أخصائيين نفسانيين و طبعا جغرافيين كل واحد و مجال رؤيته المفاهيمية لنوعية الحياة .

من المتوقع أن نوعية الحياة محددة بمجالين أساسيين من تركيبات و آليات التي تميز أيضا ميكانيزمين يندرجان تحت نوعية الحياة ، بعض الآليات ترجع لميكانيزمات بسلوكية داخلية خاصة بكل فرد و كل

¹ Jones, A. (٢٠٠٢) A Guide to Doing Quality of Life Studies, University of Birmingham.

² bonardi c, girandola f. roussiau n. soubiale n., 2002, psychologie sociale appliquée. Environnement, sante et qualité de vie. Paris, in press éditions, 390 pages.

³ Idem

⁴ Idem

جماعة لمجتمع ما يظهر إحساس بالرضي و الإرضاء ، لهذا نظيف شروط خارجية تؤثر كمجالات للميكانيزمات الداخلية .حسب شكل رقم (02) لاناتالي سولنيار باربارينا Barbarina Saulnier (natali) في سياق الدراسات الجغرافية :

1-2 مجالات الحياة المادية (اللامعنوية):


وذلك فيما يتوافق مع إقليم ، مجال جغرافي حيث الناس تعيش التحليل كذلك يتمحور حول الشروط الحياة لمجال معين كالجوارية مجتمع ما أو مدينة .هذه العناصر المؤسسة لنوعية الحياة قابلة للمقارنة مع الشروط الضرورية المذكورة من طرف S.MC CALL المعرفة كمخرجات للفرد و لكن كحافز لإحتياجات المرضية في الحياة¹ .

2-2 المجالات المعنوية (الشخصية)

تمكن في حد تعبيرها في تقسيم موضوعي للحياة مقاسة مدة في إطار الرضى ، المتعة السعادة ، و لكن كذلك عن طريق معرفة نظم القيم التي تمكننا من تحديد التفصيلات ، الأولويات و تطلعات السكان .تحديد مختلف المجالات نوعية الحياة ستمكننا من توضيح مجموعة من التعريفات و الميادين و التدخلات .

إن تحليل مجال الحياة المادية يتعلق طبعا بنوعية البيئة و الشروط الضرورية لوجود أي شخص ، إنها تتعلق كذلك بجملة من الخصائص الجوهرية للعناصر المحددة و توزيعها المجالي إن تحديد الشروط الضرورية لنوعية الحياة تعتبر أيضا مرحلة أولية التي يمكن أن تكون مكملة عن طريق التقييم الموضوعي لهذه النوعيات (الشكل رقم (02))

¹ Mc call s. 1975, quality of life. Social indicators research, pp 229-248.in barbarino –saulnier nathalia . De la qualité de vie au diagnostic urbain. le cas de la ville de Lyon, thèse de doctorat en géographie et urbanisme, universite lumiere lyon 2005 .p 13



3- المجالات الثلاث لنوعية الحياة :

نوعية الحياة مكونة من ثلاث مجالات : المجال التوأم و الفردي للسكن ، الجوارية العلاقة الاجتماعية التي تتداخل فيما بينها التي من خلالها هي واضحة ظاهرة ، في أول الوقت ، تتعلق بـ :

3-1- البيئة السكنية : نوعية المجال التوأم للسكن لكي نتكلم عن نوعية الحياة ، الفرد يجب أن يصل إلى الرفاهية في مفهوم المجال ، هذا مجال الحياة المحدد يجب أن يكون متأقلم مع تطلعات كل شخص و مهيأ على


حساب احتياجات الخلية الأسرية لهذا يجب التجاوب مع معايير موضوعية (الحجم ، التعرض ، الشمس ، الشمس¹)

2-3- إطار الحياة : نوعية الحياة تكون تبعا للعلاقة التي يوفرها هذا السكن مع محيطه المباشر ، و ينبغي في الواقع أن يكون السكن مدمج ، بشكل صحيح مع بيئته غنية ممتعة ووظيفة. إطار الحياة يجب أيضا أن يستجيب للنوعية الجمالية (نوعية العمارة الدمج الحضري ، نوعية مواد البناء ، صيانة الأماكن العمومية) ، كل هذا يكون و يتحقق في بيئة حضرية خالية من التلوث (ضوئي ، مرئي ، سمعي ، هوائي) المجال الحضري ينبغي أن يستجيب لمعطيات وظيفية ، النوعية المورفولوجية و البيئية جنبا إلى جنب تطرح ضرورة الاستجابة إلى الاحتياجات اليومية في مجال التوافر التجاري ، الوصول إلى الخدمات و المساحات الخضراء ، سهولة التنقلات اليومية إن تصور و إدراك نوعية إطار الحياة يمر من خلال قدرتها على الاستجابة و تلبية الممارسات و الاستعمالات لأكبر عدد ممكن . كما ينبغي أن يكون إطار الحياة لطيف و ممتع مدعم للممارسات اليومية ، حتى تكون هناك نوعية حياة جيدة يجب على المدينة أن تكون وظيفية ، نوعية الحياة تبد و إذن متعلقة بالانسجام بالجمال و بالوظيفية الأقاليم التي يجب أن تكون منظمة بطريقة متوازنة بين وسائل الراحة (commodities) و المضايقات (nuisances)

3-3- العالم الاجتماعي : هو مركب أساسي و مهم في نوعية الحياة ، مرافق الحي العلاقة لاجتماعية بين السكان و العلاقة بين السكان و بيئتهم إحساس الانتهاء الذي ينتج عن هاتين العلاقتين التائريتين ، الود الذي هو نتيجة حتمية للعلاقات الجوارية التي هي عناصر ظاهرة في شروط الضرورية لنوعية الحياة ، الثروات و نوعية الحياة لهذا المحيط البيئي الاجتماعي يساهم في تكوين و تجسيد أجواء اجتماعية مفحمة بالحضرية و النشاط التي تعتبر بدورها محددات أساسية لنوعية الحياة اليومية² الشكل رقم (03).

¹ Barbarino –Saulnier Nathalia . De la qualité de vie au diagnostic urbain. Le cas de la ville de Lyon , thèse de doctorat en Géographie et urbanisme ,Université lumière Lyon 2005 .P 24

² Idem



Source : BARBARIAN-SAULNIER Natalia 2004. Modifier par l'auteur

1-3 إطار الحياة رهان اجتماعي وسياسي

أهمية إطار الحياة ليس فقط من أجل نوعية الحياة السكان و لكن بصفة عامة من أجل صورة المدينة و هو رهان مقبول لدى الجميع ، إطار الحياة يساهم في نوعية الحياة اليومية للسكان ، يلعب أيضا دورا فعلا في التنمية الاقتصادية الاجتماعية و البيئية للتجمع الحضري ، إن تطلعات احتياجات المستعملين فيما يخص إطار الحياة يكون لهم تأثير مباشر على أولويات التخطيط ، التهيئة الحضرية و التجهيزات قضية أكثر أهمية أن إطار الحياة على مفترق طرق من القضايا الأخرى كالتنقلات اليومية ، التلوث أو الأخطار الحضرية¹

2-3- إطار الحياة هو تمثيل للمواطنين : هذا البعد لإطار الحياة يشغل مكانة معتبرة في تمثل المواطنين و كل هذه البرامج المتعلقة بإعادة الهيكلة الحضرية تمكن من تقييم الأهمية الموكلة لهذا المجال المحدود و للحياة اليومية الذي غالبا ما يكون مماثل و مطابق للحياة السكني ، إطار الحياة يمكن أن يقسم إلى ثلاث وحدات خاصة مهيكلت حسب الوظائف الكامنة ووظائف الأقاليم من نوعية البيئة للمساحات الحياتية و المتعة الحضرية ، كل من هذه الميادين تندرج لاحقا في معايير أساسية لنوعية الحياة اليومية.

1- إمكانات ووظائف إطار الحياة تشكل كذلك حول الجوارية في التنقل الجماعي السهولة الحراك أو التنقل ، جوارية التجارة و الخدمات ، جوارية المساحات الخضراء و التجهيزات العمومية

¹ Perception du cadre de vie et de l'environnement sur le Grand Lyon", Institut Fournier, décembre 2002

- 2- المتطلبات البيئية تتعلق بحجم بنوعية الأجواء الصوتية ، نوعية الهواء ، و نظافة الأرصفة .
- 3- الأجواء الحضرية تتعلق بالراحة الحضرية بالأمنو النوعية المعمارية للأحياء¹

3-3 إطار الحياة : مقياس عملي لسياسات حضرية في مختلف المستويات

حسب² Sandrine monusset إطار الحياة هو أحد النقاط العملية لسياسة المدينة و هذه العمليات التي تحوي إشكاليات الإطار الحياتي تطرح ثلاث مقاييس مختلفة :

- 1- **على مستوى السكن** : الذي سوف لن نأخذه بعين الاعتبار في إطار بحثنا هذا.
- 2- **على مستوى الحي** : الحياة اليومية للسكان ، المحددة عن طريق مفاهيم الوظيفة الخدمات ، الود و الحيوية ، سهولة الوصول إلى الأماكن التجارية و الخدمات الجوارية ، المساحات الخضراء و نظافة المدينة
- 3- **على مستوى التجمعات العمرانية** : تتمثل أكثر في الصورة الجاذبة للمدينة بالنسبة لمختلف الناس المعنيين (ساكنين ، زائرين ، رجال أعمال ، مقاولين ، مستثمرين و سياح) : التوزيع بين المساحات الطبيعية و الزراعية و المجالات المصطنعة ، نسبة المساحة الخضراء في الإقليم ، نوعية المناظر توفير أماكن الترفيه و الراحة...إلخ .

¹ Barbarino –Saulnier Nathalia . De la qualité de vie au diagnostic urbain. Le cas de la ville de Lyon , thèse de doctorat en Géographie et urbanisme ,Université lumière Lyon 2005 .P 24

² Sandrine Manusset,Ari Brodach et Laurent Marchait.pour une approche des inégalités écologiques à travers les définitions de la « qualité du cadre de vie ».29avril2007 P3

خاتمة:

يتعرض المجال الحضري لعدة مشاكل حضرية تنال من حالة جانبه الفيزيائي ، من مجاله المبني كتهور حالة المباني ، و من مجاله غير مبني كالطرق و الشبكات المختلفة و المساحات و يعتبر التحسين الحضري احد العمليات العلاجية التي من شأنها الحد من هذه المشاكل داخل المدينة ، خاصة إذا اعتمدت على مبادئ معاصرة لتفعيل دور مختلف الفاعلين مع احترام و إتباع القوانين ، هذا ما يعرف بسياسة التحسين الحضري ، هذه الأخيرة التي تختلف من بلد إلى آخر حيث تعتبر سياسة علاجية في البلدان السائرة في طريق النمو ، و هي سياسة وقائية في البلدان المتقدمة ، و تعتبر مقارنة حضرية انتهجتها الدول من اجل الرقي والرفع من جودة الحياة والتي تعتبر المؤشر الأهم في الحلقة التي تدور حول قطب المواطن وتحسين ظروف حياته.

المبحث الثاني: المقاربة التشاركية انبثاق للحوكمة الحضرية الرشيدة

تمهيد:

سلطنا الضوء في هذا المبحث على مصطلح الحوكمة نشأتها وتطورها وعلى ضوئها تطرق إلى الحوكمة الحضرية الرشيدة ودورها المحوري في التسيير الجوّاري الرشيد وإسقاطها على المجال الحضري، لتتطرق بعدها لمفهوم السياسة التشاركية وتوضيح أن السياسة التشاركية هي تجلّي الحوكمة الحضرية الرشيدة وأنها السر في نجاح البرامج التنموية

اولا- الحوكمة الحضرية

(1) أسباب ظهور مصطلح الحوكمة :

هناك عدة أسباب أدت إلى بروز هذا المفهوم سواء من الناحية الفكرية أو العملية و نذكر منها : تزايد دور المنظمات غير الحكومية على المستوى الدولي و الوطني بالإضافة إلى تزايد دور القطاع الخاصي جميع المجالات و شيوع ظاهرة الفساد عالميا و هذا ما أدى إلى ضرورة التفكير في إنتهاج آليات تجعل من الأنظمة أكثر شفافية قصد القضاء على هذه الظاهرة مما أدى إلى ضرورة إشراك القطاع الخاص و المجتمع المدني في عمليات التنمية كما أن فشل الدولة و عدم قدرتها على تحقيق حاجيات مواطنيها و من أجل دعم الثقة بينفي مؤسسات الحكومات جاء الإهتمام بالتنمية خاصة التنمية المستدامة و التي يجب أن تعتمد على حكم راشد يساعد على تحقيقها¹.

(2) من الحكومة إلى الحوكمة :

ظهر مصطلح الحوكمة في اللغة الفرنسية في القرن الثالث عشر كمرادف لمصطلح "الحكومة" ثم كمصطلح قانوني (1978) ليستعمل في نطاق واسع معبرا عن تكاليف التسيير (1979) و بناء على هذا الأساس ليس هناك شك أو الإختلاف حول الأصل الفرنسي² للكلمة و أعيد إستعماله من قبل البنك الدولي عام (1989) خاصة في كتاباته في إطار التغير الذي حدث في طبيعة دور الحكومة من جهة و تطور علم الإدارة من جهة أخرى . فعلى المستوى العملي لم تعد الدولة هي الفاعل الرئيسي في صنع و تنفيذ السياسات العامة ؛بل أصبح هناك فاعلون آخرون مثل المنظمات ؛ المؤسسات الدولية و القطاع الخاص و مؤسسات المجتمع المدني³.

و عليه فقد حلت مجموعة من القيم الجديدة (التمكين و الإعتماد على النتائج) محل مجموعة من القيم القديمة (كالأقدمية و العادة) و نتيجة ما سبق حدث الإنتقال من نظام محلي تسيطر فيه الإدارة المحلية إلى نظام محلي يشارك فيه القطاع الخاص و المنظمات و هذا ما أطلق عليه مصطلح الحوكمة .

(3)- ماهية الحوكمة :

الحوكمة باختصار هي إدراك و الأخذ برأي جميع الفاعلين المتدخلين في هيئة معينة أو قطاع ما في إتخاذ القرار.

(4)- الحوكمة الرشيدة

1. ماهي الحوكمة الرشيدة :

هناك العديد من الإجهادات في مسألة تعريف الحوكمة الرشيدة ، و يرجع ذلك بالأساس إلى إختلاف الميادين و تباين المنطلقات الفكرية السياسية ، الإقتصادية ، الإجتماعية ...، لكن سنحاول رصد جميع التعاريف و هي كالآتي :

¹ تم اقتباس الفكرة من مقالة منشورة على موقع : <http://www.bchaib.net>.

² جبور عبد النور، سهل ادريس : المنهل(قاموس فرنسي عربي) دار العلم للملايين ،بيروت 1983

³ اقتبست الفكرة من موقع <http://www.startimes.com>

11) - حسب بعض الهيئات الرسمية :**أ) تعريف تقرير التنمية الإنسانية العربية و هذا لعام (2002)⁴**

الحكومة الرشيدة هي الحكم الذي يعزز و يدعم و يصون رفاه الإنسان و يقوم على توسيع قدرات البشر و خياراتهم ،فرصهم و حرياتهم الإقتصادية و الإجتماعية و السياسية ، و يسعى إلى تمثيل كافة فئات الشعب تمثيلا كاملا و تكون مسؤولة أمامه لضمان مصالح جميع أفراد الشعب .

ب) - تعريف برنامج الأمم المتحدة الألماني :

الحكومة الرشيدة هي ممارسة السلطة الإقتصادية و السياسية و الإدارية لإدارة شؤون الدولة على كافة المستويات ، و يشمل الآليات و المؤسسات و العمليات التي من خلالها يعبر المواطنون و المجموعات عن مصالحهم و يمارسون حقوقهم القانونية و يوفون بالالتزاماتهم و يقبلون الوساطة لحل خلافاتهم.

ج) تعريف البنك الدولي⁵ :

الحكومة الرشيدة هي المؤسسات التي من خلالها تتم ممارسة السلطة في الدول من أجل الصالح العام و هذا التعريف يشمل :

- عملية إختيار القائمين على السلطة و رصدتهم و إستبدالهم .
- قدرة الحكومات على إدارة الموارد و لتنفيذ السياسات السليمة بفعالية .
- إحترام كل من المواطنين و الدولة للمؤسسات التي تحكم التفاعلات الإقتصادية و الإجتماعية فيما بينها .

1-2) حسب بعض الباحثين⁶ :

أ) - **بنياسكو وكات (Bagnasco et le gattes)**: الحكومة الرشيدة تسعى إلى التنسيق بين الأعوان و الجماعات الإجتماعية للوصول إلى الأهداف الخاصة ، المناقشة و المعرفة بصفة جماعية .

ب) - **ماركو ، رونجيو و تايبول (Marcou ;Rangeon et Thiebault)** : الحكومة الرشيدة هي الأشكال الجديدة الفعالة بين القطاعات الحكومية و التي من خلالها يكون الأعوان الحواص و كذا المنظمات العمومية و الجماعات أو التجمعات الخاصة بالمواطنين أو أشكال أخرى من الأعوان يؤخذون بعين الإعتبار المساهمة في تشكيل السياسة .

ج) - **فرانسوا كرافبي مارين (Francois Xavier Merrien)** : الحكومة الرشيدة تتعلق بشكل جديد من التسيير الفعال بحيث أن الأعوان من كل طبيعة كانت و كذلك المؤسسات العمومية تشارك بعضها البعض و

⁴ أ عمراني كربوسة : الحكم الراشد ومستقبل التنمية المستدامة في الجزائر : قسم العلوم السياسية جامعة محمد لخضر بسكرة - مقالة على موقع :

<http://www.univ-chlef.dz>

⁵ أ عمراني كربوسة مصدر سابق

تجعل مواردها و بصفة مشتركة و كل خبرتها و قدراتها و كذلك مشاريعها تخلق تحالف جديد للفعل القائم على تقاسم المسؤوليات .

(د)- هيئة الحوكمة (Commision Sur La Gouvernance Créé Par W.Brandt 1992):⁷ ترى أن


الحوكمة الرشيدة هي مجموع مختلف الطرق أو الأساليب التي يقوم بها الأفراد و المؤسسات العموميين و الخواص بتسيير أعمالهم المشتركة بطريقة مستمرة بطبعها التعاون و المصالحة و التوفيق بين المصالح المختلفة وتلك المتنازع حولها ، كما

يدرج هذا الحكم تدرج المؤسسات الرسمية و الأنظمة المزودة بالصلاحيات التنفيذية و الترتيبات و التعديلات الرسمية التي على أساسها تكون الشعوب و المؤسسات قد وقعت بصفة توافقية لخدمة مصالحها العامة و خدمة المجتمع .

- إنطلاقا من التعريفات السابقة نستخلص أن الحوكمة الرشيدة هب الحكم الذي تقوم به قيادات معينة و إطارات إدارية ملتزمة بتطوير المجتمع برضى الأفراد و عبر مشاركتهم للمساهمة في تحسين نوعية حياتهم و رفاهيتهم ، ويتم تطوير أفراد المجتمع عبر ثلاثة أبعاد أساسية تتفاعل فيما بينها و ترتبط إرتباطا وثيقا لإنتاج الحوكمة الرشيدة .

2. أبعاد الحوكمة الرشيدة :

ان مكن التفاعل بين هذه الأبعاد الثلاثة يتضح لنا أنه لا يمكن تصور رشاده سياسية من دون إدارة فاعلية و مستقلة ، ولا يمكن أن تستقيم السياسات الاقتصادية و الإجتماعية بغياب مشاركة المجتمع المدني و محاسبة السلطات السياسية و الإدارية ، لذلك فهو يستند إلى المشاركة و المحاسبة و الشفافية و الفعالية⁸ شكل رقم (4): أبعاد الحوكمة الرشيدة :



⁷ [http/ www.startimes.com](http://www.startimes.com)

⁸ Instant sur la gouvernance « Comprendre la gouvernance ».Atelier sur la gouvernance pour le projet métropolis/Ottawa.p4

3. آليات الحوكمة الرشيدة :

تتباين آليات الحوكمة الرشيدة أو معاييرها بتباين الجهات و المصالح ،فالبنك الدولي يركز على ما يحفز النمو الاقتصادي في حين أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يجذب التركيز على الإيفتاح السياسي ، لكن في العموم يمكن تحديد أبرزها كالتالي :

(1-3)- الشفافية:

وهي من أهم خصائص الحوكمة الرشيدة و تعني إتاحة كل المعلومات و سهولة تبادلها ، و هذا بان تكون متوفرة ،كافية ، شاملة و منظمة عن عمل كل المؤسسات و الهيئات و أداءها لكي يسهل رقابتها و متابعتها إذن الشفافية هي تدفق المعلومات الاقتصادية ،الإجتماعية و الثقافية و السياسية الشاملة في الوقت المناسب و بطريقة يمكن الاعتماد عليها ، بحيث يسمح للجمهور و لوسائل الإعلام المختلفة ، فممكن الحوكمة الرشيدة هو وجود قطاع إعلامي متميز ، قوي يتسم بالمهنية و الإستقلالية .

وتتلخص الشفافية بالمكونات التالية

-إمكانية الحصول على المعلومات

-الثقة في الحصول على المعلومة

-العلاقة السببية للمعلومة

(2-3)- المشاركة :

هي التي تمكن جميع أفراد المجتمع من المشاركة الفعالة في إتخاذ القرار و التي تضمن حرية الرأي و التعبير و المعايير الأساسية لحقوق الانسان ، كما يرتبط مبدأ المشاركة بمفهوم الشفافية ، فمعرفة المعلومات وحدها لا يفي بالغرض ، بل لا بد أن تكون هناك آراء يكون الشعب قادر على أداءها ليؤثر في صنع القرار بكل نزاهة و سهولة و شفافية

(3-3)- حكم القانون (سيادة القانون) :

يعني أن الجميع حكاما ، المسؤولون ومواطنون يخضعون للقانون و لا شيء يسمو على القانون و يجب أن تحقق الأحكام و النصوص القانونية بصورة عادلة و بدون تمييز بين أفراد المجتمع و أن توافق هذه القوانين معايير حقوق الإنسان و تكون ضمانة لها و لحرية الإنسان

(4-3)- الإجماع:

هو أن جميع المصالح المتعلقة بالمجتمع قد تصطدم بخلافات ، لذا تحتاج إلى إتخاذ قرار حازم في مسألة معينة . فيجب تغليب رأي المجموعة تحقيقا للدفع العام للوطن و لافراد المجتمع و ما يقضيه واقع الحال من إجراءات.

(5-3)- المساواة:

وتعني خضوع جميع أفراد المجتمع للمساواة و عدم التمييز في إطار الحوكمة الراشدة فهي المسؤولة عن الحقوق و الحريات و الكرامة .

6-3- الكفاءة :

بالكفاءة و الفعالية في الإدارة الحضرية و علاقتها بالمجتمع المدني يمكن مسار إستمرارية تحقيق الإزدهار و التطلع دائماً إلى تعزيز مفهوم التنمية و التنمية المستدامة و هي التي تقوم بتوظيف الموارد الوطنية بالصورة السليمة و الواضحة لكل أفراد المجتمع (7-3)-**العدل:**

و المقصود من العدل الاجتماعي انه يكون لجميع افراد المجتمع الفرصة لتحسين اوضاعهم الاجتماعية و التطلع دائماً لتحسين اوضاع الفئات المحرومة و المهمشة و ضمان امنهم الاجتماعي و العمل على توفير احتياجاتهم الاساسية في مختلف المجالات

8-3- الرؤية الإستراتيجية :

تتخذ عن طريق التنمية بالشراكة بين الدول و المجتمع المدني من خلال وضع خطط بعيدة المدى لتطوير المجتمع من جهة و أفراد من جهة أخرى و كذا تحقيق النتائج الإيجابية من رسم هذه الخطط ضمن إطار الحوكمة الرشيدة .


9-3- اللامركزية¹ :

إن تفعيل مبدأ توزيع السلطات على كافة الفاعلين بهدف إدارة شؤون المجتمع و الحفاظ على حقوق الأفراد داخله تشكل بعدا عميقا في تحقيق مفهوم الحوكمة الرشيدة كما يجب ان تسلم بان افراد المجتمع في أي منطقة من مناطق الدولة هم الأقدر على رسم السياسات التي تحكم علاقاتهم ببعض و علاقاتهم بالسلطة وهم الأقدر على تحقيق الاهداف و صياغتها و العمل لتحقيق مفهوم المشاركة و الو الوصول إلى التنمية المنشودة بما يتلاءم مع احتياجاتهم .

و بالتالي فالسياسات التي ترسمها الحوكمة الرشيدة تكون منهجية و تلبى مصالح المواطنين عامة و تحقق لهم التمتع بكافة حقوق و حريات دونما أي تمييز و على قدم المساواة و ذلك يتم من خلال توفير آليات مناسبة تعمل على تقييم السياسات و تصحيحها و التصدي لإساءة استخدام السلطة و النفوذ و إهدار المال العام ، و يوجب الاحترام لسيادة القانون ، و ضمان الشفافية و حرية تداول المعلومات و الوثائق ضمن المساءلة و المحاسبة للقائمين على الشأن العام من خلال بيئة تقوم على التعددية و حرية الرأي .
و الشكل البياني التالي لاحظ الشكل رقم (5) يمثل بوضوح آليات الحكم الرائد:

¹ عمار بوضياف، الوجيز في القانون الاداري، الطبعة الثانية/جسور للنشر والتوزيع، الجزائر 2007، ص170

شكل (05): آليات الحكم الراشد



ثانيا - إسقاط مفهوم الحوكمة على المدينة :

تعتبر المدينة احد اهم المجالات التي يجب الاعتناء بها ، وهذا لكونها مجال مفتوح و حساس و يعتبر مكان احتكاك و إحتواء جميع القطاعات و الميادين ، و الحوكمة مفهوم استخدم من قبل الجميع و في جميع المجالات ، حتى العمرانيون ذهبوا أبعد من ذلك باقتراحهم مفهوم الحوكمة العمرانية او الحوكمة الحضرية .

(1) الحوكمة الحضرية الرشيدة :

وحدة المفهوم و تعدد التعريف :

حسب الباحث باتريك كالاس (Patrick Le Galaes)⁹: اعتبر ان الحوكمة الحضرية لا تتعلق بدور فاعلين فقط (الدولة و الجماعات المحلية) بل تتعداهما الى فاعلين اخرين لتحليل تعقيدات الفعل العمومي و مشاكل التواصل الناتجة عنه كالتفكك الحضري و اللامساواة .

حسب الباحث جورج كافي (georger cavalier)¹⁰: الحوكمة الحضرية هي عبارة عن المسؤولية المشتركة في انجاز مشروع مع بناء اطار تعاوني للفعل الجماعي و هذا يتبنى فكر استراتيجي يساهم في ربط علاقات متخصصة بين الفاعلين .

إذن الحوكمة الحضرية الرشيدة امر ضروري للتعامل مع العديد من التحديات التي تواجه المدن و حل المشاكل الحضرية على النحو الفعال ، حيث تسمح بإعداد اطار سياسي و اداري لتكامل السياسات الحضرية .

² بن عزوز فاطمة:بين التحسين الحضري والحوكمة الحضرية، مقارنة مشروع حضري مدكرة ماجستير في تسيير المدن والحوكمة 2015 معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة قسنطينة 03، ص41


⁹ Patrick Le Galaes: Du gouvernance Des villes a la gouvernance urbaine. Revue de science politique n=01.1995

¹⁰ georger cavalier M role de systheme sur la gouvernance. Centre de documentations de l'urbanisme 1996

الحكومة الحضرية الرشيدة دعوة صريحة إلى ضرورة التخلي على الديمقراطية التي تحتكر الشأن العام على الدولة (الديمقراطية التمثيلية) ، و الدعوة إلى ضرورة العمل على الديمقراطية التشاركية التي تمكن من اشراك جميع الاطراف المتدخلين في الفعل الحضري في معادلة تكملية كل حسب صلاحياته ، لاحظ الشكل (5)

- ✓ الدولة : الصانع الاول للقرار و المشرع للقوانين.
- ✓ القطاع الخاص: هيئات و مؤسسات خاصة ذات مؤشرات إقتصادية.
- ✓ المجتمع المدني: المتمثل في الجمعيات .

شكل رقم (06): معادلة الحكومة الحضرية الرشيدة¹¹



¹¹ بن عزوز فاطمة: مصدر سابق

ثالثا- السياسة التشاركية تجلّي للحكومة الحضرية الرشيدة:

(1) محددات الحكومة الحضرية الرشيدة :


تم الإعتماد على ثلاث اسس في تحديد محددات الحكومة الحضرية الرشيدة من أجل تطبيق مجدي و فعال ، لاحظ الشكل رقم (7)

-الاساس الاول : وجود ازمة في طريقة التسيير و التعامل الحضري

-الاساس الثاني: هذه الازمة ظهرت عجز و فشل الاشكال التقليدية في الاداء العمومي

-الاساس الثالث: ظهور شكل جديد للحكم أكثر ملائمة للمعطيات الحالية

شكل رقم (07):محددات الحكومة الحضرية الرشيدة¹²



إن اعتماد هذه المحددات في الفعل الحضري يؤدي إلى :

-زيادة الثقة و تعميق دور الفاعلين

-الحفاظ على حقوق السكان

- تدعيم و تشجيع القطاعات الاخرى على القيام بدورها و تخلق نوعا من المشاركة و التنسيق .
- تحمي اموال الدولة من الضياع .

(2) المشاركة/المشاورة مبادئ محاضرة لتفعيل دور السكان في التدخل الحضري:

إعتمدت برامج التهيئة الحديثة في الدول المتقدمة على ضرورة اشراك السكان في اعداد البرامج الحضرية الخاصة بمجالاتهم الحضرية حيث كانت العمليات العمرانية تتسم بالمركزية ، و لا تسمح للسكان بالمشاركة في عمليات التخطيط و التصميم و التنفيذ ، و بعد بروز الاخفاقات المتتالية لهذا النوع من الاستراتيجيات العمرانية ظهرت الدعوات المتتالية لفسح المجال امام مشاركة السكان و كان ذلك خاصة في ظل تطبيق مفهوم الحوكمة الحضرية الرشيدة و التنمية المستدامة للمدن و ذلك عن طريق :

(1-1) سبر رغبات السكان

ان المعرفة الدقيقة و الكافية لانجاح اي تدخل على مجال حضري على الخصوص ، يجب ان لا تعتمد على الاجراءات المدروسة من طرف المختصين فقط ، بل عليها ان تستكمل باجراء عملية السبر لرغبات السكان الخفية وراء الاستعمالات الظاهرة و التي تلبي بعضا من حاجاتهم الاساسية (كاستعمال مساحة داخل الحي لجلوس كبار السن ، يمكن ان نستنتج انهم يحتاجون ساحة عامة) مما يمكننا من معرفة المعاني و الاهداف التي يرمي اليها هؤلاء من خلال ممارساتهم المختلفة في المجال ، الذي من شأنه ان يؤدي الى تصور التهيئة المتطابقة مع تصور السكان لما يامل ان تكون عليه مجالاتهم السكنية فهذا الاجراء يفضي الى معرفة بالمكان و الممارسات ، و الى معرفة الادراك و المراد لمختلف طبقات السكان و من خلال هذه المعارف نستطيع تجسيد : " الرهانات المشتركة التي تهيكل برنامج التهيئة " ، ويسمح ادماج هذه المعارف بالاخذ بـ:

-الابعاد الداتية للمكان (الامكانيات و المؤهلات)

-الواقع المعاش (الوضعية الحالية)

-المنتظر (المشاريع المنتظرة)

-المرغوب (الاحتياجات)

-المريب (التدخل غير المرغوب به)

(2-2) اجراء المشاركة:

نعرف المشاركة بانها الخطوات التي تمكن اعضاء مجتمع ما بكل افراده من ابداء رأيهم و هي تعتبر خطوة جريئة لتقوية و تمكين هذه المجتمعات من تجديد اولوياتها و احتياجاتها واتخاذ القرارات المناسبة و يمكن القول بان مشاركة السكان هي الالية التي تجعل السياسات و القرارات أكثر فاعلية و ترضى المستفيدين من هذه المشاريع و السبب أن لها الدور الكبير في تحسين البيئة الحضرية اذ ستحافظ على ثبات طابع المدينة مدة اطول و ستساهم في تحقيق اهداف الجهات التخطيطية بشكل دقيق .

ياخذ اسلوب المشاركة في العمليات العمرانية ثلاثة انماط ، تتمحور حول :
الإعلام ، الإستشارة و المشاورة

أ)- المشاركة بالإعلام :

يعتبر الإعلام اولى انماط العمران التشاركي ، الا انه طريقة ذات اتجاه واحد فالسلطات العمومية تقوم بإعلام السكان فقط دون التعرض للشرح و تقبل المعارضة أو الملاحظة على أقل تقدير ، مما يجعل السكان يتعاملو بطريقة سلبية مع هذا الإجراء ، لذا يعرف هذا النمط بالمشاركة السلبية و تكون بإطلاع السكان على المشاريع التي ستقام في حيهم فقط .

ب)- المشاركة بالاستشارة :

تعد الاستشارة ثاني هذه الانماط و هي تزيد على النمط الاول بانها تطلب من السكان بعد ان يتم اعلامهم بتسجيل ارائهم و ملاحظاتهم لدى اصحاب القرار و عادة ما يتم إجراؤها على شكل الاستقصاءات العمومية.

ج)- المشاركة بالمشاورة :

تعتبر المشاورة ثالث تلك الانماط و الذي يترجم التعبير عن القبول باقتسام سلطة القرار و السعي المشترك لإيجاد الحلول التوافقية للاشكالات المطروحة ،فالتواصل المناسب مع جميع الفاعلين و تجميعهم مع بعضهم البعض أمر ضروري طوال مدة مسار المشروع العمراني ، و يمكن أن تؤدي المشاركة بالمشاورة إلى تمديد أجال الدراسة لكنها ستقضي حتما إلى نتائج كيفية واضحة .

إذا لم يتم وضع المشروع في مواجهة الآراء الأخرى قبل وصوله إلى مرحلة الإنجاز و إذا لم نعتبر المناقشة و المحاورة مرحلة لا تتجزأ من مراحل المشروع نتفاجأ بالمواجهة التي ستحدث بعد أن يكون المشروع في مرحلة التنفيذ و يكون بذلك قد أنفق الكثير من المال من أجل نتائج غير مرغوب فيها . حيث تتم هذه المشاورات وفق مقارنة متعددة المراحل تدعى "الدورة التشاركية " ومنه:

2-3) مراحل الدورة التشاركية :

يبر تنظيم الدورة التشاركية بثلاث مراحل أساسية :

مرحلة 01: ماقبل التشخيص التشاركي

مرحلة 02: مرحلة التشخيص التشاركي

مرحلة 03: مرحلة المصادقة

1- المرحلة القبليّة

يتم خلال هذه المرحلة استجماع المعلومات الضرورية عن السكان المستفيدين(الخصائص الثقافية ، الإجتماعية ، الإقتصادية ،....) و عن الوسط الذي يعيشون فيه

كما يتم خلالها وضع و تحديد الآليات الاولية للعمل مع السكان و باقي اعضاء الفريق فيما يخص : تحديد هدف / أهداف التشخيص التشاركي و ذلك بالإجابة عن الأسئلة التالية:

- من نحن ؟
- ماذا نريد؟
- مع من سنعمل ؟
- ماذا يمكننا عمله؟
- 2- وضع خطة عمل (و لو تقريبية و مؤقتة) لإجراء التشخيص وذلك بتحديد :
 - نقطة الإنطلاق .
 - نقطة الوصول.

- تحديد أنواع الأدوات التي ستستعمل في التشخيص.
- توزيع الأدوار و المهام داخل المجموعة المشرفة عن التشخيص .
- تحديد الوسائل و الموارد اللازمة لإنجاز التشخيص (البشرية ، المادية،.....) .

2- إنجاز التشخيص التشاركي

يتم إنجاز التشخيص وفقا لخطة العمل المتفق عليها و يجب مراعاة مشاركة كل الفئات المجتمعية في عملية التشخيص (نساء،رجال،شباب،عاطلين،ذوي الحاجيات الخاصة...)

التشخيص التشاركي: هو منظومة بحث ميداني تتوخى تحديد و تحليل المشاكل التي تعانيها فئة مجتمعية معينة و كذا الحلول و البدائل التنموية التي ترتبها في افق انتاج مشروع او برنامج او نشاط تنموي .لذا فهو يتم عبر مقاربات محفزة ،سهولة التكيف ،دينامكية ومبدعة تعتمد مبادئ الشمولية ،الاستدامة ، الانصاف و المساواة، ركيزتها الاساسية ان الانسان هو جوهر الفعل التنموي لذا فمشاركة السكان المحليين في صنع القرار مسألة حيوية في فلسفة هذه المقاربة .

و يمر إنجاز التشخيص التشاركي عبر مراحل اهمها :

- تحديد و توضيح اهداف السكان و المتدخلين الخارجيين.
- دراسة المشاكل و المعوقات و كذا الامكانيات و المؤهلات و الموارد المتاحة او التي يسهل استقطابها.
- تحديد الحلول الممكنة.
- تحديد ميكانزمات تفعيل كل حل على حدة .
- ترتيب هذه الميكانزمات من الاسهل الى الاصعب.
- تحديد حجم المعلومات و المعرفة اللازمة لتفعيل الحلول .
- استجماع المعلومات اللازمة.
- تحليل المعلومات . - اختبار البدائل .
- 3- مرحلة المصادقة : وهي اخر مرحلة حيث يتم فيها المصادقة على الحلول النهائية القابلة للتطبيق .

خاتمة:

وجوب تطبيق المقاربة التشاركية من خلال إشراك السكان و ممثلهم و فعاليات المجتمع المدني من اجل تحديد الأولويات و الحاجيات الخاصة بالسكان لذا وجب اشراك السكان قبل التدخل على مجالهم الحضري باعتبارهم الأكثر احتكاكا بالمجال، فاشترك السكان في التشخيص الميداني يعطي تعريف دقيقا للمشاكل داخل المجال الحضري كونه يعايش هذه المشاكل يوميا، كما أن اشراك السكان أثناء إعداد المقترحات سيساهم بالخروج بالحلول العلاجية لهذه المشاكل ، و اشراك السكان في متابعة الاشغال يقوي روح المسؤولية و الانتماء تجاه المشروع مما يجعلهم يحافظون عليه.

المبحث الثالث: نماذج وأمثلة عالمية لسياسة التحسين الحضري في ظل الحوكمة الحضرية الرشيدة

تمهيد:

حاولنا في هذا المبحث إعطاء أمثلة نموذجية من العالم عالجت نفس الإشكالية واتبعت طرق علمية مدروسة تعتبر نهج علمي فعال لعلاج الظواهر الحضرية خصوصا المتعلقة بتدهور البيئة الحضرية وإطار الحياة للسكان، وركزنا على المثال الفرنسي لأنها تعتبر من الدول الرائدة في مجال التعمير من جهة، ولأن معظم أساليب التعمير والبناء في بلادنا موروثه عنها والقوانين المطبقة في بلادنا مقتبسة عنها، ومن جهة أخرى المثال الانجليزي وبيننا في ثناياه أهمية المقاربة التشاركية في إنجاز

قما في هذا الجزء بتناول عدد من التجارب في مجال تطبيق الحوكمة الحضرية الرشيدة عن طريق إعلام، مشاوررة و مشاركة السكان في الفعل الحضري ، حيث يعتبر تحقيق التنمية الحضرية المستدامة هو الهدف الأساسي لتنمية المجتمعات الحضرية و يتطلب ذلك إيجاد مداخل و مفاهيم مستحدثة يمكن تطبيقها و تنفيذها عمليا بطريقة فعالة تعمل على تحقيق مفاهيم و مبادئ الحوكمة الحضرية الرشيدة من خلال مشاوررة السكان و التواصل معهم .

لذا سنعرض عددا من التجارب العالمية التي اعتمدت بها على مشاركة السكان و تعزيز دور المجتمع كطرف فعال في عمليات اتخاذ القرار من خلال اعتبار مبدأ المشاوررة و المشاركة داخل التنمية الحضرية المستدامة .

نماذج وأمثلة عالمية لسياسة التحسين الحضري في ظل الحوكمة الحضرية الرشيدة:

أولا:الخبرة الفرنسية في تحقيق جودة حياة حضرية مرموقة بانتهاج السياسة التشاركية.

1- برامج تحسين التجمعات السكنية الكبرى (Programmes d'amélioration des ZHUN):

إن أهم ما قدمته الدولة في هذا المجال هو تسطير البرنامج الذي سمي بالتطوير الاجتماعي للأحياء (D.S.Q) ، وهو برنامج مشترك بين الدولة و الجماعات العمومية و مختلف الشركاء الاجتماعيين، هدفه تجديد أنماط التدخل في الأحياء التي تشهد تدهورا و عجزا اجتماعيا و حضريا وذلك باقتراح أساليب و طرق جديدة تختلف عن الأنماط التقليدية للتهيئة وإعادة الاعتبار.

إن ظهور هذا البرنامج جاء نتيجة للمشاكل التي تعاني منها جل المناطق الحضرية و خاصة التجمعات السكنية الكبرى، و عدم قدرة البرامج السابقة و العمليات المتخذة في هذا الإطار على حلها أو التخفيف من حدتها (مثل برنامج السكن والحياة الاجتماعية 1972).

من أجل تسيير هذا البرنامج و تنفيذه تأسست اللجنة الوطنية للتطوير الاجتماعي للأحياء وظيفتها معرفة أسباب الفشل واقتراح أنماط جديدة للتدخل لأنه لوحظ عدم تجاوب الحلول السابقة مع المشاكل المطروحة. إن محتوى هذا البرنامج قائم على أساس الشراكة التي تعني مشاركة المنتخبين الإداريين، السكان، منظمات الاجتماعية في حل المشاكل، و اعتبارها إحدى دعائم السياسة الجديدة.

وانطلاقا من هذه التحليلات تم تحديد ثلاث توجهات رئيسية لعملية التدخل:

- العمل على تحديد أسباب التدهور وتشخيص التدهور في حدة ذاته.

- جعل السكان يشاركون في عملية التغيير.

- جعل الجماعات المحلية هي المسؤولة عن عمليات التدخل.

والطريقة المنتهجة تمحورت حول ضرورة العمل على جميع الجوانب التي تخص الحياة داخل الحي دون الوقوف عند الإطار المبني والتجند على مر الزمن والعمل مع جميع المتدخلين لتحديد العمليات الواجب اتخاذها، وبذل مجهود لتكييف وإيجاد معايير وقوانين تضمن سلامة الحي وعدم تدهوره.

- لقد قام البرنامج بتحديد مختلف الجهات المشاركة وتحديد:

■ الإطار المؤسسي.

■ فلسفة التدخلات.

■ طرق التمويل.

الإطار المؤسسي يركز على تطوير لجنة ممثلة للجنة الذكر (*CNDSQ*) تشمل فريق عمل يترأسه رئيس مشروع، ونجاح هذا البرنامج مرهون بقدرة هذه التنظيمات على قبول قواعد وطرق جديدة غير تلك المتعلقة بالأنماط التقليدية.

أما على المستوى المالي فقد خصصت الدولة قروض استثنائية (من مختلف الوزارات المعنية بهذه السياسة مثل: وزارة التجهيز والتهيئة الإقليمية، الشؤون الاجتماعية- العمل- الثقافة) وتم تحديد آجال هذه القروض على مدى 05 سنوات.

التقييم الذي تم إعداده كان إيجابيا بالمقارنة بالأهداف المسطرة فيما يخص إعادة الاعتبار للمساكن مثلا، وحتى من الناحية الكمية والنوعية، حيث لوحظ اشتراك مكثف للشركاء المحليين وإبداعات حقيقية في العديد من الميادين وفهم جديد للمشاكل الاجتماعية في بعدها الفراغي.

ب- تحسين وضعية التجمعات السكنية الكبرى¹:

تشكل التجمعات السكنية الكبرى في فرنسا احد أكبر المشاكل العمرانية والتي أعطت لها الدولة أولوية كبيرة من أجل تحسين وضعيتها.

عملية التشخيص لهذه التجمعات أظهرت أن وضعية التدهور التي تشهدها تتجلى في المظاهر التالية:

■ تدهور الصورة الاجتماعية للأحياء.

■ عقم العمارات.


■ الصعوبات الاقتصادية والاجتماعية للإنشاء والتعمير.

■ غضب وعدم رضا السكان.

■ فقدان الخصائص العمرانية بفعل الزمن وطول الاستعمال.

■ تعدي مدة صلاحية مواد البناء المستعملة.

¹ DIABLES D'HLM" . Revue d'urbanisme: France, 1993 p:71 CAUE : "



الصورة (2-1):الوضعية المزرية التي كانت تعانها المجموعات السكنية الكبرى

ب-1/تحديد إستراتيجية التدخل:

عملية التحسين تعتمد على تحديد إستراتيجية لإدماج أهداف جميع الشركاء في برنامج عمل، هذا البرنامج لا يتوقف عند مشاكل تدهور الإطار المبنى وتثمين المعالم الأثرية وإنما يهتم بـ:

- الديناميكية العمرانية.
- النوعية الفضائية للمساحات الخارجية والخدمات والتسيير والصيانة.
- إرضاء السكان وكسب ثقتهم.

ب-2/البرمجة العامة:

البرمجة التقنية للتحسين تتحدد من طرف مصالح التعمير والبناء التابعة للمنظمات المسيرة للمشروع، إن الدقة في عملية البرمجة والضبط الدقيق لها تلعب دورا مهما في نجاح المشروع وهدفها تتمثل في اختيار المراحل والخطوات المتبعة في الانجاز والتي تعتمد على الأخذ بعين الاعتبار نظرة و رأي جميع المتدخلين وكل طلباتهم واقتراحاتهم، وتعتمد على ديناميكية الاتصال والحوار فيما بينهم.

ب-3/إشراك السكان:


إشراك السكان في جميع ميادين وجوانب البرنامج وحسن الاستماع لهم ضرورة ملحة إذا ما أردنا أن نكيف المشروع مع طلباتهم ونمط حياتهم والوصول إلى رضا وقبول السكان لكن الإخفاق في هذا المجال يأتي عموما بسبب عدم أهلية وكفاءة المتدخلين الذين يقودون هذا العمل وقلة الوسائل المستعملة بالمقارنة بأهمية العملية.

ب-4/سير العمليات:

بعد إعداد إطار البرمجة بمشاركة مختلف المتدخلين من اجل تحديد الأهداف والتوجهات والاحتياجات.

المصممون يجنب ان يدرسوا مختلف إمكانيات التغيير ثم يقومون بإعداد مشروع أولاً يكون بمثابة مشروع تمهيدي، يعرض البرنامج المقترح والمشروع التمهيدي على السكان والمتدخلين الآخرين من اجل إعلامهم والسماع لرد فعلهم واقتراحاتهم حول المشروع المقترح. يتم إعداد المشروع النهائي وفقاً للمعلومات المقدمة من طرف المتدخلين ثم تبدأ عملية التدخل بتطبيق المشروع وتجسيده على عمارة واحدة كمرحلة أولية يمكن اعتبارها كعمارة اختبار تسمح بتحديد العوائق التي تصادفها وكذا رد فعل المستعملين، هذه الطريقة تسمح للمسيرين كذلك باكتساب الخبرة والتدريب على إقامة العلاقات بين صاحب المشروع، المقاول، المصمم. وكمرحلة أخيرة الانطلاق في المشروع والقيام بعملية التدخل بعد توضيح وتنظيم الورشات بطريقة جيدة.

الشكل رقم (08): أهم المراحل المتبعة لتحسين التجمعات الكبرى في فرنسا:



عملية التحسين مست مختلفة الجوانب المكونة لتحسين التجمعات السكنية الكبرى وأهم التدخلات التي أجريت من اجل تكييف السكن والمساحات التابعة له مع الحياة الاجتماعية تمثلت فيما يلي:

ج/ جوانب تحسين التجمعات السكنية الكبرى:

ج-1/ تهيئة المساحة أمام العمارات:

وذلك من اجل إنشاء مساحات ربط بين المبنى والمساحات الحرة مع إعادة تهيئة مساحة لعب الأطفال، مساحة الراحة والترفيه لسكان الحي، الطرق، الممرات والأرصقة، حديقة الحي.

ج-1-1/إعادة الاعتبار للأجزاء المشتركة في العمارات:

وتتمثل فيما يلي:

- الفناءات والمداخل.
 - السلالم والمصاعد.
 - صناديق الرسائل.
 - الفراغات الصحية والقمامات.
- إعادة الاعتبار لهذه الأجزاء يتم عن طريق:
- تميمها بواسطة الديكور المعماري.
 - تخصيص المداخل.
 - توسعة وتجهيز الفناءات.
 - عزل محلات الخدمات عن الوظيفة السكنية في العمارة.

ج-1-2/إضافة مساحات للمساكن:

و هذا يكون عن طريق:

- إنشاء مساحات إضافية لتحسين التنظيم الداخلي: المطبخ، قاعة الاستقبال، الخزائن،...الخ.
- زيادة تمديدات خارجية: شرفات أسطح.
- بناء مستودعات.

ج-1-3/تعديل وتصلح المساكن:

- تحسين الرفاهية ووضع مقاييس تتعلق بالتجهيزات (التسخين، المياه الساخنة، كهرباء، ترصيص صحي، عزل الصوت والحرارة،...).
- إعادة هيكلة تقسيم المساكن ذات المساحات الكبيرة وتحويلها إلى مساحة مناسبة.
- إمكانية التملك للسكان.
- توسعة المطبخ عن طريق إضافة توسعات في الواجهة.
- تحويل المساكن ذات ثلاث (03) غرف بمساحة كبيرة إلى أخرى ذات أربع (04) غرف صغيرة.
- تقليل الاستعمال المكثف.

ج-2/معالجة الواجهات:

الواجهة هي صورة العمارة تكمن أهميتها باعتبارها:

- فاصل بين الداخل والخارج.
- وافي ضد العوامل المناخية والضجيج.
- أهم التعديلات المدخلة عليها تمثلت فيما يلي:
- تخصيص العمارة وتجميلها.
- تكسير الارتفاعات والأطوال الكبيرة.
- إصلاح ومعالجة وفحص التفاصيل المعمارية.



الصورة (3-4):تحسين الواجهات للمجموعات السكنية الكبرى

ج-3/مواد البناء:

أهم ما يلاحظ على التجمعات السكنية الكبرى هو تلف مواد البناء بشكل محسوس وواضح بسبب تعدي مدة صلاحيتها والتي من المفروض أن تكون على النحو التالي:

- الدهن..... 10 سنوات.
- الواجهات.....07 سنوات.
- تجهيزات صحية.....20 سنة.
- كاتم الماء.....14 سنة.
- أرضيات الغرف.....15 سنة.

واهم ما يلاحظ في هذا المجال ما يلي:

- صدا الحديد وتشقق الاسمنت.

- تشوه الملاط وزوال الألوان.
- عمارات معرضة للبرد والحرارة.
- تسرب المياه بين المفاصل والشقق.
- أهم التعديلات المدخلة في هذا الإطار:
 - استعمال تقنيات سهلة التركيب.
 - تقنيا عزل وتلبيس العمارات: الملاط، الزجاج، الحائط المزدوج.
 - استعمال مواد البناء من اجل تغيير صورة العمارات: فولاذ، ألومنيوم، خشب، اسمنت.
 - البحث عن الاقتصاد في الطاقة باستعمال المياه الساخنة، أو الطريقة البيومناخية (توسعات زجاجية لحفظ الحرارة).
 - التلاعب بالأذواق والألوان.

2- برنامج التجديد الحضري لمدينة مرسيليا:

تحسين إطار الحياة للسكان يبقى نقطة أساسية بالنسبة للجدل القائم حول قلق و اهتمام المسؤولين بالمدينة على غرار جميع الدول و خاصة المتقدمة منها، لذا ارتأينا دراسة تجربة مدينة (Marseille) كمثال للمقارنة و استخلاص ايجابيات التجربة للاستفادة منها.

1- تقديم مدينة مرسيليا:

مرسيليا بالفرنسية (Marseille) هي ثاني أكبر مدن فرنسا بعد العاصمة باريس ، حيث بلغ عدد سكانها أكثر من 850,000 نسمة و تبلغ مساحتها 240,62 كم² تقع مرسيليا على ساحل فرنسا الجنوبي المطل على البحر الأبيض المتوسط اختيرت مرسيليا عاصمة للثقافة الأوروبية لعام 2013 و تشتهر المدينة بوجود جالية عربية و إسلامية كبيرة، و يرى الباحثون أنها يمكن أن تصبح أول مدينة ذات غالبية مسلمة في أوروبا الغربية¹.

2) تجربة التحسين الحضري بمدينة مرسيليا الفرنسية:

ذكية، طموحة و مستدامة (2003-2016)

أ) التعريف بالمشروع:

مشروع التجديد الحضري هو أكبر مشروع بمدينة مرسيليا معني بتحسين اطار الحياة يهتم بالتدخل على 14 حي بـ 14 مشروع و بتكلفة 1 مليار أورو ، برنامج ضخم يهدف إلى إحياء و إعادة تقييم مدينة مرسيليا بدعم من طرف الوكالة الوطنية للتجديد الحضري (Agence National De Rénovation Urbain) برئاسة عضو و نائب رئيس البلدية ، هذه المشاريع تركز على إعادة تأهيل هدم و بناء المساكن ، و إعادة هيكلة النقل بتطوير الطرق و تهيئة الأماكن العامة ، و إحياء النشاط الاقتصادي و دعم العمالة .

¹<http://www.wikipédia.org/wiki>

ب) رهانات المشروع:¹

ثم وضع الرهانات التالية في تجسيد المشروع :

- توفير مناصب شغل
- جلب النشاطات و الاستثمارات
- التشاور: إستراتيجية طموحة للمشاركة
- الالتزام بإعادة البناء و إعادة الإسكان
- حماية البيئة و المحيط الحضري

نجد أن رهانات المشروع كلها تصب في فائدة السكان ، من الجهة الاقتصادية عن طريق جلب الاستثمار و توفير مناصب للشغل و من جهة أخرى تحسين الإطار المعيشي و حماية البيئة .

ج) مجالات تدخل المشروع:

- العملية تسمح بتحسين عناصر إطار الحياة عن طريق التدخل على:
- السكنات: (إعادة التأهيل، الترميم....) و ذلك من خلال 6600 عملية لتأهيل المساكن و أكثر من 5000 عملية لتأهيل المباني منها 50 بالمائة مبنى مخصص للسكن الاجتماعي.
- تهيئة المساحات العامة.

- هيكلية النقل و شق شبكات الطرق: لفتح الأحياء على المدينة و سيولة الحركة للوصول إلى التماسك الحضري

- إنشاء أو إعادة تهيئة المرافق العامة: (مراكز اجتماعية ، ملاعب رياضية)، لتلبية حاجيات المدينة تحسين العرض و نوعية الخدمات و كذا تعزيز العلاقات الاجتماعية.

- تأهيل الشبكات المختلفة

- النظافة و حماية البيئة

د) -الاستراتيجية المتبعة: تعدد الفاعلين و الهدف مشترك:

تم الاعتماد في هذا البرنامج على الجهات التالية :

1-مرسيليا التجديد الحضري: هي عبارة عن تجمع من اجل الصالح العام انشأ سنة 2012 يضممن الهيئات العمومية ، تعمل على :

-الادارة الاستراتيجية لمشاريع التجديد الحضري

¹<http://www.marseille-renovation-urbaine.fr>

-تجميع الاموال من اجل المشاريع

- التنسيق بين الجهات الراعية، المقاولون و المستاجرون
- يعمل على ازدواجية بين عملية التجديد الحضري و التنمية الاجتماعية.

2-شراكة بين:

● الشركة الوطنية للتجديد الحضري:¹

أنشئت هذه الشركة بموجب القانون الصادر في 01 أوت 2003 مدعومة من طرف القطاع العام و القطاع الخاص تتبنى عمليات التدخل على المجالات الحضرية الحساسة (ZUS) حيث تقدم أموال للسكان الذين يعانون من صعوبات اجتماعية اقتصادية من اجل تجديد مساكنهم عامة كانت أم خاصة .

● الجمعيات : شارك في المشروع الجمعيات التالية :

- مدينة مرسيليا
- المجلس الاقليمي (Provence-elpes Cote-d'Azur)
- المجلس العام (bouches-du-rhone)
- الجماعة المحلية (Marseille Provence métropole)

3-الفاعلون في جمع المعلومات و التشاور:

أدرك مشروع مرسيليا للتجديد الحضري أهمية مشاورة السكان في برامج التدخل على مجالهم الحضري الذي يضم عناصر اطار حياتهم اليومية ، حيث تم التنسيق بين السكان و المسؤولين ، عن طريق تنظيم ورشات للتشاور حيث تنص المادة (03) من قانون اتفاقيات مشروع التجديد الحضري على تنظيم التشاور وفقا لمبادئ التالية:

- رئيس المشروع ملتزم بإعطاء المعلومات حول المشروع للسكان و التشاور معهم .
- شركة مرسيليا للتجديد الحضري (SNRU) هي المسؤولة عن تنظيم هذه الأنشطة مع السكان.

ه)المتحاورون الرئيسيون في إدارة مشروع التحسين الحضري:

- تم تعيين بعض الجمعيات و المراكز كجهات تتعامل مع السكان و قرية منهم، كمتحاورين رئيسيين في ادارة المشروع ، من اجل تحديد حاجيات السكان بدقة
1. فريق (مارسيليا التجديد الحضري) يعمل عن كثب لاشراك جميع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني المعنية بالمشروع ، و اعلامهم و الاستماع اليهم.
 2. جمعيات السكان المستاجرين فيما يخص التشاور الذي يتعلق باعادة الاسكان .
 3. جمعيات الاحياء (فيما يتعلق بالنشاطات : الرياضية،الثقافية و ذوي الاحتياجات الخاصة)
 4. اي مقيم او موظف بالحي يرغب في الاستعلام او المشاركة من خلال تقاسم خبرته و معرفته بالحي

¹<http://www.marseille-renovation-urbaine.fr>

5. المراكز الاجتماعية او الثقافية التي لها علاقات مع سكان الاحياء.
6. ممثلي البلديات التي لهم علاقة يومية مباشرة مع السكان يعملون على اطلاعهم بالتغيرات المستقبلية لحياتهم.

كل هؤلاء يلتقون في اجتماعات منظمة و تشاركيه من اجل التماور و التماور اعتمدت الإستراتيجية المتبعة على السياسة التشاركية مع إعلام جميع الفاعلين و التنسيق بينهم ، عن طريق الشركات و الجمعيات في إعداد المشروع ن من أجل الوصول و بلوغ هدفهم من جهة تحسين و ترقية عناصر اطار الحياة اليومية للسكان و من جهة اخرى تنمية اقتصادية و اجتماعية.


الصورة (5-6): لقاءات واجتماعات بخصوص الشركة والمشاركة



3) مشاريع ضخمةمدينة مارسيليا :

جاء مشروع التجديد الحضري لمدينة مارسيليا ب14 مشروع من اجل تحسين عناصر اطار الحياة لسكان

14 حي سكني ، المخطط رقم (01)



المصدر: <http://www.marseille-renovation-urbaine.fr>

1- التدخل على مستوى السكنات:

السكنات هي عنصر من عناصر اطار الحياة و مشروع التجديد الحضري لمرسيليا أولى اهتماما كبيرا بها، حيث تمت عدة عمليات من تجديد وإعادة تأهيل للسكنات في مختلف الأحياء السكنية، بالإضافة الى تأهيل و تجديد السكنات تم برمجة انجاز سكنات جديدة بين الفترة الممتدة من 2013 إلى غاية 2015 وهي حاليا مازالت في طور الانجاز.

- كما أطلقت الجهات الفاعلة حملة لتشجيع عملية الترميم الشخصي للسكنات عن طريق الدعم المالي .

- ولبرنامج دعم الترميم الحضري الشخصي خمسة اهداف و هي :
- مكافحة السكن الغير آمن و المتدهور
- القضاء على البيوت الاجتماعية الشاغرة
- تامين الرقابة على السكنات الاجتماعية
- تحسين اداء الطاقة
- تكييف السكنات على حسب المعاقين و كبار السن.



الصورة (7-8): الترميم الحضري للسكنات

2- تحسين شبكات الطرق و النقل:

اهتم مشروع التجديد الحضري لمدينة مرسيليا بتأهيل شبكات الطرق و تحسين خدمة النقل عن طريق :

- هيئة النقل : (autorité organisatrice des transports (AOT) و هي المسؤولة على تطوير خطة النقل في المناطق الحضرية

-مخطط التنقلات الحضرية ((Plan de Dèplacements Urbains(PDU)) يعمل على المستوى المحلي و ضمن اولوياته التطوير الفعال و المتجانس لوسائل النقل حيث تم في ديسمبر 2013 الانطلاق في عملية الحفر من اجل الشروع في اشغال الطريق الجديد (Malpassè)

و من اجل تسيير فعال للنقل الحضري تم ايضا استحداث مخطط النقل الحضري (PLD) : و هو يعتبر مقارنة ملموسة و عملية محينة (actualise)+رؤية مستقبلية موجهة للمستقبل .

تم تكييف مخطط النقل الجديد في مدينة مرسيليا 28 جوان 2013 من اجل تخطيط و تطوير و تنظيم التنقلات فيل يخص ال 20 سنة القادمة و اهم ما جاء فيه :

- تطوير النقل البديل (النقل الجماعي) وخاصة الترامواي والميترو حتى يتسنى للأفراد التنقل من محطة نقل الى اخرى في محطات التغيير كما توضحه الصورة رقم " 14 " إضافة الى تمديد ساعات العمل الى غاية 01:00 صباحا والحد من استعمال السيارة والانبعاثات الملوثة
- خلق 6 طرق جديدة للترامواي سنة 2014 و 3 اخرى سنة 2015 باتجاه جنوب و شمال المدينة
- إنشاء ثلاث طرق جديدة تمر على القطب الجامعي و مركز المدينة .
- توفير معدات جديدة ذات معايير معينة لصالح الفئات ذات الاحتياجات الخاصة .
- خلق طرق في المناطق الهادئة خاصة بالنقل عن طريق المشي و عن طريق الدرجات حيث تم إدراج هذه الأخيرة كوسيلة نقل متاحة للاستعمال عن طريق الاشتراك السنوي
- استحداث بطاقات دفع مسبق للنقل صالحة للاستعمال لأكثر من وسيلة نقل .
- كما تم أيضا تأهيل باحات لركن السيارات والتي تعتبر عنصرا هاما في سياسة النقل و العمران حيث قامت مدينة مرسيليا مؤخرا بتهيئة 17000 مكان مخصص لركن السيارات بين استحداث باحات جديدة و تهيئة القديمة منها ، منها باحات مفتوحة و أخرى مغلقة ، مع مختلف طرق التسيير و ذلك حسب أيام العمل و عدد ساعات الركن و هي تقنية حديثة من اجل ترقية اطار حياة السكان .

3-تحسين الشبكات المختلفة و ذلك عن طريق:

تحسين شبكة المياه و شبكة الصرف الصحي :

مدينة مرسيليا تتحكم في توزيع مياه الشرب (جمع، نقل، معالجة، توزيع و صيانة الشبكة) إلى غاية معالجة مياه الصرف الصحي و تصريفه في البيئة الطبيعية (جمع، نقل و معالجة المياه القدرة) عن طريق الحفاظ على الموارد الطبيعية و استعمال التكنولوجيا ،وبرعاية مديرية المياه و الصرف و على مستوى مصلحة التزويد و التوزيع لقناة مرسيليا التي تضم كل بلديات مدينة مرسيليا استفادة من عمليات صيانة و تجديد هذا البرنامج الذي جاء به المخطط الخماسي (2006-2010) ¹ الذي وضع على اساس دراسة السلامة و الامن حيث نص المخطط الرئيسي (schéma directeur) على إعادة تأهيل و تجديد قنوات شبكة المياه على مستوى المصدرين التي تعتمد عليها المدينة للتزويد بالمياه المصدر الأول التزويد بالمياه الطبيعية و المصدر الثاني تصفية المياه.

4- النظافة و حماية البيئة:

تعتبر البيئة من اهم اهتمامات الجهات الفاعلة في مدينة مرسيليا حيث احتل مصطلح التنمية المستدامة عدة ميادين معقدة و متعددة التخصصات انظر جدول رقم (2) حيث سجلنا عدة تدخلات في هذا المجال و نذكر منها:

¹<http://www.marseille-renovation-urbaine.fr>

بالمراهنة على ان البيئة أولوية حالية و رهان مستقبلي ركزت الجهات الفاعلة على تضافر الجهود و تبادل المهارات اللازمة لمواصلة و توسيع تطورها ، و بالتالي فقد تم توحيد العمل على نحو متماسك و شامل لإنشاء مجال حضري مستدام و متوازن و مبتكر و يتحقق هذا عن طريق:

وضع مخطط للمناخ الإقليمي (plan climat territorial) تشجيع النقل المستدام (mobilité durable) تطوير الطاقة المتجددة ، مكافحة التلوث و الضجيج ، خفض كمية النفايات و تشجيع النشاطات التي تسهم في الوقاية من الاخطار الطبيعية و التكنولوجية و التزام الجهات المختصة بإنشاء مشروع حديقة كالانكويس الوطنية (parc national des calanques) هو اقوى دليل على ذلك .

وشعار جميع التدخلات على المجال الحضري هو ضمان حق الجميع في العيش في بيئة صحية و الحفاظ على الموارد للأجيال القادمة أمر بالغ الأهمية .


هذا التحدي الذي رفعتة الجهات الفاعلة في عمران المدينة للحفاظ على نوعية الحياة و على التطور الايجابي المتوازن و المستدام ، الإجراءات التي اتخذت تتم يوميا من طرف جميع المصالح الفاعلة و جميع المشاركين في الحياة داخل المدن .

أهداف مخطط المناخ الإقليمي 2012 مرسيليا:

و دائما فيما يخص الميدان البيئي تم انشاء مشروع حديقة كالانكويس في 18 افريل 2012 (parc National des calanques) و التي من أهم أهدافها :

- حماية المناظر الطبيعية و التراث الطبيعي
 - حماية النظم الايكولوجية
 - حفظ و تعزيز التنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط
 - حماية الانواع المعرضة للخطر
 - التوفيق بين الأنشطة البشرية و حماية الطبيعة
 - دعم المهنيين في إجراءات التنمية المستدامة
 - الحفاظ على الهدوء للحياة البرية و كذلك المستخدمين و المقيمين او الزوار
 - استقبال و إعلام الجمهور
 - اعلام و تثقيف المقيمين و الممارسين و الزائرين للسلوك الحضاري للبيئة
- كما عمل مشروع التجديد الحضري على تسيير النفايات تحت شعار خفض كمية النفايات احسن معالجة هي من اولويات الجهات المختصة الفاعلة في المدينة و المسؤولة عن عملية تحسين اطار الحياة في مرسيليا (شكل رقم (2).

شكل رقم (2) مراحل جمع النفايات في مشروع مرسيليا



5- تهيئة المساحات العامة:

تم من خلال برنامج التجديد الحضري الذي استفادت منه مدينة مرسيليا تهيئة العديد من المساحات نتيجة لورشات التشاور حيث احتلت تهيئة المساحات مكانة هامة بين عناصر اطار الحياة، حيث راهنت الجهات المختصة على هذا العنصر في تحسين الصورة العامة لمدينة مرسيليا من خلال المزج بين الوظائف الحضرية و تقليص نسبة الوظيفة السكنية بالإضافة الى تشجيع اختلاط السكان و بت حياة حضرية صحية و ذلك بخلق مساحات عامة للترفيه و فضاءات لعب للأطفال متخصصة حسب الفئات العمرية ملاعب كرة القدم... (الخ) وسوف نستعرض بعض منها فيما يلي :

تهيئة ساحة (refug)¹: بمدينة (CENTRE NORD) التابعة للأطفال بها منطقة لعب للأطفال مع متاهة لعبة غولف و التزلج على الجليد تهيئة مساحة الترفيه بمدينة (Plan d'aou) مقسمة إلى مناطق متعددة الاختصاصات .

¹<http://www.marseille-renovation-urbaine.fr>



الصورة (9-10):تهيئة ساحة ريفوج مارس2012

2-3- تأطير عملية تحسين إطار الحياة في فرنسا:

تمر عملية التحسين الحضري في 'فرنسا' بعدة مراحل تم استنتاجها من خلال تتبع خطوات تجربة التجديد الحضري بمدينة مرسيليا التي شملت تحسين عناصر اطار الحياة اليومية للسكان حيث شهدنا نوعا من المسؤولية و الالتزام و التعاون لدى جميع الفاعلين من مسؤولين و سكان حيث مرت عمليات تأطير التحسين الحضري على المراحل التالية :

أ- مرحلة التعاقد و منح الصفقة:

وتكون هذه اول مرحلة من خلال خلق شركات او مؤسسات خاصة بتسيير و متابعة الأشغال تتكون من مجموعة متكاملة من مهندسين من جميع التخصصات ، تختص هذه المؤسسات بالتعاون مع مكتب الدراسات و مع المقاولين الذين ترسى عليهم الصفقة ، و أيضا تكون همزة وصل بين السكان و بين المسؤولين من خلال عقد مؤتمرات و ورشات للحوار .

ب-مرحلة التشخيص الدقيق و المفصل:

تقوم كل من المؤسسات المعنية من خلال التعاون مع السكان بمتابعة اشغال مكتب الدراسات في كل خطوة من خطوات عملية التشخيص الميداني الذي يكون دقيقا و مفصلا .
يعتمد على :

-تخطيط و تسيير اجتماعي: في محاولة لتلبية حاجيات السكان من خلال دراسة ديمغرافية تشمل عدد السكان و التركيب النوعي و العمري (...الخ) من اجل خلق توافق و انسجام بين البرامججواربي غاية لتلبية حاجيات السكان من خلال مشاركتهم عن طريق برجة ورشات و مقابلات ميدانية و استمارات


تقني: و هذا من خلال استعمال التقنيات الحديثة و الوسائل المستدامة
ج) مرحلة التجسيد و التطبيق: في هذه المرحلة يتم تطبيق كل نتائج الخطوات السابقة على المستوى الميداني
✓ النتائج النهائية :

- تسليم المشروع في الآجال المحددة
- تحسين إطار الحياة للسكان
- صيانة دورية من طرف جميع الجهات المعنية و السكان
- تسير على المدى القريب و المتوسط و البعيد
- أشغال ذات نوعية جيدة

ثانيا: الخبرة الإنجليزية في تحقيق جودة حياة حضرية مرموقة بانتهاج السياسة التشاركية.

1- مجاورة ستانمور - مدينة وتشر - إنجلترا (Stanmore Neighbourhood-Winchester City-england):

1-1) التعريف بالمنطقة²: هي إحدى مجاورات مدينة و نشستر بإنجلترا و قد تم اختبارها لتكون جزء من احد مشاريع التنمية الحضرية و التي تعتمد على فكر تمكين المجتمع من تحسين مجالهم الحضري ، والهدف الرئيسي لها هو تحقيق التنمية الحضرية المستدامة. مخطط رقم (02)



² <http://www.british-towns.net/englandsoutheasterngreater-londonharrowstanmore>

2-1) الإستراتيجية المتبعة: تم العمل من خلال ثلاث محاور رئيسية :

المحاور الرئيسية للتجربة:

أ) المرحلة الأولى:

وهي بداية جمع المعلومات و تهدف الى رسم متطلبات و طموحات السكان لمجالهم الحضري ، و ذلك بدخولهم كطرف فعال في عملية التنمية الحضرية . و قد تم تصميم جدول لتحديد سلبيات و إيجابيات المعيشة في المدينة بهدف مناقشتها، و من تم التشجيع على التفكير في إيجاد حلول لهذه القضايا. و كيفية التخطيط لوضع الحلول و المقترحات .

ب) المرحلة الثانية:

تتواصل عملية جمع المعلومات و هذه المرة مع مشاركة السكان و ذلك بوضع ملاحظاتهم ، و قد تم تصميم جدول يشمل (3) أجزاء: (فرص التنمية العمرانية جديدة / التحسينات العامة بيئيا / إمكانية إنشاء مجاورة سكنية جديدة) حيث تم التعرف على احتياجات السكان و بلورة مجموعة من الحلول عن طريق حلقات نقاش متواصلة بين المخططين ، المنظمات الوسيطة و السكان .

- بعدها تم تجميع المعلومات التي جمعت في المرحلتين السابقتين في صورة عرض لمناقشة الملاحظات و تصحيح الأخطاء انظر صورتين رقم (33-34) و قد أشار السكان الى مدى إعجابهم بهذا الأسلوب لعملية التنمية، و قد تم التعرف على القضايا التي سيتم معالجتها و وضع الحلول لها وفقا لاحتياجات السكان و بناء على اقتراحاتهم و متطلباتهم و من القضايا التي تم التركيز عليها الإسكان و الأماكن المفتوحة و الخدمات و الطرق و مسارات المشاة.

ج) المرحلة الثالثة:

وضع المخططات النهائية و دراسات تحسين البيئة الحضرية بناء على نتائج المناقشات في المراحل السابقة من خلال مجموعة من المصممين العمرانيين و المماريين مع استمرار دور المنظمة الوسيطة في المتابعة . من خلال التجربة السابقة يتضح تطبيق فكر الحوكمة الحضرية الرشيدة من خلال التمكين المستدام عمليا لتنمية البيئة العمرانية و تهيئتها و تحسينها كمدخل لتحقيق التنمية الحضرية المستدامة و يتضح من هذه المرحلة أهمية دور المنظمات الوسيطة في ضمان نجاح مجهودات المجتمع من خلال عمليات التنظيم و التنسيق و التوجيه التي يقوم بها اعضاء المنظمة. نجد ان انتاج المقاربة التشاركية التي تعتمد على مبادئ الحوكمة الحضرية الرشيدة، خلقت نوعا من الثقة بين السكان و المسؤولين ، مما ادى الى انجاح عمليات التدخل على المجال الحضري على مستوى أكثر الاحياء تدهورا من الناحية الاجتماعية و الحضرية .

3- ربط الأمثلة المقدمة بالحالة المدروسة:

في محاولة منا لتوظيف واستغلال الأمثلة السابقة، وربطاً بالحالة التي نحن بصدد دراستها، نجري هنا هذه الحوصلة عن الأمثلة المقدمة .

-أما فرنسا، فالاستشهاد في هذه الدراسة بالتحسينات التي أدخلت على أحياء له أهمية كبيرة ويرجع ذلك إلى سببين رئيسيين هما:

الأول: كونها من الدول الرائدة في مجال التعمير ولها خبرة وممارسات طويلة مع مثل هذه العمليات يمكن أن تشكل بالنسبة لنا مرجعا مهما، مع مراعاة خصوصيات كل دولة.

الثاني: إن معظم أساليب التعمير والبناء في بلادنا، وأنماط الهندسة المعمارية موروثه عن الاستعمار ومستوردة من الأنماط الغربية.

بالنسبة لدرجة التدهور فهناك تشابه إلى حد ما بين الأمثلة السابقة والحالة المدروسة لا سيما في الإطار غير المبني، أين فقدت الساحات الخارجية وظيفتها وتحولت إلى مساحات مهيمة، مخصصة لرمي النفايات، وكذا بالنسبة لبعض التعديلات المدخلة من طرف السكان على الإطار المبني.

إن درجة التدهور التي آلت إليها أحياء في فرنسا وبحكم الإمكانيات المتاحة والكفاءات المتوفرة - على عكس ما نملكه من قدرات - جعلت سرعة استجابة أصحاب القرار في فرنسا والأهمية التي أولوها لهذه الأحياء من أجل تحسين وضعيتها أكبر بكثير من الأهمية التي أعطيت لأحيائنا.

- أيضا بالنسبة للمثال الإنجليزي فاننا نلمس جليا تطبيق لمبادئ الحوكمة الحضرية الرشيدة وذلك بانتهاج والاعتماد على مبدأ المشاركة والمشاورة للسكان وجمع المعلومات في أول الأمر وعند التخطيط للمشروع وهذا ما أعطى نجاح للمشاريع وتحقيق لجودة حياة حضرية بعد انتهاج المقاربة التشاركية.

الملاحظ من هذه الأمثلة أن من أهم التدابير المتخذة في عملية التحسين هي توفير الإطار الإداري والمالي والتركيز عليها لضمان نجاح العملية، حيث أسست جمعيات ومنظمات مهمتها الإشراف على سير العمليات وتنظيمها، واقترحت مصادر تمويل مختلفة، فكان الاعتماد في فرنسا على الدولة بشكل كبير وعلى القروض الممنوحة من طرفها لتحسين وضعية السكنات الاجتماعية،

فيما يتعلق بالمراحل المتبعة خلال عملية التدخل، فإن الاطلاع على الأمثلة السابقة يبين وجود تشابه بينها في الخطوات العامة لسير العملية انطلاقا من رسم إستراتيجية عامة، فتسطير الأهداف بدقة، ثم البرمجة، وأخيرا القيام بعملية التدخل .

فكان الهدف الأساسي تقنيا تمثل في تحديد العوائق والصعوبات والتمرن على إقامة العلاقات بين السكان و مختلف المتدخلين.

خاتمة:

إنه بالنظر إلى الوضعية التي تشهدها أحياءنا، و المشاكل المتفاقمة التي يعيشها السكان داخلها، فقد أصبحت فكرة الإهتمام بها و تحسين وضعيتها أكثر من ضرورة لتوفير إطار حياة ملائم. وقد قمنا في هذا المبحث بتناول عدد من التجارب في مجال تطبيق الحوكمة الحضرية الرشيدة عن طريق إعلام، مشاوره و مشاركة السكان في الفعل الحضري ، حيث يعتبر تحقيق التنمية الحضرية المستدامة هو الهدف الأساسي لتنمية المجتمعات الحضرية و يتطلب ذلك إيجاد مداخل و مفاهيم مستحدثة يمكن تطبيقها و تنفيذها عمليا بطريقة فعالة تعمل على تحقيق مفاهيم و مبادئ الحوكمة الحضرية الرشيدة من خلال مشاوره السكان و التواصل معهم .

الفصل الثاني: تقييم إطار وجودة الحياة لمدينة القرارم قوقة من خلال مشاريع التحسين الحضري

تمهيد

المبحث الرابع: البيئة التأسيسية لسياسة التحسين الحضري في الجزائر

المبحث الخامس: واقع التحسين الحضري في مدينة القرارم قوقة

المبحث السادس: معرفة وتحليل أسباب تدهور جودة الحياة في مدينة

القرارم

المبحث الرابع: البيئة التأسيسية لسياسة التحسين الحضري في الجزائر

تمهيد

حاولنا في هذا المبحث تسليط الضوء على الجانب التشريعي لهذه السياسة الحضرية في الجزائر وبيننا فيه ثراوة التقنين المسطر في الجرائد الرسمية، حيث بيننا فيه تنوع المادة القانونية من قوانين و قرارات ومراسيم تنفيذية وتعليمات وزارية وكلها تصب في ميزاب واحد وهو تحقيق تنمية مستدامة عن طريق الحفاظ على البيئة وترقية التكافؤ الحضري والتكافل الاجتماعي والقضاء على مظاهر

تمهيد: التوسع العمراني غير المنتظم في الجزائر أطلق عليه عدة مصطلحات، منها: البناء الفوضوي، البناء

السري، البناء غير القانوني، و الأحياء القصديرية، والسكن الانتقالي، عشش الصفيح... الخ. وهذه الظاهرة العمرانية السلبية التي تعاني منها أغلب بلدان العالم السائرة في طريق النمو، وإن تعددت تحليلات توажدها فإن أسبابها الرئيسية ترجع إلى الانفجار الديمغرافي في المدن وحدة أزمة الإيواء بها و النزوح الريفي المكثف نحوها بسبب انعدام وجود سياسة تنمية متوازنة بين مختلف الأقاليم ، و تتركز على المدن الكبرى ، والمتوسطة في مجال التنمية الحضرية بصفة خاصة، والتنمية الاقتصادية بصفة عامة⁽¹⁾.

وظاهرة النسيج العمراني غير المنظم (البناء الفوضوي) في الجزائر و إن تزايد بشكل مدهش في العشرين سنة الأخيرة بجواف المدن الكبرى، والمتوسطة الحجم فأن جذوره أنويته ترجع إلى العهد الاستعماري و يمكن القول أن هذه الظاهرة برزت في الجزائر مع سياسة الاستيطان الأوروبي المكثف بها بعد الحرب العالمية الثانية، وما صاحبه من أنماط السياسة الاستعمارية التنموية في مختلف

المجالات و القطاعات و الاعتماد على الأيدي الرخيصة القادمة من الأرياف لإنجاز مشاريع الكبرى في إقامة الهياكل الأساسية، كمشق الطرق و مد السكك الحديدية، بناء و توسيع الموانئ والمدن واستصلاح الأراضي الفلاحة واستغلالها بحيث لم يكن هناك تفكير اجتماعي، أو إنساني لتهيئة وسائل لاستقبال لهؤلاء الوافدين الجدد من الأرياف بحثا عن العمل و العيش، فانتقلوا إلى المدن يقيمون بجواف المستوطنات الأوروبية في أماكن تحددها لهم الإدارة الاستعمارية، يطلق عليها اسم الأحياء العربية وهي عبارة عن عشش من الصفيح كانت تمثل أتعس أماكن الإيواء على وجه الأرض⁽²⁾.

ونعود الآن إلى ظاهرة البيوت القصديرية التي لم تكن موجودة على الأطراف في الجزائر قبل دخول الاستعمار الفرنسي، بل توسعت مع وجوده جراء عملية التحضر التي شاهدهتها الجزائر بسبب التعمير الأوروبي المكثف و سياسة التفرقة العرقية التي كانت متواجدة في السكان والتي نتج عنها في المدن:

⁽¹⁾ الدكتور بشير التجاني : التحضر و التهيئة العمرانية في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية . بن عكنون الجزائر، 2000، ص 1.

⁽²⁾ الدكتور بشير التجاني : نفس المصدر ، ص 20

ظهور الأحياء السكنية الأوروبية الراقية والأحياء العربية التي كانت تتواجد في المدن التقليدية ، أو أحياء من السكن المتدني وعشش الصفيح التي هيكل بعضها فيما بعد ليطلق عليها : اسم تجزئات السكن العربي و التي كانت مأهولة بالجزائريين فقط⁽³⁾.

تقلصت ظاهرة الأحياء القصدية في الجزائر بين 1962-1970 نتيجة توفر حظيرة سكنية كافية متكونة في الغالب من السكن الشاغر بعد مغادرة ما يقارب ثلاثة ملايين ونصف من الأوروبيين للجزائر. لكن سرعان ما بدأت تستفحل هذه الظاهرة مع بداية مرحلة التخطيط الاقتصادي في الجزائر سنة 1970 و تبني سياسة التصنيع في الأقاليم الحضرية، بحواف المدن الكبرى و المتوسطة مع تهميش التهيئة الريفية ، وإهمال تطوير وتنمية الفلاحة في القطاع الفلاحي بل قضى عليها بسبب التعميم وتطبيق نموذج الثورة الزراعية الذي اثبت فشله فيما بعد.

وبالتالي فإن هذه التحولات الاقتصادية أوجدت عوامل جذب قوية في الأقاليم العمرانية و المدن الكبرى و المتوسطة في الشمال (و الممتثلة في المصانع المنجزة و ورشات الأشغال الكبرى)، ومن جهة أخرى ساهمة في بروز عوامل طرد قوية في القرى و الأرياف و المناطق النائية التي أصبحت تعاني من ركود في مجال التنمية، الأمر الذي أدى إلى تحريك ظاهرة الهجرة الريفية نحو المدن خاصة خلال مرحلة التخطيط المركزي ما بين 1970 و 1977 عندما سخرت جل مداخيل النفط والاستثمارات لعملية التصنيع (حوالي 52% من مجموع الاستثمارات) في حين أهمل قطاع السكن ولم تعطى له الأهمية المنوطة به و الذي أصبح يعاني من عجز متزايد منذ 1970.⁽⁴⁾

و بسبب سوء التوازن بين التزايد السريع لعدد السكان في المدن وجمود حظيرة السكن الحضري تواجدت ظاهرة الأحياء الفوضوية. واستمر نموها بشكل سريع فيما بعد حول المدن الكبرى خصوصا وباقي التجمعات الحضرية عموما، و فاق معدل نموها المقدر بحوالي 10 % سنويا، معدل النمو الحضري 5% في أكبر تقدير بحيث أصبحت أغلب المدن الكبرى و المتوسطة و حتى الصغرى في بعض الأحيان محاطة بأحياء قصدية تقام فوق أراضي أملاك الدولة بشكل غير قانوني و بطريقة عشوائية و سريعة عجزت المصالح الإدارية و الجماعات المحلية من إيقافها والتحكم فيها .

³ COTE.M ; l'urbanisation en Algérie ; Idées reçues et réalités. In travaux de l'institut de géographie de Reims.N° 85 ; 86. France. 1993. p59

⁴ عوامله مراحل وانعكاساته . مقال في مجلة المدينة العربية، منظمة المدن العربية: الدكتور بشير التجاني : التحضر في الجزائر⁴ الكويت ، 1996.

و تجلت انعكاسات الأحياء الفوضوية في جل المدن الجزائرية في مختلف المجالات الاقتصادية، الاجتماعية، الصحية و السياسية، ليس فقط على سكان هذه الأحياء بل وعلى سكان المدن المجاورة، و المجمع ككل كذلك.

ونتيجة لذلك ، خلال السنوات الأخيرة أصبحت جل مظاهر الشغب ، الفوضى ، الانحرافات، العنف، تعاطي المخدرات، وانعدام الأمن في المدن الكبرى التي لها ارتباط مباشر أو غير مباشر بهذه الأحياء الفوضوية.

الجانب التشريعي لتحسين الحضري في الجزائر:

1 - مختلف التدخلات المطبقة في الجزائر:

اعتراف الدولة بفشل التخطيط الحضري خلال السنوات (50،60،70) والمشاكل الاجتماعية و الاقتصادية السكانية ، حتم على متخذي القرار و التقنيين باتخاذ سياسة دمج الأحياء المهمشة في المدينة، وإعادة تأهيلها عن طريق⁽⁵⁾:

أ - التدخل التقني:

عن طريق إصلاح الخلل الوظيفي التقني و ذلك من أجل تحسين درجة الرفاهية للسكان و تعويض نقائص الصيانة و الخلل الموجود .

ب - التدخل الحضري:

عن طريق تهيئة المجال العمومي ، تحسين الإطار المعيشي للحي بالإضافة إلى حل مشاكل العقار...

ج - التدخل الاجتماعي والاقتصادي:

عن طريق لامركزية التسيير على مستوى الجماعات المحلية و المؤسسات المسيرة، تشجيع مساهمة السكان بإنشاء هيكل مسير للتهيئة، التنظيف والصيانة.

2 - التحسين الحضري في أدوات التهيئة والتعمير:

مجموعة من النصوص القانونية المطبقة في الجزائر، تنظم عمليات التحسين الحضري بدون أن تحضى بانشغال خاص في هدفها، يمكنها من تطهيرها ضمن المخطط القانوني والعملي .

من بينها :

⁽⁵⁾ MAOUIA Saidouni : Éléments d'introduction à l'urbanisme : Histoire méthodologie règlementation-éditions CASBAH ,Alger,2000.

مواد القانون 90-08 بتاريخ: 1990/04/07 المتعلق بالبلدية في مجال التحسين الحضري و الحفاظ على التراث المعماري.

-الحفاظ وحماية المعالم ذات القيمة التاريخية والجمالية.

-المحافظة على الخاصية الجمالية و المعمارية للمدينة.

البلدية لها كفاءة المحافظة على المجال الحضري، ولهذا السبب المادة 106 من القانون، تشجع انضمام الجمعيات الخاصة بالأحياء، في عمليات المحافظة، الصيانة أو إعادة ترميم البنايات أو الأحياء.

المواد 107، 108 من نفس القانون يلزم البلدية بالقيام بالحفاظ على النظافة والصحة العمومية، وهي كذلك

مسؤولة على خلق وصيانة المساحات الخضراء وكل عملية تؤدي إلى تحسين الإطار المعيشي في الوسط

الحضري.

* أدوات التعمير:

القانون 90/29 المؤرخ في 11/12/90 المتعلق بالتهيئة والتعمير، أنشأ الوسائل التالية من أجل التسيير الأمثل للمدينة.

أ- المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير : هو أداة للتخطيط المجالي والتسيير الحضري، الذي يثبت التوجهات

الرئيسية للتهيئة الحضرية و دوره يكمن في:

يحدد الوجهة العامة للأراضي لمجموعة من الأقاليم لكل قطاع من البلديات.

يحدد توسع المؤسسات، موضع الخدمات والنشاطات و التجهيزات والهياكل القاعدية .

يحدد مناطق التدخل في النسيج الحضري، والمناطق المراد حمايتها

نلاحظ أن المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير يقترح التدخل في النسيج الحضري والمناطق الواجب حمايتها⁽⁶⁾.

ب- مخطط شغل الأراضي:

هو وثيقة عمرانية وتقنية تصاحب المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير ، وهو وسيلة للتهيئة والتخطيط المجالي

، يحدد بصفة مفصلة القواعد العامة لاستخدام الأرض والبناء، وذلك بمراعاة توجهات المخطط

التوجيهي للتهيئة والتعمير، يحدد أنواع التدخل التي تكون على الأنسجة العمرانية الموجودة ، كما يكمل البرمجة

العمومية في إطار ترتيب الفضاء العمراني.⁽⁷⁾

⁽⁶⁾ الجريدة الرسمية: قانون 90/29 الصادر بتاريخ 01/12/1990، المتعلق بأدوات التهيئة والتعمير.

⁽⁷⁾ الجريدة الرسمية: نفس المصدر.

من بين ما ينص عليه مخطط شغل الأراضي: تحديد القواعد الخاصة بالتهيئة الخارجية للبناء، للمجالات الخضراء وكذلك خصائص الطرقات وحركة المرور⁽⁸⁾.
في سنة 2006 الوزارة المنتدبة المكلفة بالمدينة أعطت أولى الأدوات لتحسين الإطار المعيشي في المدن الجزائرية، و يتعلق الأمر بـ:

1/- الخريطة الاجتماعية الحضرية: (CSU)

هذه الأداة تندرج ضمن قانون توجيه الحضري الذي يسمح بـ:

- تقوية التلاحم الاجتماعي في التجمعات السكنية.
- الحث على مشاركة السكان في حياة حيهم، والتسيير الجوّاري.
- مسؤولية تفعيل دور الفاعلين في المشاريع الجماعية في إطار التنمية المستدامة⁽⁹⁾

2/- مخطط التنسيق الحضري: (SCU)

هذا المخطط من أجل الإجابة على الأسئلة المتعلقة بـ:

- الإسكان والمسكن.
- التراث.
- تهيئة المجال
- عناصر الحياة اليومية .
- التحكم في المجال الحضري⁽¹⁰⁾

ج - القانون التوجيهي للمدينة:

في سنة 2006 صدر القانون التوجيهي للمدينة، رقم 06/06 المؤرخ في 20/02/2006 الذي أسس لأول مرة سياسة للمدينة في تاريخ الجزائر، من أجل تحديد الأهداف المعينة التي تساعد في تحديد عناصر سياسة التهيئة الحضرية و التنمية المستدامة⁽¹¹⁾.

المواد 06، 09، 10، لهذا القانون تحدد الأعمال الخاصة بتحسين الإطار المعيشي وذلك من خلال:

- تقليص الفوارق داخل الأحياء وترقية التماسك الاجتماعي .

⁸ القانون 29/90 الصادر بتاريخ: 90/12/11 والمتعلق بالتهيئة والتعمير، المادة: 31.
¹⁰ (K.Zaidi -M.Mekhnache :Amélioration du cadre urbain, politiques et pratiques faculté de sciences de la terre.constantine.Juin2008.p41

¹¹ القانون 06/06 الصادر بتاريخ: 20/02/2006 القانون التوجيهي للمدينة، العدد 15، ص18-19

- القضاء على السكنات الهشة وغير الصحية.
 - التحكم في مخططات النقل، والتنقل وحركة المرور داخل محاور المدينة وحولها.
 - تدعيم الطرق و الشبكات المختلفة.
 - حماية البيئة.
 - مكافحة الآفات الاجتماعية والإقصاء و الانحرافات، الفقر و البطالة .
 - تصحيح الإختلالات الحضرية.
 - إعادة هيكلة وتأهيل النسيج العمراني وتحديثه لتفعيل وظيفته.
 - المحافظة على المساحات العمومية والمساحات الخضراء وترقيتها.
 - تدعيم وتطوير التجهيزات الحضرية.
 - ترقية وسائل النقل لتسهيل الحركة الحضرية .
 - مكافحة تدهور ظروف المعيشة في الأحياء.
 - ترقية التضامن الحضري و التماسك الاجتماعي.
 - المحافظة على النظافة الصحية العمومية وترقيتها .
 - الوقاية من الانحرافات الحضرية.
 - ترقية وتطوير النشاطات السياحية، الثقافية، الرياضية و الترفيهية.
 - تدعيم التجهيزات الاجتماعية والجماعية.
- جاء هذا القانون الجديد من أجل تجنيد كل الوسائل وأدوات التعمير تحت إستراتيجية تسمى سياسة المدينة، هذه الأخيرة توجه وتنسق كل التدخلات المطبقة على المدينة، وتحقق التنمية المستدامة وذلك عن طريق المحافظة على البيئة، ترقية التكافؤ الحضري و التكافل الاجتماعي، مقاومة تدهور شروط الحياة داخل الأحياء.

3 - سياسة المدينة :

سياسة المدينة هي برنامج يهدف إلى التسيير الجيد للمدينة، تعتمد على المبادئ التالية:

- التنسيق والتشاور بين المتفاعلين:

- اللامركزية.
 - اللامركز.
 - التسيير الجوّاري.
 - التنمية البشرية.
 - الحكم الراشد.
 - المعلوماتية.
 - الثقافة.
 - المحافظة.
 - العدالة الاجتماعية.
- عن طريق هذه المبادئ، تنمية المدينة يقودنا نحو بيئة حضرية مريحة .
- سياسة المدينة في نظر السلطة العمومية: تتمثل في :**
- إستراتيجية التنمية المستدامة للمدينة.
- تشاور بين مختلف المتدخلين.
 - عنصر للإشراف ، التقييم وتصحيح البرنامج والأعمال المتوقفة.
 - إعادة الاعتبار للمدينة، إعادة تأهيل المجموعات العقارية و إعادة هيكلة المناطق الحضرية الحساسة .
 - وضع سياسات التحسيس ونقل المعلومات الموجهة للمواطنين.
 - ترقية المدينة عن طريق وضع أدوات التدخل.
 - شراكة بين الدولة والجماعات الإقليمية و المتعاملين الاقتصاديين والاجتماعيين .
 - التوافق الموجود بين وسائل هذه السياسة.⁽¹²⁾
- ويمكن تلخيص الجانب التشريعي لتحسين الحضري في الجزائر حسب المخطط رقم (01) مخطط رقم (10): تحسين اطار الحياة في التشريع الجزائري

⁽¹²⁾ Medjitna Meriem. La gestion urbaine de proximité. Magistère. Centre universitaire Larbi Ben M'hidi; Oum El bouaghi, 2007, p17



(13) المصدر:

(13) أ.د محمد الهادي لعروق :سياسة التحسين الحضري آلية للارتقاء بجودة الحياة في المدينة الجزائرية.محاضرة أقيمت في المؤتمر الدولي للمدينة. أم البواقي مارس 2009 .

4- سياسة التحسين الحضري في الجزائر:

أ- المضمون:

منذ عدة سنين، لوحظ تغير قرارات التجديد و إعادة الهيكلة. فتحسين البيئة أو المحيط الحضري للأحياء السكنية الاجتماعية يحصل بفعل طوعي أو إرادي من أجل هيكلة المجالات الخارجية. تقييم استعمال تهيئة المجالات الخارجية من طرف السكان أدت بالشركاء العموميين للتحقيق أو تأكد من التوافق و التلاؤم بين المنجزات و طلبات السكان.

منذ عام 1980، تواجه الجزائر مشكل تدهور المجال الحضري ، لمواجهة هذا الوضع، وضعت الدولة سياسة التحسين الحضري من أجل كبح تدهور الإطار المعيشي للسكان في الوسط الحضري والريفي، ما أدى بالدولة إلى قيادة أعمال كثيرة موجهة لطرح حلول فورية.

أولت السلطات المحلية والمركزية اهتمام خاص بعملية التحسين الحضري ، لأنه منذ الاستقلال هي المرة الأولى التي اهتم فيها بالإطار المعيشي للمواطنين وأقيمت عمليات ذات حجم معتبر من اجل الوصول إلى إطار معيشي مريح ورفاهية، لهذا المبدأ، أقيمت دورة تكوينية⁽¹⁴⁾. في فيفري، مارس و أبريل لسنة 2004م تحت إشراف ممثلين عن مديرية التعمير والبناء و ديوان الترقية والتسيير العقاري على مستوى كل ولاية، هؤلاء الممثلين مكلفون بإنجاز عمليات ملموسة في إطار برنامج تحسين الإطار المعيشي الذي يمس 10 أحياء في كل ولاية. صرفت الدولة 189 مليار دج منذ سنة 1985 من أجل تمويل عمليات ضخمة لامتنصص النقص الهائل في التمديدات بمختلف الشبكات في الأنسجة الحضرية المتدهورة.

هذه العملية أكدت من طرف وزير السكن والعمران، في ملتقى جمعه بمدراء التعمير والبناء . حسب تصريح الوزير: « 100مليار دج خصصت للتحسين الحضري لسنة 2007 ... »⁽¹⁵⁾ وبرنامج إعادة وضع نسيج حضري تمس مجموع 3693 حي.

ب- الإطار القانوني:

التحسين الحضري في الجزائر ليس لديه قوانين معينة، لكنها تندرج ضمن نصوص تشريعية تخص التدابير أو الأحكام العملية نذكر:

- القانون 90/08 بتاريخ 1990/04/07 المتعلق بالبلدية .(التي تخص الأعمال المذكورة سابقا).

¹⁴ Rapport de formation "amélioration de cadre de vie", coopération technique Allégro-Allemande, Oran, Septembre, 2004.

¹⁵ Taoufik B. Le programme d'amélioration urbaine , El Wantan; Edition du 07-04-07.

- القانون 29\90 بتاريخ 11\12\1990 المتعلق بالتهيئة و التعمير.
- القانون 06\06 بتاريخ 20\02\2006 ، القانون التوجيهي للمدينة.
- القانون 06\07 بتاريخ 13\ماي\2007 المتعلق بالتسيير الحضري، حماية و تنمية المساحات الخضراء.

أما الجانب العملي :

التدخلات التقنية لتحسين الحضري، فهي محددة بـ:

القرار بتاريخ 29 /08/94 المتعلق بالتمديدات بمختلف الشبكات الأراضي المعمرة ، وتهيئة الأراضي الموجهة إلى عمليات السكن و الترقية العقارية الموجهة إلى تهيئة الأراضي المسيرة من طرف الجماعات المحلية ابتداء من سنة 1990 .

القرار الوزاري 93/05/30 من أجل التكفل بإنعاش عمليات التهيئة العقارية الموجهة إلى البرامج العمومية ذات أهمية و ذلك بتوسيع استعمال الضمانات المتاحة لإعادة حيوية العمليات من بينها المتوقعة في بلديات المراد ترقيتها عن طريق التحسين الحضري -تمديد بمختلف الشبكات المناطق السكنية الفوضوية و كذلك المناطق المراد إعادة هيكلتها⁽¹⁶⁾

هذا المرسوم يحتم علينا إعادة هيكلة العمليات التي سجلت من قبل وهذا المرسوم يطبق بهدف الالتزام السريع للعمليات التي تعتبرها طارئة مع الربط في التوافق بين مختلف المتعاملين في الأخذ على عاتق عملية التنشيط الحيوي⁽¹⁷⁾

الأمر الوزاري رقم 89 بتاريخ 24/06/95 المتعلق بالتسيير اللامركزي عمليات الدراسة و التهيئة. حيث يقر بنقل اتخاذ القرار في التعمير و تهيئة الأراضي الموجهة لبرنامج السكنات الاجتماعية إلى المصالح غير المركزية في وزارة السكن، و هذا في إطار التشاور بين كل المصالح غير المركزية لكل ولاية. أولوية التمويل موجهة إلى عمليات التدخل بالتنسيق مع الجماعات المحلية، و القرارات تتخذ في المجلس الولائي ، مع مشاركة المصالح التقنية المعنية قبل الالتزام بأخذ قرار الإستشاري حول مكتب الدراسات. المخطط المحلي للإسكان (PLH): يحتوي على برامج تهيئة المناطق المعمرة و الذي يخص البرامج الاجتماعية المأخوذة في أولوية الحصة السنوية.

¹⁶ (Arrêté interministériel du 30 mars 1993 fixant les coûts de référence servant de base à l'évaluation des programmes d'habitat urbain social locatif et des programme d'accompagnement financés sur concours budgétaires.

¹⁷ (Circulaire du 29 août 1994 relative à la viabilisation des terrains urbanisables.

من بين هذه التدخلات : تحسين الظروف الحوية للأحياء الفوضوية الناتجة عن طريق التوسع العمراني العشوائي الذي لا يتجانس مع الأنسجة الحضرية الشرعية.

التعليمية الوزارية رقم 89 بتاريخ 95/06/24 يوافق على أعمال صيانة الطرق و السكنات الاجتماعية في إطار المنفعة العامة و كذلك التخصيصات الترقية غير معنية بهذا التمويل، أعمال إعادة بعث النشاط . تكون المتابعة من طرف وزارة السكن التي يجب عليها أن تستعلم كل أسبوع على حالة الأشغال و نسب انجاز المشاريع و كيفية استهلاك القروض السنوية .

-في سنة 1996 القرار الوزاري رقم 08 بتاريخ 28 أكتوبر 1996 قد جاء لتذكير مصالح الدولة من اجل تهيئة مواقع السكن و ذلك عن طريق تمويل برامج التنمية الاقتصادية و الاجتماعية.

أما فيما يخص المواقع الموجودة أو المخصصة لتوطين عمليات جديدة للسكن والتخصيصات ذات الميزة الاجتماعية، انه من الحتمي تحديد المساحات الحرة (طرق ساحات،..)، مع ضرورة تفادي إنشاء مجالات بدون وظيفة، التي ينتج عنها صعوبة تسييرها.

من أجل ضمان تلاحم الإطار المعيشي الحضري، انجاز و تحقيق عمليات التدخل يجب أن تكون بمراحل وأولويات حسب المصادر المتاحة.

ج - المناهج الإدارية:

المناهج المتبعة لانجاز الدراسات و الأشغال تركز على المبادئ التالية:

- 1 - المناقصات يجب أن تكون منتظمة.
- 2- إعادة بعث الدراسات السابقة التي لا تمثل مصلحة واضحة في مخططات التأسيس والانجاز.
- 3 - تحديد عمليات التدخل لمكتب الدراسات أو مؤسسات الانجاز.
- 4 - اختيار المتعاملين يجب أن يكون عن طريق من يقدم أقل تكلفة.
- 5 - ضمان عمل متقن بأسعار حقيقية واقعية.⁽¹⁸⁾

الأهداف المرجوة:

في نفس المكان، حي ، طريق أو بناية، لدى السكان طلبات مختلفة. هذه الفوارق تظهر في العمر، في مستوى المعيشة، و التربية.

المجتمع هو مجموعة من الثقافات العادات والتقاليد، الأفكار، كل واحد له احتياجاته و حتى طموحاته لكي يحسن إطار حياته.

¹⁸ l'instruction ministérielle n 008 du 28 octobre 1996.

لكي يتم الإجابة على متطلبات واحتياجات السكان يجب أن نحدد احتياجاتهم و انتظاراتهم. هذه العملية لا يمكن أن تقاد إلا بتحقيق اجتماعي، ثقافي في مجال معيشي، مثلا في الحي أين المشاركة تأخذ معناها.

بعد تحديد طموحات السكان يجب رسم أهداف التدخل و التي نلخصها كمايلي⁽¹⁹⁾:


- تنشيط المجال الخارجي: وجود أماكن عمومية في الأحياء .
- تحسين مظهر مداخل المدينة و والمساحات الخضراء داخل لأحياء.
- الإجابة على حاجة المواطن في انه يريد أن يحس بأنه في مكان امن .
- خلق مساحات عمومية لتقوية العلاقات الاجتماعية.
- إنجاز فضاءات للعب الأطفال، أماكن الرياضة .
- ضمان الرفاهية للسكان.
- إعطاء صور جديدة للحي.

من خلال ما تطرقنا إليه في المبحث الرابع فان هدف سياسة التحسين الحضري في الجزائر هي الارتقاء الوظيفي للأحياء ، من أحياء مراقدة إلى فضاءات نابضة بالحياة²⁰

المخطط رقم(11): سياسة التحسين الحضري في الجزائر

¹⁹ (DE SABLET Michel:Des espaces urbains agréables à vivre, édition du moniteur, 1989, p112.

²⁰ أيد محمد الهادي لعروق: سياسة التحسين الحضري آلية للارتقاء بجودة الحياة في المدينة الجزائرية.محاضرة ألقيت في المؤتمر الدولي للمدينة. أم البواقي مارس 2009 .



المصدر: أ.د محمد الهادي لعروق

II. البرنامج الوطني لتحسين الحضري:

1- تعريفه:

هو سياسة عمرانية جديدة تهدف إلى الإرتقاء بالبنية السكنية في أحياء المدن الجزائرية و إلى تعظيم فرص تجويد إطارها المعيشي و بيئتها الإجتماعية، وذلك ببناء مقومات العيش الرغيد فيها، و لكل فئات سكانها بتسهيل فرص الحصول على احتياجاتهم الأساسية من خدمات جواريه و منافع، و كل ما يرتبط بالنظافة و السلامة و الراحة و الأمن، لتتحول من "أحياء مراقد" إلى فضاءات نابضة بالحياة، تتمتع بالحركة و النشاط و تزخر بحياة اجتماعية و بيئة متناسقة، ملبية للحاجات الإنسانية، و يستطاب فيها العيش.⁽¹⁾

و قد أتى برنامج التحسين الحضري في إطار برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي الأول 2001 - 2004 و الذي جاء في سياق اجتماعي متدهور و وضع اقتصادي غير مريح ليدعم برنامج دعم النمو الاقتصادي 2005-2009، و في هذه الفترة ظهر الاهتمام الكبير لهذه السياسة في إطار المخطط الخماسي الأول 2005-2009، حيث أنه قد وضعت ميزانية مشاريع التحسين الحضري في المرتبة الثانية بعد مشاريع السكن، و تقتضي عمليات التحسين في هذا المخطط بإعادة تأهيل مختلف قنوات شبكة توزيع المياه الصالحة للشرب و صرف المياه المستعملة و سيول الأمطار و كذا الطرقات و الإنارة العمومية و المساحات الخضراء، وإنشاء مساحات للعب و أخرى لركن السيارات.

2- أهدافه:

- إن البرنامج الوطني لتحسين الحضري قد جاء لتحقيق مجموعة من الأهداف هي كالتالي:
- إرساء قواعد جديدة لإنعاش و عصرنه الأحياء في إطار شراكة بين الدولة و الجماعات الإقليمية و المواطن وفق خارطة للتسيير الحضري الجوّاري⁽⁴⁾.
 - الارتقاء بالبيئة السكنية في أحياء المدن الجزائرية.
 - تنشيط المجال الخارجي بإيجاد أماكن عمومية في الأحياء.
 - تحسين مظهر مداخل المدينة و المساحات الخضراء داخل الأحياء.
 - الإجابة على حاجة المواطن في أنه يريد أن يحس بأنه في مكان آمن.
 - خلق وإنشاء مساحات عمومية لتقوية العلاقات الاجتماعية.
 - انجاز فضاءات للعب الأطفال و أماكن للرياضة.

(1) أ.د محمد الهادي لعروق: مصدر سابق ص6

(4) مصدر سابق ص6

- ضمان رفاهية السكان.

- إعطاء صور جديدة للحى.

3- آلياته التقنية:

تستند الآليات التقنية لتحسين الحضري على مبدأ التعامل الإيجابي و المخطط مع المظاهر العمرانية السلبية في الأحياء بمعالجة الإختلالات و سد النقائص بهدف التحسين النوعي و المستدام للوضعية البيئية و الجمالية للأحياء، و بضمان إشباع الاحتياجات الإنسانية الأساسية لسكانها، بتيسير و تسهيل سبل الحياة فيها.⁽¹⁾

التدخل على المجال العمومي بإعادة تأهيله (Requalification) بالتعامل مع المخرجات السلبية لبيئة الأحياء، بتنظيم استخدامات الأرض من خلال:

- **تهيئة الخارجية** : لتحسين البيئة المرافقة للسكن، وذلك بانجاز جدران الإستناد، لتدعيم وحماية الشكل المورفولوجي للموضع الطبيعي للأحياء، و شبكة صرف مياه الأمطار لحماية الطرق من الغمر، و تنسيق الشوارع و الساحات و تخصيص مساحات للخدمات الجوية لخدمة السكان، و التآثير الحضري.

- **إصلاح و رفع كفاءة الشبكات المرتبطة بالمتطلبات الحياتية للسكان**: من مياه الشرب و صرف صحي و إنارة عمومية للشوارع الرئيسية و داخل التجمعات، رصف الطرق و تبليط الأرصفة، و تهيئة ممرات المشاة و مواقف السيارات.

- **تحسين الطابع الجمالي و المظهر العمراني للحى**: بإزالة المخلفات و معالجة التلوث و تنظيف الشوارع و تركيب حاويات جمع القمامة، و إصلاح المساحات الخضراء، و تشجير حواف الأرصفة، و المساحات المفتوحة و إنشاء ساحات لعب الأطفال و مسطحات رياضية للشباب و مناطق راحة و ترفيه للمسنين،

- **التدخل على الإطار المبنى**: بإعادة الاعتبار (Réhabilitation) لتحفيز المخرجات الايجابية، لرفاهية المسكن و تحقيق أقصى العوائد الاجتماعية للراحة السكنية وذلك بتهيئة الأجزاء المشتركة للعمارات، و معالجة مشكلة القطرة و طلاء الواجهات و إصلاح أقفاص السلام و تنظيف الأقبية الصحية.

(1) أ.د محمد الهادي لعروق: مصدر سابق ص6

- لكن يبقى القول فيما يخص الإطار المبني أن الأحياء السكنية خاصة التجمعات الكبرى (ZHUN)⁽²⁾ التي تم إنجازها في بداية السبعينيات أصبحت تعاني من إشكالات كثيرة من بينها :
- 1- ديوان الترقية والتسيير العقاري عند بيعه شقق سكنية للمواطنين ،أدى ذلك إلى أشكال هو من يقوم بتسيير الأجزاء المشتركة بين السكان (نظافة ،صيانة السلام ،المساحات الخارجية)
 - 2- نسبة 60 ٪ من مؤجري السكنات الاجتماعية لا يدفعون الإيجار وهذا حسب الإحصاء الذي قام به ديوان الترقية والتسيير العقاري .
 - 3- الإشكال الثالث هو انعدام النظافة داخل العمارة الواحدة للإختلاف الدائم بين ساكنيها على من يقوم بالعملية.

ويبقى غياب المشرف الأول بالنسبة لعملية الصيانة من بين المشاكل الأساس لقضية صيانة المباني في الجزائر، والتي تعد من القضايا المؤدية إلى اختلال في التسيير ، كما يطرح إشكالا بين السكان وهو من يقوم بعملية الإصلاح، حيث نجد في بعض الأحيان مشاركتهم بمبالغ مالية للقيام بهذه العملية لكن في كثير من الحالات عندما تتطور هشاشة البناية يؤدي ذلك إلى خطر الانهيار، لذا قام ديوان الترقية والتسيير العقاري (OPGI)⁽³⁾ بإنشاء أسلوب جديد ويتمثل في المساهمة من طرف الديوان والسكان لإعادة الاعتبار داخل المساكن ،حيث حققت نتائج مثمرة لكن في نطاق ضيق ينشر بشكل واسع (1)

4-تمويل البرنامج:⁽²⁾

مخططات التحسين الحضري تأتي تحت تمويل مشاريع البرنامج القطاعي للتنمية (PSD)⁽³⁾ حيث تكون الولاية الهيئة التي تقوم بالتمويل أما مديرية التخطيط والتهيئة العمرانية (DPAT)⁽⁴⁾ فهي تقوم بتسيير هذا التمويل.

(2)ZHUN: Zone d'Habitat Urbaine Nouvelle.

(3) OPGI: Office de Promotion et de la Gestion Immobilière.

(1) أ.د محمد الهادي لعروق: محاضرة بعنوان "faire la Ville .par quelle politique et par quelle pratique" ألقى في ملتقى دولي بأم البواقي يوم 26 أبريل 2009

(2) مديرية التخطيط والتهيئة العمرانية قسنطينة 2010.

(3)PSD: Plan Sectoriel du Développement.

(4) DPAT: حاليا أصبحت تسمى مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية DPSP .

5- عمليات التحسين الحضري :

مع انطلاق برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (PSRE)⁽⁵⁾ بدأت الولايات بتدارك ومعالجة مشاكل تدهور المجال الحضري على مستوى العديد من الأحياء والمواقع الذي تم باعتماد برنامج التحسين الحضري وبتطبيقه على المجال و الفضاءات العمومية ، وذلك بإعادة تهيئة وتعديل الوضع القائم وذلك باعتماد عمليتين أساسيتين الأولى هي إعادة التأهيل والأخرى هي التحسين والتجميل .

*إعادة التأهيل الحضري⁽¹⁾: تتركز إعادة التأهيل الحضري على عمليتي إعادة البناء وإعادة تهيئة المجال المتوفر من خلال :

-تصليح الإنارة العمومية

-إنجاز الأرصفة من الخرسانة المسلحة .

-جعل مختلف شبكات الصرف الصحي والمياه الصالحة للشرب في حالة جيدة .

-إعادة تأهيل المجالات الحضرية الكبيرة

والعمليات التي تشملها هذه العملية²¹ هي:

1-الطرق :وخاصة المتدهورة منها و الأرصفة وحافات الطرق.

2-شبكة ماء الشروب:وتكون على القنوات المكسرة والمسدودة والمعراة .

3-شبكة التطهير: وتشمل إعادة تأهيل الشبكة المعطلة وكذلك إصلاح البالوعات المحطمة والقنوات

المتشققة وسيلان المياه المستعملة والقدرة على السطح .

4 -الإنارة الخارجية: وهي على العموم تكون على الأغلبية التي لا تعمل، والأعمدة الفاسدة، والأضواء

المنكسرة، والأسلاك الكهربائية المعراة التي تشكل خطر التكهرب .

5-التهيئة الخارجية:وتكون على المجالات المتاحة والفارغة والتي تكون في الغالب قليلة ومحدودة وأيضا

غير مستعملة والتي تحتم إجراء تعديلات تهيئة جديدة.

(1)PSRE:le Programme soutient á la renaissance économique.

(1)Choay. F et Merlin .P:"Dictionnaire de l'urbanisme et de l'Aménagement" op, cit p 36

²¹ Roukia BOUADAM.GHIAT:La revitalisation et la prise en charge de l'espace public a Constantine-l'exemple de la cite du 20Aout 1955- labolatoire "LMGHU"p5

خلاصة :

التحسين الحضري باعتباره مجموعة من الأشغال التي تعمل على تحقيق ظروف حياة أفضل على مستوى تجمع سكاني يعاني من انعدام أو نقص في شروط الحياة و استبدالها بنمط حضري محسن و مجدي و إضافة نمط جمالي جديد و كذا جعل المجال الحضري يلبي مختلف احتياجات السكان و يرتقي بجودة الحياة في المدينة ، اعتمد كسياسة حضرية في السنوات الأخيرة جاءت لإصلاح ما أفسدته سياسات التعمير خلال التسعينات و التي أنتجت ، ظاهرة التعمير غير مراقبة ، وارتفاع معدل النمو الديموغرافي ، والتي جعلت المدينة الجزائرية تعاني من تدهور ملحوظ حيث المنهج الوحيد المتبع هو وسائل التعمير ، مخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير ومخطط شغل الأراضي .لتعويضها بتسيير محكم ومراقب عن طريق القانون التوجيهي للمدينة الذي هدف إلى إدراج مفاهيم جديدة كالمشاركة و التشاور .

المبحث الخامس: واقع التحسين الحضري في مدينة القرام قوقة

تمهيد:

تطرقنا في هذا المبحث إلى واقع التحسين الحضري في مدينة القرام قوقة، حيث بحثنا الوضعية التي كانت عليها أحياء المدينة لنقوم بعدها بسط القول على المشاريع التي استفادت منها المدينة في مجال التحسين الحضري، بعدها قامنا بدراسة الوضعية الحالية التي آلت إليها هذه المشاريع عن طريق تشخيص ميداني مس كامل المدينة، لنوضح بعدها الإشكالية المعاشة في المدينة والمرتبطة بجودة الحياة وسط الأحياء السكنية للمدينة، من تم وضعنا النقاط على تحديات إستراتيجية التحسين الحضري مقارنة بالواقع المعاش والفعلي والذي يظهر نقائص واختلالات عديدة.

تمهيد:

مدينة القرام قوقة تابعة إقليميا لولاية ميعة تبعد عنها بـ 10 كلم موجودة على الطريق الوطني رقم 27 الرابط بين قسنطينة وجيجل.


I. التعريف بالمدينة:

1. الموقع الإداري:

- تقع مدينة القرام قوقة في القسم الشمالي الشرقي لولاية ميعة يحدها:
- من الشمال بلدية حمالة التابعة لولاية ميعة، وبلدية سكيكدة، وبلدية غبالة التابعة لولاية جيجل. (الخريطة رقم 01)
 - من الجنوب بلدية ميعة .
 - من الجنوب الغربي سيدي مروان.
 - من الجنوب الشرقي بلدية مسعود بوجريو التابعة لولاية قسنطينة .
 - من الشمال الغربي الشيقارة .
 - من الشرق بلدية بني حميدان التابعة لولاية قسنطينة .

2. الموقع الجغرافي:

تقع القرام قوقة بين النطاق التلي والهضاب العليا، تتميز بموضعها الجبلي ذو الارتفاعات المتباينة والتضاريس الوعرة، كونها تقع بين الكتل الجبلية التلية في الشمال وأقدام الجبال في الجنوب، تبعد عن ولاية جيجل بـ 89 كلم، و عن ولاية قسنطينة بـ 43 كلم، وعن مقر الولاية بـ 10 كلم



II. لمحة عن التطور العمراني للمدينة:

تعتبر دراسة التطور العمراني من ابرز العناصر الأساسية في دراسة مجال عمراني معين من اجل معرفة الخصائص المختلفة التي تتحكم في نمو المدينة، و حالتها الإنشائية من خلال تحليلنا لمنطقة الدراسة استنبطنا عدة مراحل للتطور العمراني بالمدينة وسنتطرق إليها كآتي :

1-المرحلة الأولى : بداية ظهور مدينة القرام إلى غاية الاستقلال

زمن ظهور المدينة بدخول الاستعمار الفرنسي ارض الوطن، حيث أسس منشآته المختلفة على طول التراب الوطني ،فمدينة القرام كغيرها من المدن حيث إنها لم تكن موجودة كمدينة، وكانت منطقة مبعثرة فقام المستعمر بإنشاء مستوطنة هناك أين توضع على هضبة على ارتفاع 350م فوق سطح البحر، وهذا من اجل بسط هيئته على المناطق الزراعية الخصبة الواسعة، كما قام بإنشاء طرقات وقام بإنشاء الطريق الذي يشق المدينة و بهذا تأسست القرام سنة 1888م وبقيت تتوسع على أطرافها وخاصة على محيط المركز إلى غاية الاستقلال.

2-المرحلة الثانية: بعد الاستقلال حتى 1980م

بعد الاستقلال مباشرة ظهرت المدينة بتطور عمراني سريع جدا غير منظم جراء النزوح الريفي، و التوافد إلى المدينة من المناطق المجاورة من قبائل سكيكدة و جيجل(بحكم انتمائنا للمنطقة)، وهذا ما أدى إلى ظهور مناطق عشوائية على طول الطريق المار وسط المدينة التي انتشرت هذه التجمعات في المنطقة الشرقية الجنوبية، و الغربية الشمالية بالإضافة إلى ظهور تجمعات بجوار المركز من الناحية الشمالية وجنوب المركز أيضا.

3-المرحلة الثالثة : م1980 إلى غاية 2010 م

خلال هذه المرحلة نلاحظ التطور العمراني العقلاني المنتظم حيث توسعت المدينة على طول المساحة بشكل تخصيصات وكذلك عمارات ،وتمثل هذه المرحلة أهم المراحل التطويرية للمحيط العمراني للمدينة باتخاذها شكل منتظم بالإضافة إلى التحكم في المجال العمراني بصورة محكمة ،وهذا ما يمكن أن يخلق مجال عمراني حضري منتظم ، يسهل عمليات التدخل عليه من اجل تحسينه من جميع الجوانب المختلفة.

III. مراحل التطور السكاني في مدينة القرام :

بالاعتماد على التعدادات السكانية للسنوات الخمس (1966-1977-1987-1998-2008) التي قام بها الديوان الوطني للإحصاء، بالإضافة إلى المعطيات الرقمية المتوفرة لدينا منذ 1897 م . من خلال المعطيات نلاحظ أن نشأة مدينة القرام حديثة ظهرت سنة 1888م كمجمع لتعداد سكاني 244ن سنة 1897م، وتضاعف عدد السكان عشرات المرات، وتميزت هذه الفترة الممتدة من 1897-2008م بعدم الانتظام في نمو السكان، وذلك نظرا لتحولات مختلفة وقد قمنا بتحديد 6 مراحل توضح لنا نمو المدينة خلال كل فترة زمنية كما يوضح الجدول .

الجدول رقم (02): يوضح التطور السكاني لمدينة القرام ما بين سنة 1897-2008م.

السنوات	1897	1954	1966	1977	1987	1998	2008	2016
عدد السكان (نسمة)	244	1708	5947	5947	7979	14710	22001	46625
معدل النمو (%)	3.47	10.95	2.69	5.99	3.94	2.57	5.86	

المصدر: المصلحة التقنية لبلدية القرام+معالجة شخصية.

1 - الفترة الأولى: 1897-1954م:

تعتبر هذه الفترة بداية ظهور و نشأة مدينة القرام قوقة بمجيء الاستعمار ، الذي قام بتأسيس المدينة من اجل الاستيطان بالتالي كان معظم السكان في هذه الفترة معمرين حيث قدر عدد السكان في سنة 1897بـ244 نسمة ، بعد نشأت المدينة بدأ التوافد عليها ليرتفع العدد إلى 1708 سنة 1954م بمعدل نمو قدر بـ 3.47 %.

2- الفترة الثانية: 1954-1966م:

خلال هذه الفترة عرفت المدينة تطورا سكانيا كبيرا جدا حيث كان يقدر عدد السكان بـ 1708 ن في سنة 1954م واستمر بالارتفاع حتى وصل إلى 5947 نسمة سنة 1966م بزيادة قدرها 4239ن وبمعدل نمو مرتفع جدا قدر بـ10.95% و هو مرتفع مقارنة بمعدل نمو الوطني 3.04% في تلك الفترة ويفسر هذا بالدور الكبير الذي لعبته الهجرة أثناء الحرب التحريرية خاصة من المناطق الجبلية المحيطة بالمدينة إضافة إلى عامل مؤثر هو الزيادة الطبيعية المرتفعة في تلك الفترة، وكذلك التوافد الكبير على المدينة من قبائل سكيكدة و جيبل بعد الاستقلال (وهذا بحكم انتمائنا للمنطقة منذ الولادة).

3- الفترة الثالثة: 1966-1977م:

عرفت هذه المرحلة تراجع ملحوظ في معدل النمو مقارنة بالفترة السابقة، حيث قدر بـ 2069% وهي اقل من المعدل الوطني في تلك الفترة والمقدر بـ 3.17% وقدرت الزيادة السكنية بـ 2032% بمعدل نمو 2.69% وهذا ما يدل على التراجع الملحوظ في طاهرة الهجرة، و النزوح الريفي نحو المدينة نتيجة سياسة الدولة الرامية إلى تحسين ظروف معيشة سكان الأرياف من خلال تطوير الفلاحة باعتبار المدينة ذات طابع فلاحي بالدرجة الأولى.

4 - الفترة الرابعة: 1977-1987م:

في هذه الفترة ارتفع معدل النمو وقدر بـ 5.99% مقارنة بـ 2.69% في الفترة السابقة ومعدل النمو الوطني في تلك الفترة المقدر بـ 3.17% وهذا راجع لعدة عوامل أهمها النزوح الريفي من المناطق المجاورة، وكذلك عامل الترقية الإدارية للمدينة التي أصبحت مقر دائرة سنة 1984م

5 - الفترة الخامسة: 1987-1998م:

سجلت في هذه الفترة انخفاض في معدل النمو حيث قدر بـ 3.94% مقارنة بالمعدل السابق 5.99% وازيادة سكانية قدرت بـ 7691ن، حيث عرفت انخفاض في معدل النمو الوطني في هذه الفترة حيث قدر بـ 2.15% وفي كل الفترات يبقى معدل نمو المدينة أكبر من معدل النمو الوطني أما أسباب هذا الانخفاض مقارنة بالفترة السابقة هو عدم الاستقرار السياسي في تلك الفترة مما ساهم في نقص الزيادة الطبيعية، و قلة المواليد وتراجع الزواج للأسباب الأمنية والاجتماعية القاهرة في هذه الفترة.

6 - الفترة السادسة: 1998-2008م :

خلال هذه الفترة انخفض معدل نمو المدينة إلى 2.57% مقارنة بالمعدل السابق 3.94% ويعود ذلك إلى الوعي الكبير الذي اكتسبه السكان بضرورة تنظيم النسل في ظل استقرار الظروف الاقتصادية الصعبة، وكذلك جهود الدولة المبذولة، والتي تصب في نفس النطاق وهو ما انجر عنه تقلص في الزيادة الطبيعية، وترجمها استمرار معدل النمو في الانخفاض من فترة إلى أخرى .

7 - الفترة السادسة: 2008-2016م :

في هذه الفترة ارتفع معدل النمو وقدر بـ 5.86% مقارنة بـ 2.57% في الفترة السابقة ومعدل النمو الوطني في تلك الفترة المقدر بـ 2.4% وهذا راجع لعدة عوامل أهمها الاستقرار والامن الذي مكن السكان من زيادة النسل وكذلك كون البلاد تعيش في مجبوحة مالية المر الذي وسع المعيشة على الناس. انظر الجدول التالي:

جدول رقم (03): يوضح تطور عدد سكان مدينة القرام ما بين 1897-2008م.

السنوات	عدد السكان (نسمة)	النمو الفعلي (نسمة)	معدل النمو للمدينة (%)	معدل النمو الوطني
1897	244	-	-	-
1954	1708	1464	3.47	-
1966	5947	4239	10.95	3.04
1977	7979	2032	2.69	3.17
1987	14310	6331	5.99	3.06
1998	22001	7691	3.94	2.15
2008	28414	6413	2.57	2.15
2016	46625	18211	5.86	2.4

المصدر: المصلحة التقنية لبلدية القرام+معالجة شخصية.

ملاحظة :

تمت معالجة الجدول الخاص بتطور السكان كآتي :

✓ النمو الفعلي: هو الفرق بين عدد سكان في الفترة السابقة والفترة اللاحقة.

✓ معدل النمو: يحسب بالطريقة التالية:

$$R = \left(\frac{\sqrt[n]{Pn}}{P0} - 1 \right) * 100$$

حيث:

pn = عدد السكان في التعداد اللاحق

p0 = عدد السكان في التعداد السابق

n = عدد السنوات الموجودة بين التعدادين السابق واللاحق.

IV. التعريف بمجال الدراسة:

مجال دراستنا هو المجال الحضري لمدينة القرام قوقة ولقد قمنا بتقسيمه إلى (04) مناطق وذلك من

اجل مايلي:

- الوقوف على واقع التحسين الحضري في المدينة.
- تسهيل إمكانية معرفة خصائص كل منطقة .
- إمكانية معرفة النقائص الموجودة في كل منطقة.
- استخلاص إيجابيات التحسين في كل منطقة.

اعتمدنا في تقسيمنا للمدينة إلى (04) مناطق حضرية على التقسيم الذي حدده الديوان الوطني للإحصاء سنة 2015 م الذي قسم المدينة إلى (27) قطاعة إحصائية ، حيث قمنا بجمع عدة قطاعات في منطقة عمرانية واحدة و بالتالي شكلنا (04) مناطق عمرانية حسب المعايير التالية:

- حسب نمط البناءات.
 - حسب المحاور الكبرى للطرق.
 - حسب معايير وظيفية مثل المنطقة الحضرية الجديدة (ذراع ببوش)، منطقة النشاطات.
 - حسب كثافة المباني، و تركز السكان.
 - بالإضافة إلى العامل التاريخي في نشأة المدينة.
- قبل دراسة كل منطقة على حدا قمنا بتشكيل جدول يمثل التوزيع العام للسكان والسكنات عبر المناطق العمرانية الأربعة وذلك من خلال نتائج الإسقاطات الخاصة بالسكان حسب إحصائيات 2015 م، الخريطة رقم (03) التي توضح تقسيم المدينة إلى (04) مناطق عمرانية.

وكل منطقة تضم مجموعة من القطاعات الإحصائية ،الجدول رقم (02):يوضح تقسيم المدينة إلى (04) مناطق:

المنطقة	رقم القطاعات الإحصائية	المساحة (هكتار)	عدد السكان(نسمة)	عدد المساكن
المنطقة الأولى	37،38،39،40،41،45،44	170,3	11657	2419
المنطقة الثانية	19،20،21،22،23،24،25،42،43	164,5	15386	3082
المنطقة الثالثة	34،35،36	64,9	5595	1113
المنطقة الرابعة	26،27،28،29،30،31،32،33	97,2	13987	2522
المجموع		496,9	46625	9136

المصدر: المصالح التقنية للبلدية+معالجة شخصية للمعطيات2016م.

V. الدراسة التحليلية لمجال الدراسة:

أ - المنطقة الاولى :

تمثل المنطقة الاولى الجزء الشمالي الغربي للمدينة بمساحة تقدر بـ 164.5 هـ ،يحدها من الشمال أراضي زراعية، و من الجنوب المنطقة الرابعة، و من الشرق المنطقة الأولى ، تتكون من الأحياء التالية: حي الصفصافة، أم عبد الله، حي لخضر جعكور، حي احسن بوحالة، حي علي بوصبيح، حي علي بونيظ ، مركز المدينة ، حي 18 فيفري، حي 74 مسكن تطوري، وتمثل القطاعات الاحصائية رقم 19،20،21،22،23،24،25،42،43.

قدرت مساحة هذه المنطقة بـ 164.5 بتعداد سكاني مقدر بـ 15386 نسمة موزعون بكثافة سكانية قدرتها 93,53 نسمة / الهكتار ، حيث توزع هذا العدد على 3082 مسكن بكثافة سكانية قدرتها بـ 18.73 مسكن / الهكتار ، بمعدل شغل المسكن المقدر بـ 8.12 فرد في المسكن.

*من خلال المعاينة الميدانية و الاستمارات التي وزعت في هذه المنطقة و المقدره بـ 150 استمارة تحصلنا على النتائج التالية :

1- المستوى التعليمي للأفراد:

الجدول رقم (13) : يوضح المستوى التعليمي للأفراد في المنطقة الثالثة .

الأبناء	الأم	الأب	
63.02	34.35	42.17	الابتدائي - المتوسط
24.28	31.2	29.47	الثانوي
10.22	11.7	15.6	الجامعي
2.3	22.62	12.48	غير متعلم
99.92	99.87	99.92	المجموع

المصدر : تحقيق ميداني 2016م

من خلال الجدول نلاحظ أن النسب السائدة للاطور المتمثل في الابتدائي و المتوسط و الثانوي هي للأبناء أما بالنسبة لفئة الآباء فتأخذ أعلى نسبة في الطور الجامعي ، و النسبة السائدة للغير المتعلمين فهي لفئة الأمهات .

2- عدد الغرف في المسكن:

الجدول رقم (14) : يوضح عدد الغرف لمسكن المنطقة .

عدد الغرف	1	2	3	4	5	6	7	9	12
%	5.67	13.10	35.20	19.14	2.12	2.83	2.41	0.7	1.41

المصدر : تحقيق ميداني 2016م

من خلال الجدول نستنتج 3 فئات و هي كالآتي :

الفئة 1 ذات الغرف (2,3,4) : وهي الفئة السائدة في المنطقة بنسب متفاوتة 13.10 - 19.14 - 35.20 و هي تمثل المناطق الفوضوية الصلبة . الفئة 2 ذات غرفة واحدة : و التي تقدر بنسبة 5.67 % الفئة 3 ذات الغرف (7,6,5,9) وهي تتواجد نسب قليلة مقارنة بسابقتها و هي موزعة في نقاط متفرقة من المنطقة.

3- حالة المساكن : الجدول الرقم (15) : يوضح حالة المساكن في المنطقة الثالثة.

الحالة	جيدة	متوسطة	رديفة
النسبة (%)	31.24	64.82	3.9

المصدر : تحقيق ميداني 2016م

من خلال الجدول الذي يوضح حالة المساكن في المنطقة الثالثة نستنتج أن جل المساكن في حالة متوسطة بحيث تقدر نسبتها بـ 64.82% و هي أكبر نسبة. أما نسبة المساكن الرديئة فهي تمثل المساكن القديمة في وسط المدينة في حي أحمد معروكة.

(4)- ربط المساكن بمختلف الشبكات :

الجدول رقم (16) : يوضح النسب المئوية لربط المساكن بمختلف الشبكات .

الهاتف	الصرف الصحي	الماء	الغاز	الكهرباء	الشبكات
46.15	99.66	99.66	79.69	99.66	النسبة (%)

المصدر : تحقيق ميداني 2016م

- من خلال الجدول نلاحظ نسبة الربط بمختلف الشبكات معتبرة في هذه المنطقة تقريبا كل المساكن مزودة بمختلف الشبكات إلا شبكة الهاتف.

(5)- حالة الطرق:

الجدول رقم (17): حالة الطرق في المنطقة الثالثة.

رديئة	متوسطة	جيدة	الحالة
38.45	43.06	18.45	النسبة (%)

المصدر : تحقيق ميداني 2016م

من خلال الجدول يمكن اعتبار حالة الطرق متوسطة نوعا ما

(6)- **المساحات الخضراء** : تعتبر المساحات الخضراء عنصر بالغ الأهمية لأي مدينة تسعى إلى تحقيق عنصر الراحة و الوقاية والتنزه لسكانها، وهي المجال الوحيد لتوفير التسلية والترفيه في المحيط العمراني، إضافة إلى ما يضاف إليه من تهئية و تجهيز، وبالرغم من ان مجال دراستنا توجد به مساحات شاغرة سجل، إلا انه يعاني اهمال كبير لهذا العنصر الحيوي، عدا وجود بعض الاشرطة الخضراء المصاحبة لمدخل المدينة الغربي والتي تعني من الاهمال.

الصورة (11-12): فضاءات خضراء تعاني الإهمال



7-التجهيزات :

توجد بالمنطقة تجهيزات مختلفة ونذكر منها :

- التعليمية : 4 ابتدائيات ، 3متوسطات ، ثانوية ، مركز التكوين المهني .
- الرياضية : المركب الجوي .
- الإدارية : البلدية ، الدائرة ، قابضة الضرائب ، اتصالات الجزائر .
- الصحية : عيادتين.
- الدينية : 3 مساجد .
- التجارية : محلات تجارية متنوعة .
- الأمنية: مقر الأمن الحضري، مقر الدرك الوطن

ب - المنطقة الثانية :

تمثل الجزء الجنوب الغربي ، حيث قدرت مساحته بـ 170.3هكتار يحدها من الشرق المنطقة الاولى ومن الغرب أراضي زراعية ،ومن الشمال المنطقة الثالثة ،ومن الجنوب الطريق الوطني رقم 27 .،تضم الأحياء التالية : سيدي سعيد ، حي عمار بو دابة ، حي الإخوة نجار ، حي عبود بو فلغة ، حي 125 قطعة و حي المنظر الجميل، وحي الرياض ، وتمثلها المقاطعات التالية:37، 38،39،40،41،44،45.

قدرت مساحة هذه المنطقة بـ 170.3 هكتار بتعداد سكاني مقدر بـ 11657 نسمة موزعون على مجموعة من السكنات قدرت بـ 2419 مسكن بكثافة سكانية 68.44 نسمة / الهكتار ، وكثافة سكانية قدرت بـ 14.20 مسكن / الهكتار.

*من خلال المعاينة الميدانية و بالاعتماد على الاستمارات الموزعة و التي قدرت بـ 150استمارة استخلصنا ما يلي :

1-المستوى التعليمي للأفراد : الجدول رقم(18): المستوى التعليمي للأفراد في المنطقة الرابعة.

الأبناء	أم	الأب		
65.38	43.93	37.47	الابتدائي-المتوسط	
19.82	33.33	41.64	ثانوي	
10.57	3.03	8.32	جامعي	
3.84	19.69	12.49	غير متعلم	
99.61	99.98	99.92	المجموع	

المصدر : تحقيق ميداني 2016م

من خلال الجدول يتضح لنا أن المستوى الثقافي للأفراد محدود بين ابتدائي ، متوسط وثانوي، أما بالنسبة للمستوى الجامعي فهو متوسط بالنسبة للآباء ، والأبناء أما بالنسبة للأمهات فهو ضعيف ، حيث أن أكبر نسبة لغير المتعلمين سجلت لذا الأمهات ، من خلال هذا نستخلص أن المستوى التعليمي الأفراد في المنطقة متوسط.

(2) عدد الغرف في المسكن :

الجدول رقم (19): نسبة عدد الغرف داخل المساكن في المنطقة الرابعة.

عدد	1	2	3	4	5	6	7	9	10	11	12
النسبة (%)	7.33	21.00	26.60	23.85	9.17	4.58	0.91	3.66	0.91	0.91	0.91

المصدر : تحقيق ميداني 2016م

من خلال الجدول يمكن استخلاص ثلاثة فئات :
الفئة الأولى ذات ثلاث و أربعة غرف و غرفتين وتمثل أكبر نسبة في المنطقة .
الفئة الثانية ذات غرفة، و 6 غرف، 5 غرف، 9 غرف وهي تسود في المنطقة بنسبة متوسطة
الفئة الثالثة ذات 12، 11، 10، 7 غرفة فهي منخفضة جدا في المنطقة .

(3) حالة المساكن :

الجدول رقم (20) يمثل حالة المساكن في المنطقة الرابعة.

الحالة	جيدة	متوسطة	ردئية
النسبة (%)	42.58	48.66	8.69

المصدر : تحقيق ميداني 2016م

من خلال الجدول نستخلص أن حالة المساكن في حالة متوسطة ، نظرا لضعف نسبة المساكن ذات الحالة الرديئة التي تمثل البناء الفوضوي (مساكن قديمة) المتواجدة في حي سدي سعيد والإخوة نجار.

(4) ربط المساكن بمختلف الشبكات:

الجدول رقم (35) يمثل نسبة ربط المساكن بمختلف الشبكات في المنطقة الرابعة.

نوع الربط	الكهرباء	الغاز	الماء	الصرف	الهاتف
النسبة (%)	99.81	79.69	99.86	99.86	44.04

المصدر: تحقيق ميداني 2016م

5- حالة الطرق:

الجدول رقم (21): حالة الطرق في المنطقة الرابعة.

الحالة	جيدة	متوسطة	ردئية
النسبة (%)	18.06	38.70	43.1

المصدر: تحقيق ميداني 2016م

من خلال الجدول نستنتج أن طرق المنطقة الرابعة في حالة رديئة ، وتمثل هذه الطرق في الطرق الثلاثية داخل الأحياء.

6- المساحات الخضراء:

هذه المنطقة هي الأخرى تفتقر للمساحات الخضراء المهيئة، حيث تتوفر بها بعض الفضاءات الخارجية الا انها من دون هوية ووظيفة ،اصبحت فضاءات مهيمة.

الصورة (13-14): فضاءات خضراء تعاني الإهمال



المصدر: التقطت من طرف الباحث

7- التجهيزات :

- تعليمية :3 ابتدائيات ، متوسطة .
- ثقافية : مكتبة عمومية لم تفتح بعد .
- الإدارية و الأمنية : مركز الشرطة، الحماية المدنية .
- التجارية : السوق المغطى ، السوق الأسبوعي ، محلات مختلفة و محلات للحرف و المهن
- الدينية : مسجد واحد .

ج- المنطقة الثالثة :

المنطقة الثانية تمثل الجزء الجنوبي الشرقي للمدينة حيث تقدر مساحتها بـ 64.9 هـ ، يجدها من الشمال المنطقة الأولى، ومن الجنوب الطريق الوطني رقم 27، ومن الشرق كذلك الطريق الوطني رقم 27 ، ومن الغرب المنطقة الرابعة، وتتكون من حيين الأخوة خياط ، وحي دالاس ذو مساكن قصديرية مبعثرة، وتمثل في ثلاثة قطاعات إحصائية وهي 36، 35، 34. بتعداد سكاني قدر بـ 5595 نسمة موزعون على مساحة قدرت بـ 64.9 هكتار، قدر عدد المساكن بها 1113 مسكن ، بكثافة سكنية مقدرة بـ 7.56 سكن / الهكتار ، وكثافة سكانية 86,20 نسمة / الهكتار.

*من خلال الدراسة الميدانية و بالاعتماد على الاستمارات المقدر عددها بـ 100 استمارة توصلنا إلى النتائج التالية :

(1)- المستوى التعليمي للأفراد:

الجدول رقم (08) : يوضح المستوى التعليمي للأفراد في المنطقة الثانية .

الأبناء	الأم	الأب	
65.38	43.93	37.47	الابتدائي - متوسط
19.22	33.33	41.64	ثانوي
10.57	3.03	8.32	جامعي
3.84	19.98	12.49	غير متعلم
99.01	99.98	99.92	المجموع

المصدر: تحقيق ميداني 2016م

من خلال الجدول نلاحظ أن المستوى التعليمي للأفراد محصور بين المستوى الابتدائي و المتوسط و الثانوي كما نلاحظ نقص في المستوى الجامعي بالنسبة للأب و الأم، أما بالنسبة لغير المتعلمين فهناك نسبة معتبرة في فئة الآباء والأمهات. زمن خلال هذا يمكن أن نعتبر المستوى الثقافي للمنطقة بالمحدود .

(2)- عدد الغرف في المسكن:

الجدول رقم (09) : يوضح عدد الغرف في مساكن المنطقة الثانية .

عددا لغرف	1	2	3	4	5	6	7
النسبة (%)	6.45	27.41	17.74	32.25	6.45	8.00	1.61

المصدر: تحقيق ميداني 2016م

من خلال الجدول نلاحظ أن نسبة المساكن ذات 4 غرف هي أعلى نسبة في المنطقة الثانية تليها 3 غرف ثم غرفتين بنسب متوسطة والمتمثلة في حي الإخوة خياط.

(3)- حالة المساكن:

جدول رقم (10): يوضح حالة المساكن في المنطقة .

الحالة	جيدة	متوسطة	رديئة
النسبة (%)	24.18	58.03	17.73

المصدر: تحقيق ميداني 2016م

- نستنتج من الجدول أن مساكن المنطقة الثانية في حالة متوسطة. أما بالنسبة لنسبة الرديئة من المساكن فهي متواجدة في حي دالاس ذوا المساكن القصدية.

(4)- ربط المساكن بمختلف الشبكات:

الجدول رقم (11): يوضح نسبة ربط المساكن بمختلف الشبكات في المنطقة .

الشبكات	الكهرباء	الغاز	الماء	الصرف الصحي	الهاتف
النسبة (%)	83.07	58.44	75.28	64.64	36.34

المصدر: تحقيق ميداني أبريل 2016م

من خلال الجدول نلاحظ نقص في ربط المساكن وخاصة بالهاتف بالإضافة إلى الغاز و الصرف الصحي ، وربما هذا راجع إلى تضرس المنطقة و كذلك القدرة المالية للمواطن إذ تعتبر المنطقة من المناطق الفقيرة ، و المهمشة ذات النمط الفوضوي الصلب و القصدية.

(5)- حالة الطرق:

الجدول رقم (12): يوضح حالة الطرق في المنطقة .


الحالة	جيدة	متوسطة	رديئة
النسبة (%)	15.74	39.35	44.85

المصدر: تحقيق ميداني 2016م

- نلاحظ من خلال الجدول أن الطرق في حالة رديئة ، وهذا ما يعكس عدم تعبيد الطرق في المناطق الفوضوية وخاصة ذات المساكن القصدية في حي دالاس جنوب المنطقة.

6-المساحات الخضراء :

تفتقر المنطقة إلى المساحات الخضراء المهيئة رغم توفرها على مساحات شاغرة .



الصورة (15-16):فضاءات خضراء تعاني الإهمال المصدر: الباحث.

7- التجهيزات :

نلاحظ غياب كلي للتجهيزات بالمنطقة ماعدا تجهيز ديني شعائري واحد

د — المنطقة الرابعة:

تمثل هذه المنطقة في الجزء الشمالي الشرقي للمدينة ،و التي تقدر مساحتها بـ 97.2 هكتار ، يحدها من الشمال مناطق فلاحية ، و من الشرق الطريق الوطني رقم 27 ، من الجنوب المنطقة الثانية ، من الغرب المنطقة الثالثة . وتضم الأحياء التالية: حي أحسن دواس، حي الوردات ، حي بشير ميموني و بولحليب ، حي حيمر،والتي تتمثل في القاطعات الإحصائية: 26، 27،28،29،30،31،32،33. حيث قدرت مساحتها بـ 97.2 هكتار بتعداد سكاني 13987 نسمة موزعون على 2522 مسكن ، بكثافة سكانية قدرت بـ 143.89 نسمة / الهكتار ، وبمعدل شغل المسكن 4.65 *من خلال المعاينة الميدانية و بالاعتماد على الاستمارات الموزعة والمقدر عددها بـ 100 استمارة توصلنا إلى النتائج التالية .

1- المستوى التعليمي للأفراد:

الجدول رقم (03) : يوضح المستوى التعليمي للأفراد في المنطقة الأولى .

الأبناء	الأم	الأب	
71.98	37.52	50.33	ابتدائي-متوسط
18.33	29.82	23.2	ثانوي
10.14	9.45	6.1	جامعي
0.39	23.62	20.24	غير متعلم
100.84	100.41	99.87	المجموع

المصدر: تحقيق ميداني 2016م

-من خلال الجدول نلاحظ أن المستوى التعليمي السائد هو المستوى الابتدائي و المتوسط في جميع الفئات ، ويليه المستوى الثانوي و الجامعي ، ومنه يمكن القول أن المنطقة ذات مستوى تعليمي منخفض .

2- عدد الغرف في المسكن:

جدول رقم (04) : يوضح عدد غرف المساكن في المنطقة الأولى

عدد الغرف في المسكن	1	2	3	4	5	6	7	8	10	11	12
النسبة (%)	7.33	21.00	26.60	23.60	9.17	4.58	0.91	3.66	0.91	0.91	0.91

المصدر: تحقيق ميداني 2016م

من خلال الجدول نلاحظ أن المنطقة تتوفر على المساكن ذات غرفتين وثلاث غرف وأربعة بنسبة معتبرة وهذا راجع للنمط السائد في المنطقة النمط الجماعي الذي يتمت في حي أحسن دواس ، أما بالنسبة للنسب المنخفضة التي تمثل أعداد قليلة من المساكن فهي متواجدة في حي بولحليب أين يتواجد البناء الفوضوي شرق المنطقة.

I. حالة المساكن:

الجدول رقم (05) : يوضح حالة المساكن في المنطقة الأولى .

الحالة	جيدة	متوسطة	رديئة
النسبة (%)	27.80	58.48	13.7

المصدر: تحقيق ميداني 2016م

-من خلال الجدول نستنتج أن مساكن المنطقة الأولى في حالة متوسطة ، وهذا راجع لكون المنطقة ذات نمط جماعي و حداثة نشأتها أما بالنسبة للحالة الرديئة للمساكن فهي تكمل في البناء الفوضوي الصلب في حي بولحليب.

II. ربط المساكن بمختلف الشبكات:

جدول رقم (06) : يوضح نسبة ربط المساكن بمختلف الشبكات .

النسبة (%)	الكهرباء	الغاز	الماء	صرف صحي	الهاتف
89.74	66.66	89.74	89.7	35.25	

المصدر: تحقيق ميداني 2016م

-من خلال الجدول نلاحظ أن نسبة التزود بمختلف الشبكات نسبة معتبرة ، حيث تمثل أضعف نسبة لشبكة الهاتف وهذا راجع لاستعمال الهاتف النقال ، أما بالنسبة لشبكة الغاز فهي نسبة متوسطة وهذا راجع إلى القدرة المالية للمواطن لربط مسكنه بهذه الشبكة.

III. حالة الطرق:

جدول رقم (07) : يوضح حالة الطرق

الحالة	جيدة	متوسطة	رديئة
النسبة (%)	17.52	40.23	42.18

المصدر: تحقيق ميداني 2016م

- نستخلص من خلال الجدول أن حالة الطرق رديئة حيث مثلت أكبر نسبة بـ 42.18% . وهذا ما يدل على الحالة المزرية للطرق والتي تتمثل في الطرق الثالثة داخل الأحياء .

(6) المساحات الخضراء:

تفتقر المنطقة من المساحات الخضراء المهيئة.

7-التجهيزات:

التعليمية: 3 إنتدائيات ، متوسطة ، ثانوية.

الرياضية: ملعبين صغيرين (ماتيكو).

الدينية: مسجدنين.

بالإضافة إلى بعض التجهيزات الإدارية منها فرع لمديرية الري ، مركز الضمان الاجتماعي ، قابضة الضرائب.ديوان الترقية والتسيير العقاري، فرع المصالح الفلاحية.

IV. مقارنة بين المناطق المكونة لمجال الدراسة :

من خلال الدراسة التحليلية لمختلف مناطق الدراسة الأربعة للمدينة استخلصنا النقاط التالية:

- ارتفاع الكثافة السكانية في المنطقة الرابعة وهذا لراجع لسيادة النمط الجماعي المكثف في هذه المنطقة حيث تعتبر منطقة سكنية حضرية جديدة، كما نلاحظ كثافة متوسطة في باقي المناطق وهذا راجع لسيادة النمط الفردي في تلك المناطق وكذلك اتساع مساحتها العقارية.

- ارتفاع الكثافة السكانية في المنطقة الأولى ذات النمط الجماعي في حي أحسن دواس.

- ارتفاع معدل شغل المسكن في المنطقة الثالثة يعود هذا الارتفاع لوجود النمط الفردي الصلب المدمج وكذلك النمط الفردي الصلب الفوضوي، أما بالنسبة لكل من المنطقة الأولى والرابعة نلاحظ انخفاض في معدل شغل المسكن وهذا راجع لعدة أسباب منها اتساع المسكن والمتكون في بعض المناطق من طابقين وثلاث طوابق وخاصة في الجهة الجنوبية للمدينة .

- تميزت كل المناطق الأربعة بمستوى تعليمي ابتدائي متوسطة حيث تمثل النسبة السائدة والمحصورة بين 46.51 و53.27% بالنسبة لجميع المناطق، كما نلاحظ كدالك التوازن الموجود في جميع المستويات إذ هي نسب متقاربة فيما بينها.

- عملية تزويد وربط المساكن بمختلف الشبكات كانت بنسبة كبيرة في كل من المناطق التالية الأولى والثالثة والرابعة ويمكن تفسير هذا بسهولة التزويد هذه المساكن أين تتواجد في مناطق منخفضة تسهل عملية الربط، أما المنطقة الثانية فلقد كانت نسبية الربط متوسطة نوعا ما مقارنة بالمناطق الأخرى وهذا راجع لصعوبة التضرس في الجهة الجنوبية من المنطقة بالإضافة لوجود النمط الفوضوي على غرار توزع المساكن القصدية في هذه المنطقة.

- حالة المساكن في جميع المناطق في حالة متوسطة.

- حالة الطرق يمكن اعتبارها في حالة رديئة في المنطقة الثانية ،الرابعة وخصوصا الثالثة وهذا واضح داخل الأحياء حيث تعتبر هذه الطرق ثالثة ، أما بالنسبة للمنطقة الأولى فحالة الطرق بها متوسطة وهذا راجع لكون هذه المنطقة مركز المدينة ذو حركة سكانية كبيرة مما استوجب الحفاظ على حالتها من خلال مختلف عمليات الصيانة .

- افتقار المدينة للمساحات الخضراء.
- استحواذ المنطقة الأولى على مختلف التجهيزات والمرافق العمومية وهذا لكونها مركز المدينة ، في حين نقص كبير للتجهيزات في المنطقة الثالثة وهذا راجع لقدمها وكذا النمط الفوضوي السائد بها.
- من خلال الدراسة التحليلية لمناطق الدراسة استخلصنا النقاط التالية:
- جميع المناطق مزودة بمختلف الشبكات التقنية .
- وجود تمايز كبير في توزيع المرافق حيث افتقرت المنطقة الثالثة من المرافق العمومية .
- إستحودت المنطقة الأولى على أغلبية التجهيزات المتواجدة في المدينة وخاصة التعليمية منها وكذا المساجد.
- تعتبر المنطقة الثانية منطقة نشاطات ، وتوفرها على السوق المغطاة ، كذلك السوق الأسبوعي.
- طرق المدينة في حالة رديئة.

VII- المشاكل الموجودة على مستوى الأحياء:

بعدما لوحظ من إهمال للجانب الإنساني وسيطرة النظرة المادية في عمليات التخطيط العمراني، وهذا ما نلاحظه في أحياءنا التي تشهد تدهورا واضحا في الإطار الحياتي مما أثر سلبا على حياة السكان وعلى سلوكياتهم وعلاقاتهم الاجتماعية ويظهر هذا التدهور جليا على مستويات ثلاث تتفاوت في درجة تدهورها وتأثيرها على الإنسان كما يلي:

أ:مظاهر التدهور في الإطار غير المبني ويتجلى ذلك في غياب ما يلي:

- المساحات الخضراء المهيأة.
- أماكن الراحة واللعب الموجهة لمختلف فئات الحي (مساحات لعب الأطفال، أماكن التجمع)
- الممرات والشبكات المختلفة (الإنارة العمومية، قنوات الصرف الصحي) وغياب مواقف السيارات المهيأة.
- فساد الطرق وسوء حالتها والتي صعب المشي والحركة عليها .

أ- مظاهر التدهور في الإطار الغير مبني



الصورة:17

حالة التدهور
التي كانت
تعاني منها
الأحياء
مساحات ضائعة
وفضاءات
مهملة



الصورة:18



17/01/2010
الصورة:19

فساد الطرق
وسوء حالتها
والتي صعب
المشي
والحركة عليها



17/01/2010
الصورة:20



الصورة:21

أرصفة في
حالة
متدهورة



الصورة:22

المصدر: مكتب الدراسات ك.ن

ب- مظاهر التدهور البيئي



الصورة:23

انتشار النفايات داخل الأحياء وحرقتها في الأماكن غير المخصصة لها) كحرقها في أماكن لعب الأطفال وعلى الأرصفة والممرات) وكذا تصاعد الأدخنة والغازات مع سيلان المياه القذرة أمام العمارات وتجمعها في شكل برك ومستنقعات. و انتشار الروائح الكريهة والحشرات (الناموس، البعوض، الذباب... الخ). بالإضافة إلى الضجيج الناجم على حركة السيارات ولعب الأطفال أمام وداخل العمارات وكذا تجمع الشباب والشيوخ في الأماكن القريبة من العمارات من أجل تمضية أوقات الفراغ (لعب النرد، الورق، المعاكسات).



الصورة:24



الصورة:25



الصورة:26



الصورة:27

المصدر: مكتب الدراسات ك. بن

ج- مظاهر التدهور في الإطار المبني: ويتمثل ذلك في فيما يلي:

- تشوه الواجهات بفعل التحولات التي أدخلت عليها من طرف السكان: بناء شرفات، غلق بعض الفتحات، إضافة فتحات جديدة، استعمال أنابيب لتصريف المياه الخارجة من المسكن.
- رداءة الألوان المستعملة في الواجهات وعدم تجانسها نتيجة الاختيار العشوائي لها حسب ذوق كل ساكن وزوالها مع مرور الزمن.
- ظهور التشققات وتصدع جدران العمارات
- كل هذه المظاهر السالفة الذكر أفرزت تأثيرات سلبية مست الحياة العمرانية داخل الحي وترجمت على ارض الواقع في الصور التالية:



الصور (28-29): واجهات العمارات في حالة مزرية

المصدر: مكتب الدراسات ك.ن

د - الجانب العمراني والمعماري:

- عدم وجود تكامل بين العناصر العمرانية المكونة للحي (بعد مواقف السيارات عن العمارات نقص الخدمات والتجهيزات الخاصة بالحي، مساحات غير وظيفية...الخ).
- انعدام التجانس بين الفراغات والكتل داخل الحي نتيجة إهمال المساحات الخارجية.
- تشوه الصورة الجمالية للأحياء.

و- الجانب الاجتماعي:

فتور العلاقات بين أفراد الأحياء نظرا لغياب نقاط التقاء تعمل على تدعيم الصلات والروابط بين سكان المدينة.

- عدم القدرة على التحكم في تربية الأولاد لغياب الهيئات التي توجه الطفل وجهة صحيحة وتكمل دور الأسرة في تربية أبنائها(أماكن اللعب، دور الحضنة) وانتشار القاذورات والنفايات داخل المدينة.
- انحرافات أخلاقية في الأوساط الشبابية (تعاطي المخدرات، المعاكسات) أدت إلى إزعاج السكان وإحراج المارة، وهذا يرجع أساسا إلى غياب أماكن تستقطب هذه الفئة وتقلل من هذه الانحرافات. ويضاف إلى ذلك ظهور بعض الحالات المرضية نتيجة رمي القاذورات والأوساخ وتجمع المياه في البرك والمستنقعات واستعمال الأطفال الفراغات الصحية كأماكن للعب.
- وضعية التدهور الكبير التي شهدتها أحياء مدينة القرام قوقة حتمت على السلطات التدخل بإيجاد حلول لهذه الوضعية الكارثية وبرمجة برامج تهدف إلى الارتقاء بالبيئ الحضري لأحياء المدينة.

7- مشاريع التحسين الحضري في مدينة القرام قوقة:

سنحاول في هذا المبحث التطرق إلى مشاريع التحسين المنجزة في مدينة القرام قوقة، وذلك خلال الفترة الممتدة بين 2005/2012م، والتي تهدف إلى تحسين إطار الحياة للمواطن ورفع من جودة الحياة في المدينة.

و يجدر بالذكر هنا أن ال برنامج التحسين الحضري الذي استفادت منه الولاية في إطار برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي الأول 2001 - 2004 و الذي جاء في سياق اجتماعي متدهور و وضع اقتصادي غير مريح ليدعم برنامج دعم النمو الاقتصادي 2005-2009، وفي هذه الفترة ظهر الاهتمام بهذه السياسة في إطار المخطط الخماسي الأول 2005-2009، بميزانية تقدر بحوالي : 200مليار سنتيم، و ميزانية إضافية تقدر ب 55 مليار سنتيم مست 46 حي عبر 20 بلدية.⁽²⁾ وفي إطار المخطط الخماسي الأول 2010-2014 بميزانية قدرها حوالي: 600مليار سنتيم تمس 89 حي لـ 31 بلدية عبر تراب الولاية.

وضعية المشاريع	عدد السكان	المساحة الإجمالية	عدد المشاريع التي استفادت منها المدينة	
100%	17560ن	190هكتار	17	المخطط الخماسي 2009-2005
75%	8043ن	83هكتار	7	المخطط الخماسي 2014-2010

المصدر: المصلحة التقنية البلدية+duac+عمل شخصي

أ - المشاريع المنجزة في إطار برنامج الخماسي 2005-2010:

I. المنطقة الأولى:

تعتبر هذه المنطقة المستفيد الأكبر من مشاريع التحسين الحضري كونها المنطقة الحساسة في المدينة لتوفرها على مختلف المرافق العمومية، وكونها مركز المدينة بالتالي استفادت من مجموعة من المشاريع وبأغلفة مالية معتبرة مقارنة بالمناطق الأخرى وتحصلت على المشاريع التالية:

⁽²⁾DPSP mila

1- تهيئة مركز المدينة:

استفاد مركز المدينة من مشاريع التحسين الحضري باعتبارها القلب النابض للمدينة خصص له غلاف مالي قدر بـ 29648220.00 دج من اجل تهيئته ، وهذا بإعطائه صورة جمالية و تسهيل الحركة به و توفير الامن به و المحافظة على نظافته.

1-1 تهيئة الساحة العمومية وسط المدينة:

تعتبر هذه الساحة هي الوحيدة المتواجدة في مركز المدينة والتي تعتبر فضاء للإلتقاء والجلوس خصوصا وانها واقعة أمام البلدية ، وقد شملت التهيئة العناصر التالية:

- تبيط الأرضية
- تهيئة أشرطة خضراء
- خلق نافورة ماء
- تأثيث الفضاء بالكراسي العمومية الحجرية
- وضع الإنارة العمومية

الصور (30-31)تهيئة الساحة العمومية وسط المدينة



المصدر: المصلحة التقنية +مكتب الدراسات ك ن

2-1 تهيئة شارع جيش التحرير :

يعتبر هذا الشارع من ابرز شوارع المدينة لدا خصص له مبلغ مالي قدر بـ 15060000.00 دج من اجل تهيئته (طرق، أرصفة، إنارة عمومية)، و هذا لتمييزه بحركة كثيفة نوعا ما فتطلب التدخل عليه و تحسينه.



الصورة رقم (33) تليط شارع جيش التحرير



الصورة رقم (32) أشجار وسط الأرصفة



الصورة رقم (34-35) تعبيد الطرق

المصدر: المصلحة التقنية البلدية

3-1 تهيئة الطرق والأرصفة و الإنارة العمومية:

الصورة (36-37): تهيئة الارصفة والانارة العمومية



الصورة (38) تهيئة الارصفة



الصورة (39) تهيئة خارجية



المصدر: المصلحة التقنية البلدية

4-1 انجاز ملعب صغير (متيكو):

استفاد كلا من حي الصفصاف وحي علي بوصبيع من ملعبين صغيرين، بغلاف مالي قدر بـ 4000000.00 دج، لإعطاء فرصة للسكان بممارسة الرياضة و الترفيه عن أنفسهم في أوقات الفراغ، و هذا لافتتار المنطقة من أماكن اللعب و الالتقاء و الراحة



الصورة رقم (40) ملعب صغير

2- تهيئة حي أم عبد الله :

يعتبر هذه الحي من الأحياء ذات الحركة الكثيفة ، وهذا لتوفره على التجهيزات التعليمية (ثانوية ، متوسطة ، ابتدائية) ، بالإضافة للمركب الثقافي الجوّاري ، لذا ستوجب على السلطات المحلية تخصيص غلاف مالي يقدر بـ 18000000.00 دج ، وهذا خصص لتعبيد الطرق ، و تهيئة الأرصفة ، إنارة عمومية .



الصورة (41-42-43-44) تعبيد الطرق

استفادة الحي من تجهيز عمومي والمتعلق بالمركب الجوّاري والذي وافق انجازه مشروع التحسين بالحي .

الصورة (45-46) المركب الجوّاري



3- تهيئة حي علي بوصبيح وحي علي بونيظ:

يعتبر هذان الحيان هما الآخران من الأحياء الفوضوية الصلبة في المنطقة، نظرا لكونهما نسيج حضري واحد فلقد خصص له ماغلاف مالي قدر بـ 22630150.00 دج، وهذا لتهيئتهما، و لفك العزلة بهما و اعطائهما نوع من الحيوية بالاضافة الى تحسين مظهره ماالخارجي.

الصور (47-48):تعبيد الطرف وتهيئة الارصفة



الصورة (49):تجديد الانارة العمومية






انجاز روضة أطفال: هذا المشروع تابع لمديرية السكن والتجهيزات العمومية استفادت منه المدينة على مستوى هذا الحي نظرا لافتقار المدينة من المراكز الترفيهية تم انجاز روضة أطفال في المنطقة .

الصورة(50): روضو اطفال

انجاز ملعب صغير (متيكو)

الصورة (51):انجاز ملعب صغير (متيكو)



VI. تهيئة حي لخضر جطور :

يعتبر هذا الحي اول تخصيص سكني برمج بالمدينة حيث خصص له غلاف مالي يقدر بـ 12000000.00 دج من اجل تهيئته (تعبيد الطرق ، تبيط الأرصفة ، إنارة عمومية)، وهذا لاضافة نوع من الحركة بالحي لاجراجه من عزلته و إعطائه مظهر جميل .



الصورة (52-53) تعبيد الطرق والارصفة

المصدر: المصلحة التقنية للبلدية

VII. تهيئة حي الصفصافة :

يعتبر هذا الحي فوضوي صلب ، ولقد تحصل على أكبر غلاف مالي مقارنة بالأحياء الأخرى وهذا لكبر مساحته وتوفره على مساحات شاغرة ، حيث قدر غلافه المالي بـ 26500000.00 دج من اجل تهيئة الشطر الأول من الحي (طرق ، الأرصفة ، الإنارة العمومية)..

VIII. تهيئة المدخل الغربي للمدينة:

يعتبر المدخل الغربي هو الآخر مدخلا هاما للمدينة مقارنة بنظيره الشرقي ، حيث يلعب دورا فعالا في ربط المدينة بالطريق الوطني رقم 27 باتجاه جيجل ، ومن اهم نقاط التدخل عليه ما يلي:

6-1) التدخل على الطرق والارصفة :

لقد تم تعبيد الطريق و تحسينه بغلاف مالي كبير قدر بـ 16959916.00 دج، وهذا لأن المدخل الغربي يعتبر واجهة للمدينة من الناحية الغربية ، وقد أعطى حيوية كبيرة للمدينة .



الصورة رقم(55): المدخل الغربي اثناء عملية التحسين



الصورة رقم(54): المدخل الغربي قبل عملية التحسين



الصورة رقم(56): المدخل الغربي بعد عملية التحسين



6-2) التدخل على الإنارة العمومية :
خصص لهذا المدخل غلاف مالي معتبر نظرا
لنوعية الأعمدة الكهربائية و طول المدخل قدر
غلافه المالي بـ 7789420.55 دج، و قد
أعطت للمدخل صورة جمالية بالإضافة إلى
الأمن الذي توفره.

الصورة رقم(57): الانارة العمومية

المصدر: المصلحة التقنية للبلدية

6-3) التدخل على العقد والأرصفة :

لقد تم انجاز الرصيف للمدخل الغربي، بغلاف مالي قدرت قيمته المالية بـ 975424.00 دج. و قد
اتي هذا التدخل لتسهيل تنقل الراجلين كما يقي الطريق من الاوحال و النفايات .

الصور (58-59): تهيئة العقد



IX. تهيئة حي أحسن بوالة:

مست التهيئة في هذا الحي الطرق والأرصفة وشبكة الصرف بالإضافة الى الإنارة العمومية بتكلفة قدرها: 15361420.26 دج

الصور (60-61): تجديد شبكة الصرف



الصور (62-63): تعبيد الطرق والأرصفة



تم إنجاز طريق لفك العزلة وتسهيل عملية التنقل إلى الثانوية القديمة عبر الحي قدر غلافه المالي بـ 14000000.00 دج



الصورة رقم (65) طريق البركة بعد إنجازه



الصورة رقم (64) طريق البركة قبل إنجازه

المصدر: المصلحة التقنية للبلدية

ب - في إطار البرنامج الخماسي 2010-2014:

استفادت هذه المنطقة في إطار برنامج دعم النمو الاقتصادي 2010-2015 من ثلاث مشاريع بتكلفة مالية قدرها **231.862.136,64** دج استلم منها اثنان ومازال اثنان .

1 - تهيئة حي 18 فيفري:

استفاد هذا الحي من مشروع للتحسين الحضري حيث قدرت تكلفة هذا المشروع ب: **21776718,6** دج مست الطرق والأرصفة والإنارة العمومية، انطلقت الاشغال بهذا الحي سنة 2013 واستلم المشروع اواخر سنة 2015

الصور(66-67):تهيئة حي 18 فيفري



المصدر: من طرف الباحث

2 - تهيئة حي الصفاة 02

سجل مشروع هذا الحي سنة 2014 وانطلقت الاشغال به سنة 2015/05/25 بتكلفة قدرها **83696417,66** دج مس حصة التطهير والطرق والارصفة والانارة العمومية

الصور(68-69): تهيئة حي الصفصافة



المصدر: من طرف الباحث

3- تهيئة حي محمد بومحراث

وهو المتعلق بمخطط شغل الارض رقم (05) ، حيث ان هذا المشروع خصص له ميزانية قدرها :
85980449,88 دج

الصورة(70): تهيئة حي محمد بومحراث



المصدر: من طرف الباحث

الصورة(71): تهيئة حي محمد بومحراث



الصورة(72): تهيئة حي محمد بومحراث



المصدر: من طرف الباحث

II. المنطقة الثانية :

استفادة هذه المنطقة من عدة مشاريع للتحسين الحضري منها ما هو تابع للبلدية في اطار المخطط البلدي للتنمية (PCD) ومنها ما هو تابع لمديرية البناء والتعمير والهندسة المعمارية في اطار البرنامج القطاعي للتنمية (PSD) وسنحاول تسليط الضوء على المناطق المستفيدة من مشاريع التحسين وكذلك المرافق التي مسها .

أ- المشاريع التي جاءت في إطار المخطط الخماسي 2005-2010

1- تهيئة حي الإخوة نجار :

يعتبر هذا الحي من الأحياء الحضرية ذات النمط الصلب المدمج حيث خصص له غلاف مالي قدر بـ17266860.00 دج ، من اجل تعبيد الطرق ، تبليط الأرصفة و الإنارة العمومية .



الصورة(73): تهيئة حي الإخوة نجار

● انجاز مكتبة وقاعة مطالعة :

استفاد هذا الحي التحسين على المستوى الثقافي بان انجاز هذه المكتبة ، وهذا لإعطاء فرصة لشباب المهتمين بتقوية قدراتهم الثقافية و الفكرية في أوقات الفراغ.

2 --التهيئة الحضرية لحي 125 قطعة (حي عبود بوفلغة):

مشروع التحسين الحضري المخصص لهذا الحي 37245860.00دج مست الحصص الثلاث.
انجز سنة 2010 وبميزانية قدرها:



الصورة(74) التهيئة الحضرية لحي 125 قطعة

المصدر:من طرف الباحث

3- تهيئة حي سيدي سعيد :

يعتبر هذا الحي من الأحياء الفوضوية الصلبة ، خصص له غلاف مالي قدر بـ 9178020.00 دج من اجل تهيئته ، مثله مثل الاحياء التي سبق ذكرها وهذا بصدد الارتقاء الوظيفي و دمج الاحياء المهمشة.

4- تهيئة حي المنظر الجميل:

سجل مشروع التحسين الحضري لهذا التحصيل في اطار المخطط البلدي للتنمية وقد خصصت له ميزانية قدرها : 36566718,6 دج مست الطرق والارصفة والانارة العمومية والصرف



الصور(75-76-77): تهيئة حي المنظر الجميل



المصدر: من طرف الباحث

مخطط

- تهيئة الملعب البلدي:

استفاد الملعب البلدي من أغلفة مالية كبيرة جدا خصصت لتهيئته الداخلية و الخارجية و نعتذر لعدم التمكن من الحصول على هذه الأغلفة المالية نظرا لصعوبة الحصول عليها ، وهذا لكون مشروع تهيئة الملعب مر بعدة مراحل في فترات مختلفة .



الصورة رقم(79) الملعب البلدي
بعد التهيئة



الصورة رقم(78) الملعب البلدي
قبل التهيئة

-مشروع الإنارة العمومية لمترق الطرق:(القرام -ميلة-جيجل)

خصص مبلغ مالي معتبر من اجل إعطاء صورة جميلة للمدخل من الناحية الجنوبية باتجاه ميلة قدر غلافه المالي بـ2070000.00دج

- انجاز محلات تجارية:



الصورة رقم(80)محلات تجارية

إستنفادت المنطقة من مشروع انجاز محلات تجارية تحت اسم محلات فخامة رئيس الجمهورية وهذا من اجل تغطية حاجيات السكان وتحسين الظروف المعيشية للمواطن.

المصدر:المصلحة التقنية البلدية

III. المنطقة الثالثة:

تعتبر هذه المنطقة من ابرز المناطق الفوضوية في المدينة ، حيث تعتبر ذات وظيفة سكنية فقط افتقارها من مختلف التجهيزات ، ومن اجل إدماج هذه المنطقة التجأت السلطات إلى محاولة إدماجها في المحيط الحضري ، ومن أهم المشاريع المنجزة :

1-تهيئة حي الإخوة خياط:

لقد تم الاعتماد في تهيئة هذا الحي على تعبيد الطرق ، انجاز الإنارة العمومية ، وكذلك ترصيف الطرق ، قدر الغلاف المالي بـ 15.597.631.00 دج .

الصورة رقم(81-82)تهيئة حي الإخوة خياط:



المصدر:من طرف الباحث

2)التحصيل الاجتماعي 117 حصة:

يعتبر هذا التحصيل الاجتماعي حديث النشأة وقد استفاد من مشروع للتهيئة الحضرية مس حصة شبكة التطهير والطرق والارصفة وحصة الانارة العمومية وميزانية قدرها 21.456.000.00 دج ولكن وللأسف لم تكتمل الاشغال به بسبب مشاكل بين المقاوله وصاحب المشروع وصلت الى اجراءات الفسخ (résiliation)والعدالة وبقيت الاشغال غير مكتملة بنسبة %45

3)حي حدرباش (دالاس):

اقصي هذا الحي من مشاريع التهيئة والتحسين الحضري بالرغم من انه يتربع على مساحة معتبرة



الصورة (83):حي دالاس

IV. المنطقة الرابعة:

تعتبر المنطقة الرابعة من ابرز المناطق في المدينة لاحتوائها على عدد كبير من السكان ، تسود في المنطقة النمط الجماعي ومن أهم المشاريع المنجزة في المنطقة ما يلي:
أ: في إطار البرنامج الخماسي 2005-2010 :

1-تهيئة المدخل الشرقي للمدينة:

يعتبر المدخل الشرقي من أهم المداخل باتجاه مدينة قسنطينة ، الذي يعطي للمدينة صورة حضرية متميزة على غرار المداخل الأخرى،لدى توجب على السلطات تحسين هذا المدخل ، حيث خصص له غلاف مالي معتبر وقسم على ثلاث أنواع من التدخلات.

1-1- التدخل على الطرقات:

لقد استفاد المدخل الشرقي من اجل انجاز الطريق من غلاف مالي كبير ، حيث قدر غلافه المالي بـ 3663327.00دينار جزائري، و قد أعطى حيوية كبيرة على الجهة الشرقية باعتباره مدخل رئيسي من الطريق الوطني رقم 27 باتجاه قسنطينة كما أعطى حركة كبيرة من الناحية الاقتصادية و التجارية .



الصورة رقم(84): المدخل الشرقي بعد لإنهاء من التهيئة

المصدر: المصلحة التقنية البلدية

2-1 - التدخل على الأرصفة:

لقد تم إنجاز الرصيف للمدخل الشرقي بغلاف مالي قدر بـ 14819120.00 دج ، وهي قيمة معتبرة نظرا لطول المدخل الشرقي ، و قد ساهمت هذه التدخلات في إعطاء مظهر جمالي على طول المدخل كما سهل في عملية التنقل للراجلين كما تعمل على منع انتشار الأوحال و النفايات على الطريق خاصة في فصل الشتاء.

3-1 - التدخل على الإنارة العمومية:

استفاد المدخل الشرقي من غلاف مالي خصص للإنارة العمومية على طول المدخل ، و كذلك في مفترق الطرق التي تجعل من المدخل أكثر جمالا و أمنا ليلا بغلاف مالي قدر بـ 14018034.70 دج .

2 تهيئة حي دراع ببوش 1:

هذا الحي وباعتباره أكبر حي في هذه المنطقة استفاد من مشروع للتحسين الحضري بميزانية قدرها: 81.654.125.45 دج من اجل اعادة تأهيله.

1- تهيئة خارجية للمنطقة:

التهيئة الخارجية مست الأرصفة والإنارة العمومية و تعبيد الطرقات في المنطقة و هذا بسبب الوضعية المتدهورة التي آلت إليها المنطقة ، لكن بعد عمليات التهيئة أصبحت المنطقة أكثر جمالا و راحة كما سادها الأمن بسبب الإنارة العمومية كما هو موضح في الصور .



الصورة رقم(86):أرصفة في طور الإنجاز



الصورة رقم(85): أرصفة منجزة



الصورة رقم(88): طريق بعد الإنجاز



الصورة رقم(87): طريق في طور الإنجاز

2-تحسين شبكة الصرف الصحي :

نظرا لكون المنطقة منطقة توسع مستقبلي للمدينة كان لابد من تخصيص غلاف مالي من اجل تمديد وتحسين شبكة الصرف الصحي حيث خصص لها غلاف مالي قدر بـ 5500000.00 دج، وهذا احتراما لأولوية المشاريع حاليا وفي المستقبل.



الصور(89-90):تحسين شبكة التطهير

المصدر:مكتب الدراسات س.ك



3- انجاز ملعب (matico):

نظرا لنقص مساحات اللعب المهيأة داخل المنطقة تم انجاز ملعب جوارى بغلاف مالي قدر بـ 2000000.00 دج، كما هو موضح في الصورة رقم (10).

الصورة(91): ملعب صغير

المصدر:من طرف الباحث

4-إنجاز جدران الاستناد وتهيئة:

نظرا لوجود بعض المناطق ذات انجراف للتربة على طول الطريق لوجود ميل وانخفاض مستوى الطرق ، ومن اجل حماية الطرق من الأوحال تم انجاز جدران الاستناد ، وتهيئتها ببعض الشجيرات ، قدر غلافها الملي بـ 58701000.00 دج.كما اعطت هذه الجدران صورة جمالية للمدينة كما هو موضح في الصورة رقم (15)(16)(17).



الصورة رقم(93):جدار لإستناد وسط الطريق



الصورة رقم (92):تهيئة جدران الإستناد

5-إنجاز مركز تجاري:

نظرا لبعد المراكز التجارية عن المنطقة تم انجاز مركز تجاري من اجل تلبية احتياجات السكان ، حيث تعتبر هذه المنطقة ذات كثافة سكانية عالية، و اتماما كان لابد من تعبيد الطريق و انجاز الرصيف لتحسين المظهر الخارجي للمركز التجاري والحلي .



الصورة رقم(95):مركز تجاري بعد الإنجاز



الصورة رقم (94): مركز تجاري أثناء الإنجاز

ب: في إطار البرنامج الخماسي 2010-2015 :

استفادت هذه المنطقة من ثلاث مشاريع :

1. تهيئة حي دراع بيوش 2 (pos n 01):

استفاد هذا الحي من مشروع مهم للتهيئة الحضرية قدر بـ : 134.190.824,04 دج قسم الى ثلاث حصص بثلاث مقاولات انجاز، انطلقت به الاشغال في 2013/10/06 بمدة زمنية قدرها 12 شهر ، الا ان الاشغال لم تنتهي بعد وقدرت نسبة التقدم بـ 70%

2. حي الوردات : الدراسة منتهية ولكن الاشغال لم تنطلق

3. تخصيص عين ساسية: الدراسة منتهية ولكن الاشغال لم تنطلق

من خلال دراستنا لمختلف مشاريع التحسين الحضري في مدينة القرام قوقة عبر كل منطقة توصلنا النقاط التالية:

-تميز كبير في توزيع مشاريع التحسين الحضري بين المناطق الأربعة.

-أغلبية مشاريع التحسين مست الطرقات وكذلك الأرصفة

-تزين الطريق الأولى الذي يقسم المدينة بشجيرات الزينة وكذلك الإنارة العمومية.

-شمل مشروع الإنارة العمومية جميع أحياء المدينة.

-افتقار المدينة إلى مشاريع تخص المساحات الخضراء.

-محاولة إدماج المنطقة الثانية ذات النمط الفوضوي الصلب.

VIII. الأثر الإيجابي من مشاريع التحسين الحضري:

إن لكل مشروع إيجابيات كما يمكن أن تكون به بعض النقائص لدى توجب علينا النظر في هذا الجانب من اجل إعطاء صورة عن هذه إيجابيات و نقائصه وهذا من اجل معرفة مدى نجاح مشاريع التحسين الحضري و الوقوف أمام نقائصها من اجل أخذها بعين الاعتبار، ومن ابرز نقاط الأثر الإيجابي ما يلي:

* إعطاء صورة واضحة للمدينة.

* تغطي مشاريع التحسين الحضري 70% من المدينة .

- *تحسين مداخل المدينة التي أعطت صورة جيدة خاصة المدخل الشرقي و المدخل الغربي و الجنوبي .
- *تهيئة الطرقات التي تسهل في سيولة الحركة .
- *تهيئة الطرقات الثانوية التي ساهمت بشكل كبير في خلق روابط بين الأحياء المشتتة.
- *القضاء على الانجراف من اجل تهيئة الطرقات وانجاز قنوات الصرف الصحي .
- *تسهيل عملية جمع النفايات خاصة المبعثرة في الشوارع وهذا لوجود طرق مهيأة .
- *القضاء على الغبار بنسبة كبيرة خاصة في فصل الصيف .
- *تزين الطرق بشجيرات على الأرصفة و كذلك العقد .
- *خلق 4 عقد في وسط المدينة على طول الطريق الأولى التي تقسم المدينة الى قسمين وهذا من اجل تسهيل عملية الحركة و سلامة السكان .
- *تطوير البنية الاقتصادية للمدينة على طول الطريق الأولى التي أصبحت لها دورا ذو أهمية كبيرة في التجارة في المدينة .

IX. دراسة تحليلية لمشاريع التحسين الحضري في مدينة القرام قوقة.

- من خلال دراستنا لما سبق يمكن الوصول أن نستنتج ما يلي:
- *وجود تمايز ملحوظ في عدد المشاريع من منطقة إلى أخرى حيث امتازت المنطقة الثالثة بأكبر عدد من المشاريع و المقدرة بـ 10 مشاريع، و المنطقة الثانية لم تستفيد سوى من مشروع واحد ، و تحصلت المنطقة الأولى 5 مشاريع ، والمنطقة الرابعة على 6 مشاريع .
- *وجود تمايز في الأغلفة المالية ، حيث استفادة المنطقة الثالثة من غلاف مالي يقدر بنسبة 39.70% من إجمالي الأغلفة المالية المخصصة لمشاريع التحسين الحضري للمدينة ، وتحصلت المنطقة الأولى على غلاف يقدر بنسبة 32.90%، و يقدر الغلاف المالي المخصص للمنطقة الرابعة بـ 22.50% ، و اضعف غلاف مالي خصص للمنطقة الثانية حيث يقدر بـ 5.04% من إجمالي الأغلفة المالية المخصصة لمشاريع التحسين الحضري للمدينة .
- من خلال هذه النتيجة سنحاول إعطاء صورة تحليلية لأسباب هذا الاختلاف الكبير في عدد مشاريع التحسين الحضري الموزعة على المناطق الأربعة .

IX. -أسباب التمايز في عدد مشاريع التحسين الحضري حسب كل منطقة :

من خلال معرفتنا لمجال الدراسة و أهم المناطق المتواجدة به ، و المعاينة الميدانية ، تمكنا من استخلاص أسباب التمايز في عدد المشاريع ، والأغلفة المالية لكل منطقة ، و هذا من خلال تحليل كل منطقة على حدا :

1. المنطقة الرابعة:

*تعتبر المنطقة الأولى واجهة المدينة من الجهة الشرقية ، و لهذا تم إعطاء أغلفة مالية كبيرة خاصة في تعبيد الطريق الأولى و كذا مفترق الطرق و انجاز جدران الإسناد و التهيئة الخارجية على طول الطريق الأولى الذي يقسم المدينة قسمين شمالي جنوبي .

*تعتبر منطقة التوسع المستقبلي .

*سيادة النمط الجماعي .

*منطقة حديثة النشأة مقارنة بالمناطق الأخرى .

2. المنطقة الثالثة :

تحصلت هذه المنطقة على مشروع واحد فقط الأسباب التالية.

*كونها ذات مساكن فوضوية .

*صعوبة التحكم بالمجال لتداخل الموجود بين المساكن .

*التضرس الذي صعب التدخل على المنطقة .

*كونها منطقة مهمشة بالمناطق الأخرى .

*افتقارها لتجهيزات التي تعطى أهمية مجالية .

3. المنطقة الاولى:

تحصلت هذه المنطقة على عدد كبير من مشاريع التحسين الحضري للأسباب التالية :

*احتوائها على مجموعة كبيرة من الأحياء .

*تواجد بعض التجهيزات و خاصة التعليمية التي تلعب دورا مهما في إعطاء المنطقة حركية كبيرة ،

بالإضافة إلى التجهيزات الإدارية ، و الأمنية، و غيرها من التجهيزات الصحية ، و الدينية ، الثقافية

*كونها تحتوي على المركز .

*سهولة التحكم في المجال .

*كونها الواجهة الغربية للمدينة و بالتالي استلزام تهيئة مدخلها الغربي .

4. المنطقة الثانية :

- * احتواء هذه المنطقة على مساكن ذات النمط الفوضوي الصلب و النمط الحديث .
- * يدخل ضمن هذه المنطقة الجزء الحيوي لمركز المدينة .
- * احتوائها على مدخلين جنوبيين يؤديان إلى وسط المدينة .
- * تواجد السوق الأسبوعي بها بالإضافة إلى السوق المغطى.ألدان يستقطبان حركة كبيرة سواء داخل المدينة أو خارجها .
- * تواجد المنشآت الصناعية بها خاصة مركب رياض .
- * تواجد التجهيزات الرياضية (المركب الرياضي ، الملعب البلدي).

خلاصة :

- إن أهمية كل منطقة تلعب دورا مهما في أولوية الحصول على مشاريع التحسين الحضري ، حيث كلما زادت أهميتها زادت مشاريع التحسين الحضري بها .
- بعد تطرقنا إلى لدراسة واقع التحسين الحضري في مدينة القرام استخلصنا النقاط التالية:
- شمولية مشاريع التحسين الحضري 70% من إجمالي المدينة حيث استفاد أغلبية الأحياء من مشاريع تهيئة واسعة على مجال طرقها وأرصفتها
 - توزع شبكة الإنارة العمومية على جميع أنحاء المدينة إلا أنها لم يتم تغيير أعمدتها في بغض الأحياء مما يبقى المظهر مشوه للمدينة
 - لقد أعطت المداخل الثلاثة للمدينة من الناحية الشرقية باتجاه قسنطينة ، والناحية الغربية باتجاه جيجل ، ومن الناحية الجنوبية باتجاه ميلة ، صورة حضرية للمدينة مما زاد من جمالها.
 - محاولات السلطات إدماج المناطق المهمشة .
 - تمركز أغلبية مشاريع التحسين الحضري في المناطق ذات حركة كبيرة.
 - نقص وتيرة مشاريع التحسين الحضري في المدينة حيث بدأت تتراجع في العامين الأخيرين.
 - رغم توفر المدينة على مساحات شاغرة إلا أنها تفتقر الى مساحات خضراء مهيأة تستقطب السكان.
 - تحسن المظهر الجاري للمدينة حيث أصبحت ذوا صورة حضرية مقارنة بالأعوام السابقة.

11-الوضعية الحالية لمشاريع التحسين الحضري :

جاء في المنتدى العالمي الذي دار حول المدينة وجودة الحياة بجونيف : "إن تحسين إطار المعيشي و التقليل من مظاهر التدهور بالوسط الحضري هو من أجل العيش في بيئة حضرية، تمكن الناس بالتمتع بحياة رغيدة ،آمنة ومريحة، تسهل فيها قدراتهم في الحصول على متطلبات الحياة المزدهرة و ترتبط بمدى تلبية الحاجيات الأساسية للإنسان، وترقية عيشه لكي تحفزه على الاندماج وتقوي قدرات الناس لممارسة حق المواطنة بالمشاركة في تسيير فضاءاتهم المعيشية في إطار الحوار والتضامن"¹

في هذا العنصر سنحاول تسليط الضوء على واقع مشاريع التحسين الحضري في المدينة وبالأحرى ما آلت إليه هذه المشاريع وهذا من اجل إعطاء نظرة شاملة .

إن الداخل والزائر للمدينة اليوم يصطدم بواقع مؤسف للغاية حيث وانه وبمجرد دخول المدينة من أي مداخلها الأربع يجد صورة مؤسفة للمشهد الحضري عبر معظم احياء المدينة :

-طرق مشوهة ومتدهورة وفي حالة سيئة بسبب تعدد الأشغال وكثرتها وخاصة مشروع تجديد شبكة الماء الشروب والذي ترك المدينة وطرقها في حالة مزرية خاصة وان أشغال الترميم كانت دو جودة رديئة

-أرصفة مشوهة ومتدهورة بسبب الردم، خاصة في الطرق الثالثة والثانية بالإضافة إلى الطريق الأولي

-تسرباب عديدة للماء الشروب وفي عديد النقاط عبر المدينة

-تكس مواد البناء الناتجة عن تجديد المباني في الأرصفة و الممرات في مناطق مختلفة من المدينة

-تقص كبير في الافتتاحات المرورية خاصة في المحاور الرئيسية

-انتشار عشوائى للنفايات المنزلية دون احترام اوقات اخراج النفايات واماكن وضعها ما ادى الى

انتشار الروائح الكريهة وكذلك تشويه المشهد الحضري

-غياب ممرات الراجلين على مستوى طرق الحي.

-أثاث حضري مخرب يدل على قلة وعي الساكن

¹ Forum mondial sur les villes et la qualité de vie: Enjeux globaux solutions locales. Rapport de synthèse 18/20/ mai 2006, Genève suisse


-بالنسبة للحضيرة السكنية:

- انتشار البناء الفوضوي في النمطين فردي تقليدي و فردي حديث.
- مخالفة المباني للإطار القانوني للتعيمير و المتمثلة في بنايات النمط الفردي الحديث لتجاوزها في عدد الطوابق، و استلامهم لرخصة البناء و لا لرخصة المطابقة.
- بالإضافة إلى النمط الفوضوي الذي عرف زيادة في التوسع الأفقي .
- الحالة السيئة لمباني النمط الفردي التقليدي .
- مباني في حالة بناء مستمرة (أعمدة خارجة، ودون احترام عدد الطوابق) .

1-المنطقة الأولى :



الصور(82-83-84-85-86):صور لتدهور البيئة الحضرية بعد انتهاء المشاريع التحسينية



الصور(87-88):انتشار النفايات



الصور(89-90): اتلاف الامااث الحضري



الصور(91-92): اتلاف الامااث الحضري



2- المنطقة الثانية :

الصور(93-94)تهري الطرق والارصفة



الصورة(95):انعدام اماكن لعب الاطفال



الصور(96-97): ارسفة في حالة مزرية

3- المنطقة الثالثة :



الصور(98-99): ارسفة في حالة مزرية



الصور(100-102-103-101): طرق في حالة مزرية



4- المنطقة الرابعة :



الصور(102-103-104-105):اشغال بدون ترميم واعادة اعتبار



الصور(106-107): انارة مكسرة ومخلفات على رصيف المارة



خلاصة المبحث الخامس:

بعد تطرقنا إلى لدراسة واقع التحسين الحضري في مدينة القرام استخلصنا ان مشاريع التحسين الحضري شملت حوالي نسبة 70% من إجمالي المدينة حيث استفاد أغلبية الأحياء من مشاريع تهيئة واسعة على مجال طرقها وأرصفتها ، و لقد أعطت المداخل الثلاثة للمدينة من الناحية الشرقية باتجاه قسنطينة ، والناحية الغربية باتجاه جيجل ، ومن الناحية الجنوبية باتجاه ميلة ، صورة حضرية للمدينة مما زاد من جمالها ، ايضاً كانت هناك محاولات للسلطات من اجل إدماج المناطق المهمشة ، لكن أغلبية مشاريع التحسين الحضري تركزت في المناطق ذات حركة كبيرة ، و رغم توفر المدينة على مساحات شاغرة إلا أنها تفتقر الى مساحات خضراء مهيأة تستقطب السكان. ومن جهة أخرى معظم المشاريع التي انجزت اصابها التدهور سواء الكلي او الجزئي واصبح واقع المدينة اليوم مؤسف للغاية بالنظر الى الاموال والمجهودات التي بدلت من اجل اعطاء وجه للمدينة والارتقاء بجودة الحياة للمواطن القرامي، والسؤال الذي يطرح نفسه :
ماهو السبب وراء تدهور هذه المشاريع التنموية ؟
هذا ما سنحاول معرفته في المبحث السادس.

المبحث السادس: معرفة وتحليل أسباب تدهور جودة الحياة في مدينة القرام

تمهيد:

في هذا المبحث سوف نحاول ومعرفة وتحليل أسباب التدهور لجودة الحياة في مدينة القرام، واعتمدنا في هذا المبحث على نتائج الاستقراء العمومي مع السكان التي قمنا به على مستوى المدينة ، وكذلك مختلف اللقاءات والحوارات التي أنجزها مع مختلف الهيئات المعنية التي لها علاقة مباشرة بموضوع التحسين الحضري، لنقوم باستنتاج مجموعة من الأسباب ولنخلص إلى انه هناك فجوة كبيرة بين توصيات القانون التوجيهي للمدينة من جهة وبين تطبيق مشاريع التحسين من جهة أخرى حيث انه هناك إهمال كبير وشاسع لدور المواطن في هذه الحلقة ومن جهة أخرى هناك غياب كبير للتنسيق بين مختلف الفاعلين العموميين والدين لهم تدخل على المجال ليعود الأمر بالسلب على جودة الحياة وسط أحياء هذه المدينة.

مقدمة

بعد تطرفنا في المبحث السابق إلى مشاريع التحسين التي مست مدينة القرام و عرفنا الحالة التي آلت إليها من التدهور و سوف نحاول في هذا المبحث إلى بحث الأسباب التي أدت إلى هذه الحالة خصوصا و أن الهدف الأول من برمجة هذه المشاريع هو الرفع و الارتقاء بجودة الحياة في البيئة القارمية، معتمدين في ذلك أساسا على التحقيق العمومي الذي قمنا به والذي يشمل الاستشارة أساسا واللقاءات المختلفة مع من يمسه الموضوع سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

I. الأسباب التي أدت إلى تدهور المشاريع التحسينية في مدينة القرارم :

إعتمدنا في هذا العنصر على نتائج الاستقراء الذي أجريناه على مستوى المدينة و كذلك على المقابلات الخاصة التي أجريناهما مع مختلف الهيئات المعنية و التي لها علاقة مباشرة بالموضوع، البلدية، الدائرة، مديرية التعمير و البناء، مديرية البرمجة و متابعة العمليات و التي لها علاقة بإضرار و إفساد و تدهور المشاريع التحسين للمدينة و نذكر منها مؤسسة توزيع الكهرباء و الغاز SONALGAZ مؤسسة الجزائرية للمياه ADE و مؤسسة AMENHYD شركة إتصالات الجزائر PTT و البلدية APC لكونها طرف معني بالأمر لإهماله لمسؤولياته و مهامه المتعلقة بالحفاظ على البيئة الحضرية للمدينة و العمل على رفع جودة الحياة للمواطنين و تحقيق إستقرارهم و كل هذه الأطراف ترجع إلى ميزاب واحد وهو إهمال دور المقاربة التشاركية بين مختلف الفاعلين في مشاريع التحسين الحضري لمدينة القرارم قوطة .

فالإشكال يبدأ في الأول أي عند إعداد الدراسات الخاصة بهذه المشاريع والتي تتسم بالفوضى وعدم اعتماد مرجعية علمية في التنظيم، الإعداد والتسيير لهذه البرامج والمشاريع.

1: سيورة عمليات التحسين الحضري :

على حسب المعلومات التي تحصلنا عليها عبر لقاءاتنا مع العديد من المتعاملين المتعاقدين (ETP BET) و المصالح المتعاقدة (DUC / APC) فيما يخص عمليات التحسين الحضري عبر الولايات و سيرها، فإنها تبدأ بدراسات و بحوث للتهيئة لم تمر على شروط للانتقاء من استشارات و مناقصات و غيرها فيما يخص مقاولات و مؤسسات الانجاز، و أيضا شروط التي في ظلها تطلق مهام المتابعة للمشاكل و العوائق التي تصادف أثناء أشغال الانجاز، و ترتب كالاتي :

1 1 الأقل سعرا معيار للجودة ؟

معايير اختبار مكاتب الدراسات و مؤسسات الانجاز المكلفة بالانجاز لهذه المشاريع المتعلقة بالتحسين الحضري تعتمد أساسا و دائما على الأقل سعرا، بالرغم من توفر الأموال على هذا أصبحت مشاريع التهيئة دائما تعرض و كأنها منتج مالي و أن الاقل سعرا في الدراسة و الانجاز، يستقبل بأهمية خلال مختلف رسائل العرض، بالمقابل قوانين الحصول على مشاريع التهيئة الحضرية دراسات - و إنجاز المشترطة تقع بعيدا عن بنود دفاتر الشروط و التشريعات بدقة.

2 1 إنتاج عمليات تهيئة في أوقات قياسية:

بالإضافة إلى ما سبق ، ضرورة انجاز دراسات محددة و ذلك من اجل إطلاق الأشغال ،مدة دراستها تتراوح ما بين 25 إلى 30 يوما و التي تعتبر غير كافية من اجل عمل دراسة جيدة في نوعها لتهيئة حضرية مستدامة مناسبة للحى المعني ، هو الأمر الذي يضغط علىعلى مكاتب الدراسات تحت الضغط الذي تولد بسبب حب التنافس من اجل السبق للمناقصات و هذا الأمر جعلهم يلغون الخارجات الميدانية و المشاورة مع السكان المحليين الذين هم الهدف الأول هذا ما جعلهمتشخيصات مسبقة و التي هي كنتيجة تقديرات مشاريع و مخططات مرجعية تطلق على الاحياء دون الاخذ بعين الاعتبار للخصوصيات المحلية للاحياء و العوائق الخاصة بكل حي .

3 1 غياب التأهيل و التخصصية و الاحترافية :

عدم أهلية مكاتب الدراسات في ميدان التهيئة و التحسين الحضري الذي يتطلب تخصصية في الميدان و هيمنة التطبيقات الفوضوية التي هي بعيدة عن قوانين الهندسة المعمارية للفضاء الحضري و ذلك بمؤسسات غير متخصصة و التي تفتقد للعتاد و اليد العاملة المؤهلة، أصبحت إشكالية بالرغم من التعليمات المفصلة من وزير السكن و التعمير في مجال انجاز الأشغال و العتاد الذي دعم بتوفر DTR (الطرق و الشبكات المختلفة)و كذلك الدلائل التقنية التي تعالج التحسين الحضري على مستوى المديرية المعنية (DUC)من أجل إيجاد حلول كافية لإنجاح التحسين الحضري و الإجابة على الفوضى الحالية في تجمعاتنا السكنية ،الكل من اجل تمكين مواطنينا الحصول على إطار حياة جيد في بيئة نوعية.

4 1 التوترات مع السكان المحليين:

الضغط الاجتماعي من الصعب جدا التحكم فيه على مستوى المجال بل هو يشكل حاجز ضخم لسيرورة هذه الأشغال (هذا العمل) و هذا يرجع إلى :

عدم مشاورة السكان في مشروع التحسين لحيمهم الذي جعل المهمة أكثر صعوبة بالنسبة لمكتب الدراسات أين يجب عليهم تفسير مختلف الأشغال حتى البسيطة منها و بالنسبة للمقاولة أين المشكل يكون أكثر حدة وقد يصل إلى مشادات كلامية و في بعض الأحيان الوضع قد يصل إلى نقطة تمنع المقاولات من إتمام أشغالها في ظروف مواتية .

هناك أيضا مشادات و مشاكل مع مواطنين الذين يحتلون مساحات شاغرة (العمومية) لأغراض شخصية و ذلك بتوسعة ممتلكاتهم الخاصة أو من اجل تجارتهم (أكشاك ،لوحات اشهاريةالخ) أين المقاولات تجد صعوبة في إفراج الطرق من اجل الاشغال أو تهيئة المساحات المحتلة من طرف السكان .

وهناك ايضا مشاكل بالنسبة للمساحات الجديدة المهيئة من قبل المواطنين فيما يخص التجميل و تحسين مساحات اللعب للأطفال و مواقف السيارات و طرق الراجلين التي قد تصدر ضجيج غير مقصود و مطالبات بجودة الأشغال .

2- تحليل برنامج التحسين الحضري على حسب الساكن

إعتمدنا في هذا العنصر على نتائج الاستقراء الذي أجريناه على مستوى المدينة:

1-2 تعريف لمجال الدراسة:

من أجل عمل مقارنة اجتماعية لانعكاسات التحسين الحضري على جودة الحياة للسكان في الأحياء القرارية قمنا بعمل تحقيق عمومي عن طريق استبيان في المناطق الأربع على حسب المعايير التالية
- الحدود الجغرافية للأحياء بالنسبة لمصادر التلوث (المرئي والسمعي القرب من المراكز المهنية).
- الغلاف المالي للعمليات في الأحياء .
بالنظر لغياب المعلومات حول الحالة الأولية للأحياء قبل الأشغال اعتمدنا على الجانب الفوتوغرافي المنجز بواسطة مكاتب الدراسات المكلفة بالمتابعة .

2-2 تشكيلة الاستبيان :

منهجية الاستبيان ضبطت من أجل إثبات أو نفي بعض الفرضيات الموضوعة من قبلنا .
على هذا الأساس الاستبيان يتكون من 3 أبواب ، الأسئلة المطروحة هي بالنسبة لعناصر تقييم إطار الحياة على حسب المخطط

أ - الباب الأول : هي الأسئلة المتعلقة بالمعلومات حول الأشخاص المسؤولين و خصائصهم السو سيوديموغرافية (السكان)

- جنس ، عمر ، الحالة العائلية ، عدد الأولاد ، المستوى التعليمي للعائلات .
- النشاط المزاو ، ومكان العمل .

ب- الباب الثاني : هي الأسئلة المرتبطة بتحول إطار الحياة بعد أشغال التحسين و التي تتكون من 3 نوافذ : تشخيص المشاكل ، الآمال ، التدخلات وأثرها على الجانب المادي و المعنوي ، ومدى رضاهم بالنسبة لهذه التدخلات .

ب-1 النافذة الأولى بالنسبة للسكن :

- سنة السكن بالحلي ، الوضعية القانونية للمسكن (مستأجر ، مالك ، ساكن عند قريب ، سكن وضيبي) .
- تقييم حالة المبنى ، الطوابق ، زيادة الكراء ...

ب-2 النافذة الثانية بالنسبة للحي :

المشاكل المسجلة على مستوى الحي قبل الأشغال بالنسبة لـ :

- إمكانيات ووظائف المجال .

النوعية البيئية ، مصادر التلوث في الحي و الأخطار السيئة التي تهدد السكان (تلوث ضوضائي ، تلوث

مرئي ، النفايات)

- المحيط الحضري .

- نسبة الرضا بالنسبة لمختلف التدخلات على مستوى الحي .

- أسباب عدم الرضا و الرضا .

- التغيرات المحدثة بعد العملية في الأحياء .

- الجو الاجتماعي و الحضري في الحي .

ب-3 النافذة الثالثة: مشاركة السكان في البرنامج:

هي الأسئلة المرتبطة بمشاركة السكان في جو الجمعيات داخل الحي و مشاركتها في البرنامج .

- وضعية الساكن بالنسبة لهذه السياسة: مع أو ضد.

- عرض الاستبيان مسبقا لعدد قليل من الناس و ذلك لضمان الفهم الجيد لأسئلة و طريقة الملأ ولقد لعبت

هذه الاحتياطات دورها في في معدلات الاستبيان .

● الاستبيان الموجه للسكان يتكون من 39 سؤالا:

-10 أسئلة تجاب (بنعم أو لا) متبوعة بتعليق لتوضيح سبب الإجابة نعم أو لا

-17 سؤال باختيار متعدد لإجابة واحدة.

-11 سؤال باختيارات متعددة لأجوبة متعددة تسمح لنا باستقبال و رصد الحد الأقصى من المعلومات .

سؤال واحد مفتوح لفتح المجال للشخص بحرية للتعبير عن مراده فيما يخص السؤال .

3- اختيار العينة :

« الأفضل لكل باحث علمي هو الاستعلام..... »

قمنا باختيار عينة عشوائية تمثل نسبة معينة من السكنات في كل منطقة على حسب حجم المنطقة و على

حسب موريس أنجار (Mouris Angers) في كتابة حول المنهجية للعلم الاجتماعية 2004 ص 465

Tons Paris من أجل عينات تقريبية ، حجم العينة يكون :

- 50% إلى 100% من أجل عدد سكان يقل عن خمسمائة 500 فرد .

- 10% من أجل عدد سكان يضم عدة مئات إلى عدة آلاف ، في حالتنا نأخذ عينة توضيحية لـ 10%.

4- سير الاستبيان :

التحقيق العمومي سار من 05 سبتمبر إلى 01 أكتوبر 2016، تم إعداده من طرف الباحث تقطن بالمدينة يجدر بالذكر أن أحد المناطق كان إجراء الاستبيان فيها خطيرا لاشتهاها بالعنف و الأمان، ولكن قررنا حشد الهمة و إتمام العمل في أفضل الظروف وأقصر مدة.

بالنسبة لتوزيع الاستبيان بالنسبة للمنطقة الأولى و الثانية و الرابعة توزيعه كان على مستوى المتوسطات يسلم للتلاميذ على أن يسلم للأولياء ثم يعاد بعد أسبوع و البعض قمنا بتوزيعه في الطرق. أما المنطقة الثالثة ونظرا لعدم وجود متوسطة بها اضطررنا إلى الطرق على الأبواب و الالتحام مع السكان في المحال و الدكاكين و المقاهي و هذه العملية استغرقت منا 15 يوما .

في بداية التحقيق ظن معظم السكان أننا تابعون إلى مصالح البلدية و أن مهمتنا هي تحقيقات ملف السكن الاجتماعي و هذا لحوالي 50% من المستفسرين ولكن بعد التوضيح لمعظمهم بقي يظن أننا نحضر لمشروع تهيئة لحيمهم و أننا تابعون للمصالح المخولة بهذه المواضيع و لكن شرحنا لهم أننا طلبت و أننا بصدد إجراء دراسة حول حيمهم فيما يتعلق بالتحسين الحضري .

و خلال التحقيق قمنا بعمل ملاحظات مباشرة لمشاكل السكان فيما يتعلق بجودة الحياة في حيمهم و نوعية إطار حياتهم، و استعملنا آلة فوتوغرافية للتوضيح و لمساعدتنا في تحليل عملية التحسين الحضري أو هذا من أجل عمل مقارنة بين الواقع المعاش و الإجابات إجمالاً.

5- استقبال نسخ الاستبيان:

بعد قيامنا بتوزيع النسخ على السكان في كل منطقة قمنا بجمعها وملاحظة حالتها من الصحة و سهولة قراءة للمعلومة من اجل استغلالها فيما بعد ،نلخص عملية استقبال الاستبيان الإجمالي في الجدول التالي :

الجدول رقم (23) حوصلة الاستبيان الموزع

عدد الاستمارات المدرسة	عدد الاستمارات الضائعة	عدد الاستمارات المستقبلة	عدد الاستمارات الموزعة	العينة الأولية	النسبة المدرسة	عدد السكنات	
150	38	162	200	300	10%	3082	المنطقة الأولى
150	50	150	200	240	10%	2419	المنطقة الثانية
100	10	100	100	110	10%	1113	المنطقة الثالثة
100	58	142	200	250	10%	2522	المنطقة الرابعة


المصدر: أنجز من طرف الباحث

6- معالجة المعلومات:

من اجل المعلومات قمنا باستعمال جداول جد بسيطة في الأكسيل والموضح البياني وهذا لكل منطقة ، من اجل الحفاظ على خصوصية كل منطقة ، وأيضا من اجل الحصول على أكبر حد من المعلومات المستنتجة عبر الاستبيان.

الشكل رقم (12):عناصر تقييم وقياس جودة الحياة الحضرية لسكان مناطق الدراسة

عوامل جودة الحياة للسكان الذين خضعوا للتحقيق



3- لجان الأحياء شكل من أشكال مشاركة وإشراك السكان:

إنه وبداية من سنة 1990 كانت هناك حركة فعلية وحقيقية فيما يخص الحركة الجمعوية وذلك بصور القانون 90-31 المؤرخ في 04 ديسمبر 1990 ، ومع ذلك مختلف الجمعيات لم تعرف ظهور معتبر على الساحة حتى سنة 2000 .

في مدينة القرام الحركة الجمعوية توزعت على مجالات عديدة : اجتماعية ، ثقافية ، رياضية ودينية ، دراسية وبيئية، ولكن في دراستنا لا نهم إلا بالجمعيات واللجان المتعلقة بالأحياء والتي يقدر عددها بـ: 22 جمعية موزعة على أحياء البلدية .

الجدول رقم (24) : الجمعيات واللجان المتعلقة بالأحياء

المجموع	المنطقة الرابعة	المنطقة الثالثة	المنطقة الثانية	المنطقة الأولى	عدد الجمعيات
22	7	2	4	9	



المصدر: مصلحة الإحصائيات بلدية القرام قوطة

3-1 المشاركة الضئيلة للسكان في لجان الأحياء:

النتائج المتحصل عليها في التحقيق العمومي عن طريق الاستبيان الموجه لسكان المدينة أظهرت أن حجم المشاركة في هذه اللجان ضئيل جدا يتراوح ما بين 10.9% في المنطقة الأولى ، 11% في المنطقة الثانية ، 6% في المنطقة الثالثة و 14% في المنطقة الرابعة من السكان المبحوثين للمناطق الأربع، و الدليل أن حوالي تقريبا نصف المواطنين (34% المنطقة الأولى)، (45.7% المنطقة الثانية) (63% المنطقة الثالثة)، (39% المنطقة الرابعة) متجاهلون رغم وجود لجان في أحيائهم ، وهذا يمكن رده لـ:

- غياب الإعلام و التحسين لهذا المسار في الأحياء .
- بفعل تبعثر السكان و الشكل الحضري الغير منتظم ، والذي أثر على علاقات الجوار و التقارب حيث أن 66% ، 54.5% ، 37% ، 61% على الترتيب، من الأشخاص الذين تم استجوابهم و الذين أجابوا بنعم قالوا بأنهم لا يعلمون بنشاط هذه الجمعيات على ارض الواقع و حتى بوجودها أصلا ، فهي لا تنشط بسبب نقص الإمكانيات و في بعض الأحيان لعدم مصداقيتها حسب بعض السكان

«نحن لا نثق في هذه الجمعيات لأن الأشخاص القائمين عليها يستغلونها لتقضاء مصالحهم الشخصية و لا يعملون بدون مقابل» .



المصدر: أنجز من طرف الباحث

2-3- إشراك المواطنين المحليين في عمليات التحسين الحضري

حيث أن التحقيق الفعلي للأهداف يعتمد على مدى المشاركة الحقيقية لكل التجمعات السكانية، ومن أهم العناصر لتحقيق تنمية مستدامة هي المشاركة العريضة للسكان في أخذ القرار⁽¹⁾، لذلك فإن عملية إشراك المواطن باعتباره المستهلك الأول للمجال العمراني ضرورة ملحة لنجاح أي مشروع، و عدم إشراكه في عمليات التخطيط من الأسباب المباشرة التي تؤدي إلى إخفاق العديد من المشاريع العمرانية، وتدهور المحيط العمراني، ومن هنا فمن الخطأ القيام بعملية التحسين بمعزل عن السكان، ودون إشراكهم واستشارتهم ومعرفة طموحاتهم، هذا الإشراك ينبغي أن يتم عبر جميع مراحل المشروع المختلفة حسبما تسمح به ثقافة ووعي وقدرة السكان في المشاركة، وذلك على المستويات التالية:

الإعداد- التصميم-التسيير-التمويل.

إن نجاح أي مشروع عمراني لا يكتمل إلا إذا اعتمدنا أمرين أساسيين ألا وهما:
- أن نعمل لأجل السكان.

(1) المادة 23 من توصيات مؤتمر قمة الأرض، ريو دي جانيرو 1992.

- وأن نعمل مع السكان.
و يجدر الذكر في مسألة الإشراف أن تكون منظمة و ممنهجة حتى لا تخرج عن أهدافها وتبقى في إطارها الذي وضعت له.
فالعمل جنباً لجنب بين المسؤولين والتقنيين وبين السكان والحركات الجمعوية دليل نجاح المشروع مبدئياً، وذلك لأن التنسيق بين الأطراف الثلاثة المذكورة يسمح بعمل مشترك ويعطي نتائج مثمرة ونلخص أدوار المشاركين كالتالي :



- * السكان: التعبير عن آرائهم واقتراحاتهم .
- * الحركة الجمعوية: دورها تمثيل السكان وطرح انشغالاتهم والدفاع عنهم
- * الفاعلون العموميون: إصدار القرارات .
- * التقنيون: انجاز العمل التقني، وتصور الحلول وتجسيدها على أرض الواقع

بعد الاستقراء و البحث وجدنا أنه تم إهمال هذا العنصر الأساسي و الرئيسي في هيكل الترتيب الهرمي لسياسة التحسين الحضري كما ذكرنا في المبحث الأول

3-3 مشاركة السكان في برنامج التحسين الحضري ثقافة مهمة:

الفاعلون العموميون يعلمون السكان على المشروع الذي سوف ينجز دون انتظار رد السكان ، الإعلام يجب أن يكون كافي و واضح و مفهوم من طرف الجميع ، يجب أيضا أن يكون نزيه و صادق اتجاه المواطن .
"إعطاء معلومة هو إعطاء سلطة و قوة" أيضا إعلام شخص يعني إعطاؤه فرصة تحرك الإشعار يصل إلى علم السكان عن طريق العديد من الطرق: رسائل إعلام ، لوائح عرض للمشروع ، مواقع نت، إعلانات في الصحف ، اجتماعات و ندوات مفتوحة... إلخ.
التحسين هو نوع من الإعلام الذي يمتثل «ومضات دات معاني هادفة، معطيات رقمية، رموز ودلالات، ولكن أيضا يلعب على دهنيات الشارع ، من اجل لفت الانتباه لأهمية ظاهرة مل ومدى امكانية وقدره تسييرها ..»²
إذا كانت المعلومة أو الإشعار تظهر المستوى الأضعف في المشاركة ، تكون شكل غير مسؤولة في المستويات الأخرى .

² Définition du guide du RARE, » objectif développement durable : comprendre ;agir sur son territoire.2005



المصدر: أنجز من طرف الباحث

3-3-1 التحسيس:

شعار التحسيس و الإعلام مهم في برنامج التحسين الحضري بل تقريبا منعدم ، فهو لم يجلبق على خلاف أهداف القوانين و المراسيم المتعلقة به ، و الدليل أن نسبة 61.81 % و 70 % و 63% من السكان ليسو على تواصل مع الأشغال المتعلقة بجيهم، إلا سكان المنطقة الثالثة فنسبة 62% منهم كانوا على علم و تواصل بالأشغال و هذا راجع لكون معظمهم بطالون و متقاعدون إذن يمضون أوقاتهم في الأحياء أو في المقاهي يتجاذبون أطراف الحديث و بحث المستجدات.


و على حسب بعض السكان « ليس هناك أي تواصل بين السكان و المسؤولين في جميع المستويات نحن نأخذ المعلومات من هاتف العرب الذي يعمل جيدا » باستثناء نسبة 30% فهم موظفون إداريون يعملون في الإدارات العمومية (Duc , Dlep ; apc.....) و هم على تواصل مع هذا البرنامج.

3-3-2 المشاورة و النقاش:

المشاورة آلية فعالة عن طريقها و ضمنها م تخذوا القرار يطلبون وجهة النظر من الجميع ، أين جزء من المواطنين تعلم آرائهم و تطلعاتهم و احتياجاتهم ، و هذه الخطوة بطبيعة الحال مشمولة في الدراسة أين المشاركون يلزمهم إعداد التشخيص للوضع الحالية أثناء إعداد الدراسة ، من أجل الوصول إلى التهيئة الملبية للاحتياجات المحلية لكل حي و هذا وفق لتعليمات وزارة السكن و العمران ، و لك ن هذه الخطوة ثم إهمالها بسبب الاستعجال و هذا في إطلاق الدراسات و الأشغال .


ووفقا للتحقيق المنجز على مستوى الأحياء السكان ليس لديهم و لم يتلقوا أي استشارة تخص مشاكلهم و تطلعاتهم .

و فيما يخص إطار حياتهم في الحي لم تسجل أي مشاوره أو استشارة أثناء الإنجاز، السكان المستجوبون والذين لم تتم استشارتهم يمثلون وفق الأحياء الخاصة بهم بنسبة 89%، 95% و 100% و 92% تمناوا استشارتهم قبل بدأ الأشغال لأنهم يريدون اقتراح أفكار و لفت انتباه المصالح المعنية إلى مشاكلهم المعاشة .



المصدر: أنجز من طرف الباحث

و بالنسبة للسكان الذين تمت مشاورتهم فيما يخص التهيئة و الذين بدورهم هم جزء من لجان الأحياء تدخلاتهم كانت محدودة في متابعة الأشغال و الآخرون زعموا أنهم رفعوا تقارير أين سجلوا فيه جميع المشاكل المتعلقة بحيهم على مستوى رئيس البلدية .



المصدر: أنجز من طرف الباحث


غالبا، بالرغم من العدد المعترف للجان الإحياء إلا أن تدخلاتهم في تحسين جودة الحياة الحضرية و تسيير حيمهم جد ضئيلة و دقيقة عند موالاة الفرص : متابعة عمليات التجميل :غرس الأشجار ،تنظيف الفضاءات الخارجية و للأسف المشاركة محلية و أيضا مهيمة.

4 3 تحليل برنامج التحسين الحضري على حسب السكان المحليين

1-4-3 التغيرات المسجلة في إطار الحياة بالتحسين الحضري:


العناصر التي من شأنها أن تعطينا حي حسن ممتع و فضاءات تنبض بالحياة و الهدوء و الأمن و توفر جميع المرافق الجوارية، هذه الخصائص و الميزات لبيئة عيش متناعمة و لطيفة تشارك في صنع الحياة لأحياء ممتعة و من اجل لمس التغيرات التي أحدثتها هذا البرنامج من وجهة نظر السكان على إطار الحياة (وظائف المجال، النوعية البيئية، البيئة الحضرية) وجو الحياة الاجتماعي قمنا بطرح بعض الأسئلة بخصوص هذا الشأن من اجل معرفة تصورات السكان على مدى التغيرات التي حدثت عبر 5 سنوات :

3 4 2 التغيرات المحدثة في وظائف المجال و النوعية البيئية .




المصدر: أنجز من طرف الباحث

3-4-3 بالنسبة للمحيط للحياة الاجتماعية في وسط الأحياء (صداقة ،إحساس بالانتماء، و مشاركة السكان).




المصدر: أنجز من طرف الباحث

البيان رقم (09): مسؤولية السكان اتجاه التهيئة




المصدر: أنجز من طرف الباحث

البيان رقم (10): المساهمة المالية للسكان في تحسين اطار حياتهم




المصدر: أنجز من طرف الباحث

3 4 3 في المحيط الحضري (الهدوء و الأمن)



المصدر: أنجز من طرف الباحث

5-4-3 التغيرات المحدثة بالتحسين الحضري على سوق السكن .



المصدر: أنجز من طرف الباحث

6 4 3 التحليل:

أ - الإسقاط على وظائف المجال و النوعية البيئية:

حسب البيانات و النتائج المتوصل إليها عبر الاستبيان أن سكان المنطقة الأولى و الثانية و الرابعة وجدوا أن إطار حياتهم قد حسن إلى حد ما بالنسبة لأعمال التهيئة المنجزة، النظافة، الرفاهية، التجميل خاصة في

مركز المدينة و الذي يعتبر القلب النابض و لكن لم يشمل كل عناصر إطار الحياة الضرورة فهناك نقص في المواقف والحركية .

أما سكان المنطقة الثالثة فإن نسبة أقل أهمية بالنسبة للتغيرات في وظائف المجال خاصة فيما يخص المواقف و الحركية و هذا راجع للإجحاف المسجل في أشغال التهيئة و التي لم نأخذ بعين الاعتبار جميع المشاكل المسجلة بالمنطقة (أماكن اللعب ،فضاءات الجلوس.....).

ب- على مستوى الجو الحضري (أمن و هدوء):

بالنسبة للتغيرات في الجو الحضري من ناحية الأمن و الهدوء سكان المنطقة الأولى و الرابعة يجدون أن هناك نوع ما من الهدوء بنسبة حوالي 22% ونسبة أمن بجوالي 17% و هذا راجع لكثرة الحركة و الحركية في هذين المنطقتين .

بينما نجد أن المنطقة الثانية و الثالثة هناك الهدوء أضحي بنسبة معتبرة حوالي 50% و هذا راجع لطبيعة المنطقتين (حركية ضعيفة) غير أنه فيما يخص الهدوء فإننا نجد أن المنطقة الثانية دائما تعاني من هذا الأمر بالرغم من إنجاز المشاريع التي شملت الإنارة العمومية و هذا راجع لتاريخ هذه المنطقة التي اشتهرت بهذا المشكل .

ج- بالنسبة للإسقاطات على الجو و الحياة الاجتماعية في قلب الأحياء

الحي هو أيضا مكان للأنس و الهوية التي ترتكز على تلاحم العمران التي تولد فضاءات عامة (طرق، أماكن....)تسمح بالالتقاء و التواصل و التبادل و التفتح ، التي تترجم بتقوية التماسك الاجتماعي و الحياة الجماعية في داخل الحي ، و لكن هذه المبادئ الغيت وسط أحياء القرارم بالشكل الحضري المنفجر و غياب التهيئات التي تشجع تنمية روابط الجوار ، الأخوة و أيضا العمرنة و السؤال المطروح عندما نضع التحسين الحضري ،هل غير هذه المبادئ في وسط الأحياء القرارمية.


ج-1:الاحساس بالانتماء: نجد ان هذا المؤشر بلغ نسبة كبيرة بها تقدر 73% في المنطقة الاولى 67% في المنطقة الثانية و 75% في المنطقة الثالثة وهذا يمكن رده لطبيعة شغل المسكن على مستوى الحي ، حيث ان معظم السكان في هذه المناطق الثلاث مالك للمنزل ، بينما سجلنا نسبة 35% في المنطقة الرابعة وهذا راجع لكون ان هذه المنطقة معظمها سكنات اجتماعية وان نسبه معتبرة من السكان مستأجرون ولهذا لايرعون لهذا الجانب اهمية كبيرة فاهدافهم واهتماماتهم تنصب في أمور اخرى.

ج-2 مشاركة السكان: نجد ان هذا المؤشر ضعيف وبلغ 14%، 18%، 10% على التوالي على الرغم من ان مؤشر بالاحساس بالانتماء مرتفع في المناطق الثلاث وهذا ربما يرجع الى لامبالاة المواطن

ج-3 الاخوة: وهي مختلف الروابط والأواصر والعلاقات التنموية والمنظمة من طرف الساكن فيما بينهم والتي نخدم روابط الجوار ، وبالنسبة لمناطق الدراسة الاربع نجد ان هذه الثقافة موجودة ولكن بشكل محتشم وبنسب : 13%، 15%، 15% على التوالي ونجد نسبة 27% سجلت على مستوى المنطقة الرابعة .

ج-4 زيادة الاجبار: من دون رؤية المعطيات الدقيقة ، يبدو ان أحياء المناطق التي مستها مشاريع التحسين الحضري زاد سعر الكراء فيها ، فنسبة 77% من السكان بالمنطقة الاولى تقول ان سعر الكراء زاد وكذلك الامر بالنسبة للمنطقة الثانية 56% والمنطقة الرابعة 84%، بينما المنطقة الثالثة على حسب العينة المأخوذة فان نسبة الكراء والاجبار لم تزد وذلك ربما يرجع لخصوصية المنطقة لان معظمها احياء فوضوية وعلى حسب البعض لانها مهمشة ومقصاة مقارنة بالمناطق الاخرى.

البيان رقم (13):نسبة الرضا عن الاشغال المنجزة




	المنطقة الاولى	المنطقة الثانية	المنطقة الثالثة	المنطقة الرابعة
نعم	57	44	25	42
لا	33	56	75	58

المصدر: أنجز من طرف الباحث

7-4-3 الرضا عن التهيئات المنجزة

البيان رقم (14):سبب عدم الرضى



المصدر: أنجز من طرف الباحث

الاسئلة المتعلقة بمدى رضا السكان على الاشغال المنجزة في اطار تحسين الحضري بأحيائهم واسباب عدم الرضا تتمحور حسب الاغلبية حول:

-سوء ورداءة الأشغال والدليل أنها لم تحل مشاكل أحيائهم بصفة نهائية، وبذلك بنسبة 57 % و 56% ،
75% و 58% بالترتيب بالنسبة للمناطق الاربع.


-بالنظر للنسبة العالية للأشخاص الغير راضين ، والدين يرون ان كل ما انجز الى حد الآن غير كافي ، وان الاشغال المنجزة والمواد المستعملة ليست بالجودة اللازمة والمطلوبة مستدلين على ذلك بعدم المشاركة الواسعة في البرنامج ، وعدا عن ذلك نرى ان السكان ليست لديهم بعد ثقافة المشاركة في السياسات الحضرية لانهم لم يخوضوها من قبل وانهم دائما يحرصون على انتاج اطار حياتهم.

وعلى حسب تعليقات بعض السكان: " انها اموال الدولة ترمى من النافذة" ، " يجب ان يكون هناك أشخاص مؤهلين فعلا من اجل إنتاج تهيئة أحسن والسبب انه بنقص الكفاءة والخبرة والارادة الشجاعة للعمل " انها حركات من اجل تمويه المشهد الحضري والوجه الأفضل لأحيائنا ."


- و منهم من تجده يرى أنها مبادرة حسنة و ساهمت في تحويل صورة الأحياء آخرون يجدون أن الأشغال الغير منجزة لا تسوي الوضعية خصوصا مع المشاكل التي تواجههم بعد تنفيذ الأشغال خصوصا مع تساهل المسؤولين إزاء تسيير المجال.

3 4 7 آمال وتطلعات السكان فيما يخص اطار حياتهم

البيان رقم (15):تطلعات السكان فيما يخص اطار حياتهم




المصدر: أنجز من طرف الباحث



المصدر: أنجز من طرف الباحث


نلاحظ أن آمال و تطلعات السكان مشابهة و ذلك فيما يخص إطار حياتهم و الدليل نسبة الإجابات المرتفعة و العالية و التي تتركز حول :

- الامن و الهدوء للسكان و العناصر التي من شأنها ضمان هذا الأمر مثل الإنارة العمومية .
 - النظافة و ذلك بتدخل المصالح المعنية (مصالح البلدية و الصيانة) على مستوى أحيائهم ، وكل أمر يتدرج ضمن الجودة البيئية و الجانب الجمالي للحي .
- أصنف إلى ذلك ، جانب المساحات الخضراء و أماكن اللعب و الجلوس من جهة أخرى لا يعطون أهمية كبيرة لعناصر الاجتماعية مثل :الإحساس بالإتماء و الأخوة
- 5-وضعية السكان اتجاه سياسة التحسين الحضري:**



المصدر: أنجز من طرف الباحث


البيان رقم (18): البرنامج هو من أجلكم أو ضدكم



المصدر: أنجز من طرف الباحث

تقريبا نسبة 100% من السكان المستجوبين هم مع هذه السياسة ، ويتفقون كلهم مع جهود الدولة من اجل تنمية وتحسين احيائهم وذلك بنسب تصل حتى 98%، 95%، 65% و 91%

البيان رقم (19): الأشغال المنجزة مطابقة لما كنتم تنتظرون



المصدر: أنجز من طرف الباحث

في الحقيقة السكان ذكروا جهود الدولة من أجل تحسين إطار حياتهم، وذلك عن طريق التحسين الحضري في أحياء مدينة القرارم ، وذلك برضا وتبصر ، ووعوا حجم إرادة الدولة من أجل الارتقاء بجودة الحياة بتلك الأهداف التي سطرت ضمن السياسة ، ولكن تقبى دائما ثغرات يجب ان تسد من اجل ايجاد المقاربة المناسبة وتجسيدها على المستوى المحلي.

4 غياب التنسيق بين الإدارات :

1-4 أثناء الانجاز:

خلال تنفيذ أشغال التهيئة من المحتمل أن تحدث مشاكل مختلفة كترسبات المياه أو الغاز و مشاكل في الشبكة الكهربائية أو شبكات الصرف، والتي تتطلب تدخل عاجل للمصالح المعنية من اجل معالجة المشاكل المسجلة و لكن أمام بطء و تماطل المصالح المعنية فالمقاومات مضطرة إلى توقيف الأشغال و انتظار تدخلاتهم و هذا الأمر يرجع على مدة الانجاز التي قد تزيد لأشهر أخرى و أيضا قد تفوت العام ، و على صورة الأحياء التي تعطي مشهد لورشات غير منتهية هذا الأمر الذي يضخم صخب و سخط سكان هذه الأحياء الذين يعانون من أقاض أشغال غير منتهية.

حتى إذا تدخلت المصالح فإنها تنفي مسؤوليتها عن التهيئات المدمرة كالأرصفة و الطرق التي تقتصر على ردم أشغال دون إعادة الأرضية إلى حالتها الأصلية و التي هي حديثة التهيئة و عدم رفع المخلفات للإشغال المصلحة . هناك أيضا غياب التنسيق بين الإدارات أين التدخلات تكون بطريقة فوضوية (مثال حي المنظر الجميل) أين تدخلت مصالح الجزائرية للمياه من اجل إصلاح تسربات للمياه و كذلك مصالح سونلغاز بعد تعبيد الطرق .

2-4 بعد الانجاز:

غياب التنسيق و المشاورة بين مختلف الفاعلين بعكس توصيات و مبادئ قانون المنية 06/06 و الذي يؤكد على ضرورة التنسيق و التشاور بين الفاعلين و التسيير الجوّاري و تحقيق مبدأ الحكم الراشد (المواد 11 إلى 17) نجد أن الواقع المعيشي في مدينة القرام قوّة هو غياب مبدأ التشاور و التنسيق بين مختلف الإدارات و الفاعلين و هذا ما نتج عنه تدهور مشاريع التحسين في اغلب أنحاء المدينة و لهذا نقوم بطرح السؤال التالي:

لماذا لا يوجد تنسيق فعلي بين مختلف الفاعلين في تسيير المدينة بالرغم من ان القانون واضح و جدي في هذا الشأن؟

و عندا طرحنا لهذا السؤال أمام المسؤولين لاحظنا ووجدنا تهرب من الإجابة و تأويل للإجابات و الأسئلة الواضحة من قبلنا و لكن الشيء الذي لاحظناه هو وجود حساسية بين الهيئات المعنية بالبلدية..... و بعد الاستقراء و البحث وجدنا أن الهيئات التي ساهمت و بشكل مباشر في تدهور البيئة الحضرية في المدينة هي أربعة أطراف أساسية:

- مؤسسة توزيع الكهرباء والغاز (شرق) SONALGAZ

- المؤسسة الجزائرية للمياه ADE

- شركة منهد، AMENHYD،

- مؤسسة إتصالات الجزائر PTT

4 2 1 مؤسسة توزيع الكهرباء و الغاز (شرق)

تم إنشاء 24 محول كهربائي مبني في إطار البرنامج الاستعجالي³، هذا المشروع كان له تأثير كبير على المشهد الحضري للمدينة حيث أدى إلى تدهور الطرق و الأرصفة في العديد من النقاط و الأماكن التي أنجزت بها مشاريع التحسين الحضري .

و على حسب الاستجواب الذي قمنا به مع مصالح الشركة فإن هذه المشاريع مست حوالي 02 كم من الطرق و 7 كم من الأرصفة المهيأة .

و على الرغم من أن المؤسسة ألزمت المقاولين بإعادة الأرصفة إلى حالتها الأصلية و جعلته كشرط لتسديد مستحقاتهم المالية و العجب في الأمر أن رخصة الحفر للطريق و الرصيف سلمتها البلدية لإنجاز هذه المشاريع على المشاريع المنجزة و على حسب قولها المصلحة العامة أولى .

تم إنجاز هذه المشاريع و تم تسليمهم شهادات رفع اليد التي اشترطتها شركة SONALGAZ من أجل تسديد المستحقات المالية للمقاولات، و هذا يعني أن الأرضيات والمسارات التي مستها هذه المشاريع تم إعادتها إلى حالتها الأصلية و لكن بعد زيارتنا للمواقع وجدنا أن نوعية الأشغال المنجزة رديئة و غير محترمة للمعايير، فتحنا استجواب من أجل معرفة الواقع وراء هذه المخالفات فوجدنا الأبواب مغلقة في وجوهنا

³ البرنامج الاستعجالي "programme d'urgence" هو برنامج سطرته الدولة سنة 2014/2015 و هذا من أجل ضمان إمداد كافي بالطاقة الكهربائية لجمع الزبائن و ذلك بتقنية "système bouclage"

،ولكن البلدية تقف وراء التدهور اللاحق بالبيئة الحضرية لأحياء مدينة القرام كطرف مباشر أو غير مباشر .

2 2 4 المؤسسة الجزائرية للمياه ADE:


بالرغم من أن مشاريع التحسين الحضري من المفترض أن تتم لتأهيل مختلف الشبكات التقنية أولاً قبل إنجاز التهيئة الخارجية إلا أن هذا الأمر لم يتم أخذه بعين الاعتبار على مستوى المدينة بحيث أنه تم إنجاز التهيئة و المشاريع الخاصة بالتحسين وحالة الشبكات بقيت كما هي خاصة شبكة الماء الشروب و على حسب الاستجواب و التحقيق الذي قمنا به مع مديرية التعمير و البناء فإن المديرية راسلت الجهات المعنية من أجل القيام بالإصلاحات و الترميمات اللازمة للشبكة على مستوى المدينة خصوصاً النقاط السوداء فيها وهذا على حسب مصالح المديرية إلا أن الشركة قامت بالرد على مديرية بأن الشبكة تعتبر قديمة و ترميمها يتطلب ميزانية كبيرة و في ظل سكوت السلطات المعنية عن الأمر تم إغلاق الملف و بدأت المشاريع و تم تجسيدها على مدى حوالي سنين و بغلاف مالي معتبر لم يشمل تأهيل الشبكات في عدة إحياء ، و مضت فترة زمنية حسن فيها المظهر العام للمدينة و سجلت خطوة في الارتقاء لجودة الحياة لدى المواطن القرام و لكن ما لبث الأمر و أن بدأت مشاكل التسربات و الإنكسارات على مستوى الشبكة خاصة شركة ADE و حاولنا تلخيص إجمالي للتسربات و الإنكسارات في الجدول التالي:

الجدول رقم (25): تلخيص لاجمالي التسربات والانكسارات

السنة	عدد التسربات	ملاحظة
2009	25	نسبة كبيرة منها في المنطقة الأولى
2010	36	أكبر نسبة في المنطقة الثانية
2011	45	أكبر نسبة في المنطقة الأولى و الرابعة
2012	59	أكبر نسبة في المنطقة الثالثة
2013	64	أكبر نسبة في المنطقة الثانية
2014	60	أكبر نسبة في المنطقة الثانية والثالثة

المصدر : مكتب الشبكات المختلفة ببلدية القرام قوقة+ معالجة شخصية

البيان رقم (20): عدد لتسربات في شبكة الماء الشروب



من خلال الجدول نلاحظ أن عدد التسربات الخاصة بالماء في مدينة القرارم في تزايد مستمر من سنة إلى أخرى و هذا راجع لقدم الشبكة الأصلية الذي يعود إلى سنوات الثمانيات و هذه الوظيفة أثرت كثيرا على حالة مشاريع التحسين التي إستفادت منها المدينة خاصة الطرق و الأرصفة و هذا الأمر عاد سلبيا على جودة الحياة و التي بقيت مجرد شعار فقط لا وجود له حقيقة في الحياة اليومية هذا التدهور الذي لحق خاصة بشبكة الماء الشروب

أوجب على السلطات المعنية التدخل لإيجاد حل للمشكلة و بالفعل تم برمجة مشروع لتجديد شبكة الماء الصالح للشرب على مستوى المدينة كلها و هذا المشروع سجل في برنامج التنمية للقطاع PSD و بهذا نلمس فعليا غياب الحوكمة الحضرية الرشيدة حيث و أنه من الضروري و اللازم التشاور و التنسيق بين مختلف هيئات الدولة من أجل عمل مقارنة تشاركية فعلية لإصلاح التنمية على مستوى الحواضر و التجمعات الحضرية كما نص عليه قانون المدينة كما ذكرنا في المبحث الثالث .
إذن تم برمجة مشروع تجديد شبكة ADE سنة 2014 و بدأت الأشغال سنة 2015 و بطريقة أخرى تم الإمضاء على تسوية المدينة و إدخالها في كابوس آخر ليبقى إشعار جودة الحياة في مدينة القرارم قوفة حبر على ورق .

3-2-4 مشروع تجديد شبكة الماء الصالح للشرب على مستوى مدينة القرارم قوفة :

تقدر ميزانية هذا المشروع ب 90 مليار نسبة حازت عليه شركة أمنهيد *AMENHYD* ، مس المشروع جميع المجال الحضري للمدينة و بالأحرى من جميع طرق و أرصفة المدينة (الخريطة) و عن إجراء تحقيق على مستوى البلدية فيما يخص رخص تنسيق الطرق و الأرصفة للشركة وجدنا أن البلدية لم تمنح رخصة لشق الطريق و أن الرخصة (البناء و شق الطريق) ممنوحة من طرف الولاية.



الصور (108) (109): أشغال لشركة أمنهيد خاصة بمشروع الماء الشروب

المصدر: التقطت من طرف الباحث 2016

فمسؤولي الشركة لم يعطوا أي اعتبار لمسؤولي البلدية و بدؤوا في الأشغال دون علم البلدية و هنا نلمس و بوضوح اللامركزية الإدارية و كذلك اللاتنسيق و اللاحكومة الرشيدة و كذلك غياب التسيير الجوّاري للإدارات المحلية .

هذا الأمر أحدث بطريقة مباشرة أو غير مباشرة تدهور لتحسين الحضري في المدينة و بالرغم من وجود برن في الصفة تتعلق بإعادة الأرضية إلى حالتها الأصلية و لقد وجدنا بعد تحقيقنا و معاينتنا لنوعية هذه الأشغال وجدنا أنها رديئة و غير محترمة للمعايير التقنية و للأسف تم قبولها من طرف مصالح المعنية للمتابعة (صور) حاليا نسبة تقدم الأشغال هي 95% .

الصور (110) (111): أشغال إعادة الاعتبار للطرق لشركة أمنهيد



المصدر: التقطت من طرف الباحث 2016

4-2-4 مشروع تجديد شبكة الألياف البصرية لمؤسسة إتصالات الجزائر:

إضافة إلى ما سبق و نحن في صدد إبراز و إظهار إنعدام التنسيق بين الهيئات و الإدارات و التي لها تدخل على المجال ,تأتي مؤسسة إتصالات الجزائر هي الأخرى كطرف مشارك و مساهم في تدهور البيئة الحضرية و تدهور مشاريع التحسين على مستوى مدينة القوارم حيث أن هذه المؤسسة حصلت على مشروع لتجديد شبكة الألياف البصرية أواخر سنة 2014 وبداية سنة 2015 هذا المشروع الذي مس بالأخص قلب المدينة النابض حيث مس 1.5 كم من الأرصفة المهيأة الواقعة في مسار المشروع و مقاطع الطرق الواقعة أيضا في مساره و المسار الآخر حي الثانوية القديمة و على مسار 1 كم من الأرصفة و مقاطع الطرق.

الصور (112) (113): أشغال لمشروع تجديد شبكة الألياف البصرية لمؤسسة إتصالات الجزائر



المصدر: التقطت من طرف الباحث 2016

و كدليل على انعدام التنسيق صادف مسار هذا المشرع مسار مشروع تجديد شبكة الماء الشروب و حصل أضرار لنقطة في القناة الرئيسية و المشروع في فترة الضمان و دخلت البلدية كطرف مشارك لمنحها رخصة شق الطريق و الرصيف لصالح مؤسسة إتصالات الجزائر وفي خضم هذه الأجواء تم تناسي موضوع صيانة مشاريع التحسين التي كانت غايتها إكرام المواطن و الرفع من جودة الحياة في أحيائه ، نلقت الانتباه ونقول: " أين تطبيق القوانين و المراسيم؟ أين هي الحوكمة الحضرية؟ أين دور السلطات في تفعيل وتجسيد مبدأ المقاربة التشاركية بين مختلف الفاعلين فيما بينهم وبين المواطن؟".

الصورة (114) اشغال حفر على مسار مشروع شبكة المياه



المصدر: التقطت من طرف الباحث 2016

4-2-5 المواطن :

يعتبر المواطن أيضا طرف مساهم في تدهور البيئة الحضرية للمدينة و ذلك بسبب إهماله لعنصر الصيانة و الحفاظ على المشهد الحضري اللائق و كذلك تصرفاته اللامسؤولة نذكر منها :

1) طلبات رخص شق الطريق و الرصيف الفردية من أجل التزويد بالماء و الغاز و الصرف

لقد قمنا بالاتصال بمصالح البلدية من أجل معرفة طبيعة الطلبات المقدمة من طرف المواطنين من أجل الربط بمختلف الشبكات و كانت أكبر نسبة في الربط بالغاز ثم الماء في الدرجة الثالثة الصرف الصحي و الجدول التالي يبين ذلك: الجدول رقم (25) تلخيص إجمالي للتسريبات و الانكسارات

المجموع	عدد طلبات الربط			السنة
	الصرف الصحي	الماء الشروب	الغاز الطبيعي	
48	8	15	25	2012
70	15	21	34	2013
59	12	27	20	2014
98	13	40	45	2015
64	9	18	37	2016
//////	57	121	161	المجموع

المصدر : مكتب الشبكات المختلفة ببلدية القرام قوقة+ معالجة شخصية

2- إضرار البيئة الحضرية:

ودلك عن طريق الرمي العشوائي للنفايات المنزلية حيث وان العديد من السكان لا يجتزمون وقت إخراج النفايات وكذلك عدم احترام العديد منهم لمكان الرمي المخصص لهم من خلال الحاويات سواء البلاستيكية أو الحديدية هذا الأمر أدى إلى انتشار النفايات داخل الحي وحرقتها في الأماكن غير المخصصة لها (كحرقتها في أماكن لعب الأطفال وعلى الأرصفة والممرات) وكذا تصاعد الأدخنة والغازات.

الصور (115) (116):الرمي العشوائي للنفايات وإضرار البيئة الحضرية




المصدر: التقطت من طرف الباحث 2016

3- إهمال الاثاث الحضري وعدم الحفاظ عليه

ان عدم وعي المواطن لأهمية الاثاث الحضري في المدينة وخدماته التي يؤديها ويقدمها للسكان نفسه حيث وانه مظهر من مظاهر الرقي والتطور وكذلك وجوده والحفاظ عليه يرفع من جودة الحياة في ذلك المكان ،جعل السكان لا يحافظون عليه وذلك بإهماله وكسره في العديد من الأحيان.

الصور (117)(118) (119):إهمال الاثاث الحضري وعدم الحفاظ عليه



المصدر: التقطت من طرف الباحث 2016

خاتمة الفصل

وجوب تطبيق المقاربة التشاركية من خلال إشراك السكان و ممثلهم و فعاليات المجتمع المدني من اجل تحديد الأولويات و الحاجيات الخاصة بالسكان لذا وجب اشراك السكان قبل التدخل على مجاهم الحضري باعتبارهم الأكثر احتكاكا بالمجال، فاشترك السكان في التشخيص الميداني يعطي تعريف دقيقا للمشاكل داخل المجال الحضري كونه يعايش هذه المشاكل يوميا، كما أن اشراك السكان أثناء إعداد المقترحات سيساهم بالخروج بالحلول العلاجية لهذه المشاكل ، و إشراك السكان في متابعة الأشغال يقوي روح المسؤولية و الانتماء تجاه المشروع مما يجعلهم يحافظون عليه. وهذا ما رايناه جليا في مجال دراستنا، أين غيب المواطن عن المشاركة في برمجة ودراسة وتجسيد مشاريع التحسين الحضري، الأمر الذي عاد سلبا على نجاحها .

الخاتمة العامة:

هذه الدراسة تمحورت على تحليل عمليات التحسين الحضري التي جاءت من اجل تعزيز جودة الحياة في مدينة القرارم قوقة و إسقاطاتها على المحور الحضري، الاجتماعي، الاقتصادي و التي تسمح لنا بالإجابة على الأسئلة المطروحة في الإشكالية و الفرضية، برنامج التحسين الحضري أصبح و غدى محرك فعال للعمرة و التحضر في الجزائر و على مدى العشرية الأخيرة سمح بانجاز عدد كبير من المشاريع الترميم و إعادة الهيكلة للإطار الحضري على معظم المدينة، و الأزمة الكبيرة لتدهور المشهد الحضري و الذي طغى في الجزائر خلال هذه الفترة غير ان هذه الإجراءات بلغت حدودها و أظهرت العديد من الاختلالات في مختلف الأطوار و التي يمكن ان تختصر كالآتي :

الجانب التنظيمي التقني حيث النصوص القانونية و المراسيم التي تشرح بصفة خاصة عمليات التحسين الحضري كثيرة و مصطلح التحسين الحضري لم يغطي بأي تعريف تقني أو تنظيمي، القوانين التقنية أعطت أهم القواعد العامة للتحسين بشمولية فقط.

من حيث الجانب المالي فبلنطق الإنتاجي البرنامج هو إجراء هزيل لأنه يركز أساسا على الموارد المالية و التمويلية.

من الجانب التنظيمي غياب التنسيق بين مختلف الفاعلين المسؤولين للبرنامج التحسين الحضري في الوقت و في المكان. غموض مسؤولي الهيئات المكلفة بتطبيق البرنامج و إنجازه.

من الجانب الاقتصادي فالأشغال المتعلقة بالتحسين الحضري تخضع إلى حلول تقنية متعلقة باليد العاملة المؤهلة و هذا يسمح لنا بخلق مناصب و لكن تبقى حلول مؤقتة تحل مشاكل البطالة .

من حيث الجانب العمراني الحضري فالعمليات الملاحظة لها خصوصية موحدة عامة مطبقة في جميع احياء المدينة و التي تلخص في حلول تقنية اولية، صيانة و تعبيد.... إلخ، هذه التدخلات تتسم و تتميز بخصوصية الجانب السطحي (التكسية، ااثات الحضري) مع غياب غالب عمليات التجديد الحضري.

كما أن الجانب التقني يركز على تحديد النوعية الحضرية، و نوعية مواد التكسية المستعملة ذات نوعية رديئة و التي لا تعطي اي بصمة و طابع لهذه الاحياء و الدليل ان جم يع الاحياء متشابهة . الاهمية الكبرى وجهت لمعالجة المجالات الخارجية بهدف خلق فضاءات جديدة مهيكلت و التي تلعب فعليا دورها في التركيبة الحضرية بينما مشاكل العمق لم يتم حلها في المدينة كعلاج مشاكل بيئية و الشبكات المختلفة و تدهور البنايات خاصة الفراغات الصحية الكتامة و تسربات المياه المستعملة.

فتقنيا من المهم إيجاد نقطة توازن من جهة ضرورة إنجاز دراسات مفصلة من أجل إطلاق و بدأ الأشغال و من جهة أخرى أهمية إطلاق هذه الأشغال بصفة سريعة و بأقل تكلفة ، ما يعطي مخطط مماثل يطبق في جميع الأحياء دون الاخذ بعين الاعتبار حقيقة الوضع الكائن و التقديرات الأدنى للمشاريع.

من الجانب الاجتماعي عندما يصبح السكان و الذين هم المعني الاول مقصون من إجراءات إنتاج إطار حيزهم ، و في غياب نسق إجتماعي فقل و الذي يدمج و يدخل خصوصية السكان ، تطلعاتهم و آمالهم ، قيمتهم و اختلاف طرق حياتهم ، غياب مشاركة الجمعيات الحضرية في التصميم مع غياب الوساطة و المشاورة كل هذه الأسباب ولدت و سببت فوضى و استياء السكان ، و تنفيذ و إنجاز بعض الأعمال و الأشغال يمكن أن يسبب في بعض الحالات إستعمال العنف وهدا هدد سيرورة الأشغال و حسن تنفيذها. مشاركة السكان في مختلف التدخلات للمقاولات في الأحياء تسجل فقط في التعليمات الوزارية و الولائية بينما مفاهيم المشاورة و الحوكمة و المشاركة للجمعيات الاجتماعية ليس لها المكان في عمليات التدخل الحضري ، هذه المفاهيم تبقى مهمة ، وتأثير جمعيات الأحياء ضعيف للغاية ووضع إستراتيجية للاتصال و المشاورة الفعالة لدمج مختلف الجماعات الاجتماعية غير موجود .

قائمة المراجع والمصادر

قائمة المصادر والمراجع

باللغة الفرنسية

Ouvrages :

- * **A.Zucchelle**- Introduction A L'urbanisme Operationnel Et Compositionurbaine . V. 2/1984 .
- * **Bonardi c, girandola f. roussiau n. soubiale n**, psychologie sociale appliquée. Environnement, sante et qualité de vie. Paris, in press éditions, 2002.
- ***Bonetti M. Bouvier J.** L'amélioration De La Gestion Urbaine : Un Enjeu Majeur Du Développement Urbain Durable, laboratoire de sociologie urbaine générative.Paris (2007),
- ***COTE.M** ; l'urbanisation en Algérie ; Idées reçues et réalités. In travaux de l'institut de géographie de Reims.N° 85 ; 86. France. 1993
- ***Desablet Michel** :Des espaces urbains agréables à vivre, édition du moniteur, 1989.
- ***Franciose choay et pierre Merlin**: "dictionnaire de l'urbanisme et de'aménagement" edition des presse universitaire, paris, 1996,
- ***FNAU** : " Planification des habitants aux projets urbains " fnau . 1997
- * **Georger Cavalier** : role de systeme sur la gouvernance. Centre de documentations de l'urbanisme1996
- ***MAOUIA Saidouni** : Éléments d'introduction à l'urbanisme :Histoire méthodologie règlementation-éditions CASBAH ,Alger,2000.
- ***Maslow** : la pyramide des besoins
- ***Mc call s.** 1975, quality of life. Social indicators research.
- ***J-P Muret et autres** :les espaces urbains. Edition du moniteur Paris. 1987.
- ***Jones, A.** A Guide to Doing Quality of Life Studies, University of Birmingham.(2002)
- ***Michel-jean Bertrand** : "pratique de la ville", Masson paris. 1987.
- ***Michel jean Bertrand** : " Dictionnaire de l'urbanisme et de l'aménagement " Edition des presse univ . Paris . 1996
- ***OCDE** : »Mieux vivre en Ville ». Organisation de Cooperation et de Développement Economique. 1978

***Patrick Le Galaes**: Du gouvernement Des villes a la gouvernance urbaine. Revue de science politique n=01.1995

***Sandrine Manusset, Ari Brodach et Laurent Marchait**. pour une approche des inégalités écologiques à travers les définitions de la « qualité du cadre de vie ». 29 avril 2007.

***Instant Sur La Gouvernance** « Comprendre la gouvernance ». Atelier sur la gouvernance pour le projet métropolis/Ottawa.

Revues:

* **BOUADAM Roukia. Ghiat**: La revitalisation et la prise en charge de l'espace public à Constantine L'exemple de la cite du 20 Aout 1955

* **CAUE** : " Diabes D'HLM " Revue d'urbanisme n°08-112 . 1993

***coopération technique Allégro-Allemande**- Rapport de formation "amélioration de cadre de vie", , Oran, Septembre, 2004.

***Définition du guide du RARE**, objectif développement durable : comprendre ; agir sur son territoire. 2005.

***Forum Mondial Sur Les Villes Et La Qualité De Vie**: Enjeux globaux solutions locales. Rapport de synthèse 18/20/ mai 2006, Genève Suisse.

***Institut Fournier** . Perception du cadre de vie et de l'environnement sur le Grand Lyon", , décembre 2002.

***Ministère de l'habitat** : "recommandations architecturales", Edition/Enag Alger. 1993

***RW_EE_Amelioration_quartiers_precaires_karongi_Rusizi** gouvernement du Rwanda 2008.

Mémoire et theses:

***Annik Osmont** - : La Gouvernance Urbaine Dans Tous Ses Etats Analyses Et ropositions Du Groupe De Reflexion Sur La Gouvernance Urbaine .

***Barbarino –Saulnier Nathalia** . De la qualité de vie au diagnostic urbain. Le cas de la ville de Lyon , thèse de doctorat en Géographie et urbanisme , Université lumière Lyon 2005 .

***Boucherit S.** (2003). L'utilisation du Projet Urbain dans la requalification des grands ensembles. (un passage d'une gestion traditionnelle vers une gestion stratégique), Mémoire

présenté pour l'obtention du diplôme de magister en Urbanisme université mentouri – Constantine. (2003).

***K.Zaidi –M.Mekhnache** :Amélioration du cadre urbain, politiques et pratiques faculté de sciences de la terre.constantine.Juin2008-Medjitna Meriem. La gestion urbaine de proximité. Magistère. Centre universitaire Larbi Ben M'hidi;Oum El bouaghi,2007

* **Sidi Salah Nasri Zehour** .La Gouvernance Urbaine Une Demarche Incontournable Pour Un Habiter Durable Cas De L'amélioration Urbaine A La Cité Zouaghi a Constantine.2010.

- **ZAHY Nassira** Les Retombes De L'amélioration Urbaine Sur Le Cadre De Vie Par La Réhabilitation Des Quartiers De La Plaine Ouest De La Ville D'Annaba .2012

Autres:

***PDAU** grarem gouga.

Journeaux

***Taoufik B.** Le programme d'amélioration urbaine , El Wantan; Edition du07-04-07.

Sites:

*Source :<http://www.marseille-renovation-urbaine.fr>

* <httpwww.british-towns.netenglandsoutheasterngreater-londonharrowstanmore>.

*<http/www.bchaib.net>

*[http/ www.startimes.com](http/www.startimes.com)

* [http/ www.wékipédia.org](http/www.wékipédia.org)

*<http//www.univ-chlef.dz>

*<httpswww.urbanisme.fr>

باللغة العربية

الكتب:

* د. بشير التجاني : التحضر و التهيئة العمرانية في الجزائر، ديوان المطبوعات

الجامعية، الساحة المركزية . بن عكنون الجزائر، 2000.

* د. خلف الله بوجمعة، العمران و المدينة، دار الهدى، عين مليلة .

* د. خلف الله بوجمعة ، محاضرات في المشروع العمراني، سنة 3طويل المدى،

السنة 2002/2001.

* أ عمرانى كربولسة : الحكم الراشد ومستقبل التنمية المستدامة فى الجزائر: قسم العلوم السياسية جامعة محمد لخضر بسكرة .

-المجالات:

* د. بشير التجانى : التحضر فى الجزائر : عوامله مراحلها وانعكاساته . مقال فى مجلة المدينة العربية، منظمة المدن العربية الكويت.

-المذكرات:

* بن عزوز . ف: بين التحسين الحضري والحكومة الحضرية، مقارنة مشروع حضري مدكرة ماجستير فى تسيير المدن والحكومة معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة قسنطينة 2015/03.

* زرنوخ ي: إستراتيجية التنمية المستدامة فى الجزائر. رسالة لنيل شهادة الماجستير فى العلوم الاقتصادية. 2005.

-القواميس:

* جبور عبد النور ، سهل ادريس : المنهل (قاموس فرنسي عربي) دار العلم للملايين ،بيروت 1983.

-الملتقيات:

* د. لعروق محمد الهادي :سياسة التحسين الحضري آلية للارتقاء بجودة الحياة فى المدينة الجزائرية.محاضرة ألقبت فى المؤتمر الدولي للمدينة. أم البواقي مارس 2009 .

- الجريدة الرسمية الجزائرية :

* القانون 29/90 الصادر بتاريخ: 90/12/11 والمتعلق بالتهيئة والتعمير

* القانون 06\06 بتاريخ 02\20\2006 ، القانون التوجيهي للمدينة.

* القانون 06\07 بتاريخ 13\ماي\2007 المتعلق بالتسيير الحضري، حماية و تنمية المساحات الخضراء.

* القانون 08-90 بتاريخ: 1990/04/07 المتعلق بالبلدية فى مجال التحسين الحضري و الحفاظ على التراث المعماري.

الفهـ ارس

فهرس الخرائط

الصفحة	العنوان	رقم الخريطة
107	الموقع الإداري لبلدية القرارم قوقة	01
109	التطور العمراني للمدينة	02
114	تقسيم المدينة إلى مناطق	03
145	التحسين الحضري للمنطق الأولى	04
149	التحسين الحضري للمنطقة الثانية	05
152	التحسين الحضري للمنطقة الثالثة	06
157	التحسين الحضري للمنطقة الرابعة	07
160	التحسين الحضري في مدينة القرارم قوقة	08

فهرس الجداول

الصفحة	العنوان	الرقم
45	أهم التحسينات المناسبة التي يمكن إدخالها على أنماط المجالات الخارجية والتحسينات الممكنة	1
115	تقسيم المدينة إلى أربعة مناطق	2
116	المستوى التعليمي للأفراد في المنطقة الأولى	3
116	نسبة عدد الغرف المساكن في المنطقة الأولى	4
116	حالة المسكن في المنطقة الأولى	5
117	نسبة ربط المساكن بمختلف في الشبكات المنطقة الأولى	6
117	حالة الطرق في المنطقة الأولى	7
124	المستوى التعليمي للأفراد المنطقة الثانية	8
124	نسبة عدد الغرف في المساكن في المنطق الثانية	9
124	حالة المساكن في المنطقة الثانية	10
124	نسبة ربط المساكن بمختلف الشبكات في المنطقة الثانية	11
134	حالة الطرق في المنطقة الثانية	12
135	المستوى التعليمي للأفراد المنطقة الثالثة	13
136	نسبة عدد غرف المساكن في المنطقة الثالثة	14
136	حالة المساكن في المنطقة الثالثة	15
136	نسبة ربط المساكن بمختلف الشبكات في المنطقة الثالثة	16
137	حالة الطرق في المنطقة الثالثة	17
138	المستوى التعليمي للأفراد في المنطقة الرابعة	18
138	نسبة عدد الغرف داخل المساكن في المنطقة الرابعة	19
139	حالة المساكن في المنطقة الرابعة	20
139	نسبة ربط المساكن بمختلف الشبكات المنطقة الرابعة	21
139	حالة الطرق في المنطقة الرابعة	22
175	استقبال نسخ الاستبيان	23
177	الجمعيات واللجان المتعلقة بالأحياء	24
193	تلخيص إجمالي للتسربات و الإنكسارات	25
197	طلبات رخص شق الطريق و الرصيف الفردية من أجل التزويد بالماء و الغاز و الصرف	26

فهرس الاشكال

الصفحة	العنوان	الرقم
24	سياسة التدخل الحضري	01
49	مقاربات قياس جودة الحياة	02
51	المجالات الثلاثة لجودة الحياة	03
56	ابعاد الحوكمة الرشيدة	04
59	آليات الحكم الراشد	05
60	معادلة الحوكمة الحضرية	06
61	محددات الحوكمة الحضرية الرشيدة	07
69	أهم المراحل المتبعة لتحسين التجمعات الكبرى في فرنسا	08
80	مراحل جمع النفايات في مشروع مرسيليا	09
93	تحسين اطار الحياة في التشريع الجزائري	10
98	سياسة التحسين الحضري في الجزائر	11
176	عناصر تقييم وقياس جودة الحياة الحضرية لسكان مناطق الدراسة	12

فهرس البيانات

الرقم	العنوان	الصفحة
01	وجود لجان الاحياء	178
02	نسبة المشاركة في لجان الاحياء	178
03	نسبة السكان العالمين بأشغال التهيئة في الحي	180
04	نسبة المشاركة في الاجتماعات	180
05	عدد السكان المستشارين حول التهيئة	181
06	نسبة السكان المشاركون خلال مراحل الانجاز	182
07	التغيرات المحدثة في وظائف المجال والنوعية البيئية في مجال الدراسة	183
08	التغيرات في المحيط والبيئة الاجتماعية	183
09	مسؤولية السكان اتجاه التهيئة	184
10	المساهمة المالية للسكان في تحسين اطار حياتهم	184
11	الجو الحضري(أمن وهدوء)	185
12	التغيرات المحدثة بالتحسين الحضري على سوق السكن .	185
13	نسبة الرضا عن الاشغال المنجزة	187
14	سبب عدم الرضى	187
15	آمال وتطلعات السكان فيما يخص اطار حياتهم	188
16	العناصر الاساسية لجودة الحياة	189
17	البرنامج هو من أجلكم أو ضدكم	189
18	وضعية السكان اتجاه هذا البرنامج	189
19	الأشغال المنجزة مطابقة لما كنتم تنتظرون	190
20	عدد لتسربات في شبكة الماء الشروب	194

فهرس الصور

الصفحة	العنوان	رقم الصورة
68	تحسين الواجهات للمجموعات السكنية الكبرى	01
68	تحسين الواجهات للمجموعات السكنية الكبرى	02
71	تحسين الواجهات للمجموعات السكنية الكبرى	03
71	تحسين الواجهات للمجموعات السكنية الكبرى	04
75	لقاءات واجتماعات بخصوص المشاركة والمشاورة	05
75	لقاءات واجتماعات بخصوص المشاركة والمشاورة	07
77	الترميم الحضري للسكنات	06
77	الترميم الحضري للسكنات	08
81	تهيئة ساحة ريفوج مارس 2012	09
81	تهيئة ساحة ريفوج مارس 2012	10
117	فضاءات خضراء تعاني الإهمال	11
117	فضاءات خضراء تعاني الإهمال	12
120	فضاءات خضراء تعاني الإهمال	13
120	فضاءات خضراء تعاني الإهمال	14
123	فضاءات خضراء تعاني الإهمال	15
123	فضاءات خضراء تعاني الإهمال	16
128	حالة التدهور الي كانت تعاني منها الاحياء	17
128	حالة التدهور الي كانت تعاني منها الاحياء	18
128	حالة التدهور الي كانت تعاني منها الاحياء	19
128	مساحات ضائعة وفضاءات مهملة	20
128	مساحات ضائعة وفضاءات مهملة	21
128	مساحات ضائعة وفضاءات مهملة	22
128	طرق في حالة كارثية	23
128	طرق في حالة كارثية	24
129	طرق في حالة كارثية	25
129	سيلان المياه القدرة وانتشار النفايات	26

129	سيلان المياه القدرة وانتشار النفايات	27
129	سيلان المياه القدرة وانتشار النفايات	28
129	سيلان المياه القدرة وانتشار النفايات	29
129	سيلان المياه القدرة وانتشار النفايات	30
130	واجهات العمارات في حالة مزرية	31
130	واجهات العمارات في حالة مزرية	32
146	ساحة وسط المدينة بعد التهيئة	33
135	أشجار وسط الأرصفة	34
135	تبليط شارع جيش التحرير	35
135	تعبيد الطرق	36
135	تعبيد الطرق	37
135	تهيئة الارصفة والانارة العمومية	38
135	تهيئة الارصفة والانارة العمومية	39
136	تهيئة الارصفة	40
136	تهيئة خارجية	41
136	ملعب صغير	42
137	تعبيد الطرق	43
137	تعبيد الطرق	44
137	تعبيد الطرق	45
137	تعبيد الطرق	46
137	المركب الجوازي	47
137	المركب الجوازي	48
138	تعبيد الطرف وتهيئة الارصفة	49
138	تعبيد الطرف وتهيئة الارصفة	50
138	تجديد الانارة العمومية	51
139	روضو اطفال	52
139	انجاز ملعب صغير : (متيكو)	53
139	تعبيد الطرق والارصفة	54
139	تعبيد الطرق والارصفة	55
140	المخل الغربي قبل عملية التحسين	56
140	المدخل الغربي اثناء عملية التحسين	57
140	المدخل الغربي بعد عملية التحسين	58
141	الانارة العمومية	59

141	تهيئة العقد	60
141	تهيئة العقد	61
142	تجديد شبكة الصرف	62
142	تجديد شبكة الصرف	63
142	تعبيد الطرق والارصفة	64
143	تعبيد الطرق والارصفة	65
143	طريق البركة قبل إنجازہ	66
143	طريق البركة بعد إنجازہ	67
144	:تهيئة حي 18 فيفري	68
144	:تهيئة حي 18 فيفري	69
145	تهيئة حي الصفصافة	70
145	تهيئة حي الصفصافة	71
146	تهيئة حي محمد بومحراث	72
146	تهيئة حي محمد بومحراث	73
146	تهيئة حي محمد بومحراث	74
147	تهيئة حي الإخوة نجار	75
147	التهيئة الحضرية لحي 125 قطعة	76
148	تهيئة حي المنظر الجميل	77
148	تهيئة حي المنظر الجميل	78
148	تهيئة حي المنظر الجميل	79
150	الملعب البلدي قبل التهيئة	80
150	الملعب البلدي بعد التهيئة	81
150	محلات تجارية	82
151	تهيئة حي الإخوة خياط:	83
151	حي دالاس	84
153	المدخل الشرقي بعد لإنهاء من التهيئة	85
153	أرصفة منجزة	86
153	أرصفة في طور الإنجاز	87
154	طريق في طور الإنجاز	88
155	طريق بعد الإنجاز	89
155	:تحسين شبكة التطهير	90
155	ملعب صغير	91
156	تهيئة جدران الإستناد	92

156	جدار لإستناد وسط الطريق	93
156	مركز تجاري أثناء الإنجاز	94
156	مركز تجاري بعد الإنجاز	95
163	صور لتدهور البيئة الحضرية بعد انتهاء المشاريع التحسينية	96
163	صور لتدهور البيئة الحضرية بعد انتهاء المشاريع التحسينية	97
163	صور لتدهور البيئة الحضرية بعد انتهاء المشاريع التحسينية	98
163	صور لتدهور البيئة الحضرية بعد انتهاء المشاريع التحسينية	99
163	صور لتدهور البيئة الحضرية بعد انتهاء المشاريع التحسينية	100
164	انتشار النفايات	101
164	انتشار النفايات	102
164	اتلاف الاثاث الحضري	103
164	اتلاف الاثاث الحضري	104
164	اتلاف الاثاث الحضري	105
164	اتلاف الاثاث الحضري	106
165	تهري الطرق والارصفة	107
165	تهري الطرق والارصفة	108
165	انعدام اماكن لعب الاطفال	109
165	ارصفة في حالة مزرية	110
165	ارصفة في حالة مزرية	111
166	ارصفة في حالة مزرية	112
166	ارصفة في حالة مزرية	113
167	طرق في حالة مزرية	114
167	طرق في حالة مزرية	115
167	طرق في حالة مزرية	116
167	طرق في حالة مزرية	117
195	اشغال بدون ترميم واعادة اعتبار	118
195	اشغال بدون ترميم واعادة اعتبار	119
195	اشغال بدون ترميم واعادة اعتبار	120
195	اشغال بدون ترميم واعادة اعتبار	121
195	انارة مكسرة ومخلفات على رصيف المارة	122
196	انارة مكسرة ومخلفات على رصيف المارة	123
196	أشغال لشركة أمنهيد خاصة بمشروع الماء الشروب	124
196	أشغال لشركة أمنهيد خاصة بمشروع الماء الشروب	125

196	أشغال لشركة أمنهيد خاصة بمشروع الماء الشروب	126
196	أشغال لشركة أمنهيد خاصة بمشروع الماء الشروب	127
196	أشغال لمشروع تجديد شبكة الألياف البصرية لمؤسسة إتصالات الجزائر	128
197	أشغال لمشروع تجديد شبكة الألياف البصرية لمؤسسة إتصالات الجزائر	129
197	اشغال حفر على مسار مشروع شبكة المياه	130
198	الرمي العشوائي للنفايات و إضرار البيئة الحضرية	131
198	الرمي العشوائي للنفايات و إضرار البيئة الحضرية	132
198	إهمال الاثاث الحضري وعدم الحفاظ عليه	133
198	إهمال الاثاث الحضري وعدم الحفاظ عليه	134
198	إهمال الاثاث الحضري وعدم الحفاظ عليه	135

الملح — حرق

الامتياز

إستراتيجية التحسين الحضري ومدى تحقيقها لجودة الحياة في مدينة القرارم

مرحباً، أنا مهلب ماجستير احضر حالياً درامة حول برنامج التحسين الحضري على مستوى مدينتكم وأحيائكم، الهدف من هذه
الدرامة هو محاولة معرفة مدى تحقيق هذا البرنامج لجودة الحياة على مستوى المدينة وبم ث الأسباب.
هذا الامتياز هو موجه لأولياء العائلات.
هل متمعوننا بعض الدقائق للإجابة عن هذا الامتياز؟

الحي (الاسم الرسمي): الاسم الشعبي:

النافذة 1: الخصائص السوسيوديمغرافية للسكان:

- 1- هل انت؟ رجل امرأة
- 2- كم من العمر لديكم؟
- 3- كم من شخص يعيش في منزلكم؟
- 4- هل لديكم أولاد؟
- 5- هل لديك أفراد معوقين؟
- 6- أين يقع حيكم بالنسبة للمدينة : الشمال الشرقي الجنوب الشرقي
الشمال الغربي الجنوب الغربي
- 7- مستواكم الدراسي والتعليمي؟

الأب	الأم	الأبناء
		بدون مستوى
		اعدادي
		متوسط
		ثانوي
		جامعي
		دراسات عليا

8- ماهو نشاطكم الحالي؟:

	في البحث عن عمل
	عامل
	موظف إداري
	فلاح، حرفي، تاجر (اعمال حرة)
	إطار، تعليم عالي
	متقاعد
	أخرى

9- إذا كنتم تعملون ،حددوا أين؟

في الحي
 في المدينة
 أخرى

النافذة 2: البيئة الفيزيائية(الحي) بعد عمليات التحسين الحضري

إطار حياة المسكن

10- تاريخ السكن في الحي؟ منذ.....

11- هل انتم؟

مستأجر
 مالك
 ساكن عند قريب
 مسكن وظيفي
 أخرى.....

12- ماهو موقع مسكنكم؟ على محور رئيسي على محور ثانوي

13- كيف تقيمون حالة مسكنكم الذي تعيشون فيه؟

في حالة جيدة يستلزم بعض الاشغال
يستلزم تجديد للهدم

14- كم غرفة لديكم؟

15- هل المسكن مربوط بمختلف الشبكات:

الماء الغاز الصرف الصحي الكهرباء الهاتف

16- الاستئجار زاد بعد عمليات التحسين الحضري؟ نعم لا

اذا كان نعم كم؟ الضعف ثلاث أضعاف أكثر

إطار حياة الحي

17- ماهي المشاكل الاساسية المسجلة في حيكم قبل الاشغال؟

	الامن
	الانارة العمومية
	الفيضانات
	ضجيج
	اكتضاد وحركية
	المواقف
	الصرف الصحي
	نفايات وروائح كريهة
	تسيب الحيوانات
	غياب فضاءات اللعب والمساحات الخضراء
	اخرى.....

18- ماهو اكبر مصدر للتلوث في حيكم؟

نفايات
نفايات منزلية
نفايات زراعية
نفايات صناعية
من المركبات
حيوانات ضائعة

الضجيج
صناعات
سيارات
شوارع مكتظة بالبائعين
نشاطات(نجارة، حدادة.....)

تلوث مرئي
الوان البنايات
غياب المساحات الخضراء
تواجد النفايات
تسربات في شبكة الصرف

19- ماهي الاشغال المنجزة في حيكم وماهي درجة رضاكم؟

شبكة التطهير	جد راض	راض	راض نوعا ما	لست راض بتاتا
الإنارة العمومية				
ساحات				
مساحات خضراء				
طرق ومواقف				
أرصفة				
فضاء للعب				
طلاء للعمارات				
أخرى.....				

20- بصفة عامة هل انتم راضون عن الأشغال المنجزة في حيكم؟

نعم لا

21- إذا كانت الإجابة بلا ماهي الأسباب؟

لم تتم استشارتنا

أشغال لا تستجيب لاحتياجاتنا

هذا لم يحل المشاكل الكبرى في حيننا

انجاز سيء

أخرى.....

22- بين التغييرات المسجلة في حيكم بعد أشغال التحسين الحضري؟

			نظافة
			أمن
			رفاهية
			جمالية
			حركية
			هدوء وطمأنينة
			أخوة
			إحساس بالانتماء
			إشراك السكان
			مواقف
			نوعية بيئية
			أخرى.....

23- كيف تقيمون حاليا إطار حياتكم السكني بعد الأشغال؟

لا تغيير	سيء جدا	سيء	متوسط	جيد	جيد جدا	
						التنقل والحركية في حيكم
						السكون في حيكم
						ركن السيارات
						الجانب الجمالي للحي
						النوعية البيئية
						المحبة
						نظافة حيكم
						مساهمتكم في حيكم
						دمج تطلعات المعوقين في التهيئات

24- وجهة نظركم حول تدخل السكان مباشرة في؟

أبدا	بالمناسبة	غالبا	
			متابعة الأشغال
			تنظيف الحي
			غرس الأشجار والنباتات
			سقي وتقليم المساحات الخضراء
			صيانة التهيئات
			اجتماع اللجنة

25- إذا طلبنا منكم المساهمة المالية في تحسين إطار الحياة في حيكم؟

مساهمة خاصة
بتحفظ مشاركة الآخرين
لا هذا لايعنيني

أخرى.....

26- من بين هذه اللائحة، ماهي العناصر التي تحكمون انها الاهم من اجل اطار حياتكم اليومي في الحي؟

الصرف الصحي التنقل على الاقدام
تواجد فضاء اللعب الانارة العمومية
الحماية ضد الفيضانات المساحات الخضراء
الأمن في الحي تواجد المواقع
فضاء الالتقاء للسكان تدخل مصالح البلدية

27- ماذا تنتظرون وتتطلعون فيما يخص فضاء او تجهيز؟

أين يكون بالقرب منكم

أين يكون سهل الوصول

أين يكون آمن

أخرى.....

النافذة 3: مشاركة السكان في البرنامج:

السكان والمشاركة:

28- هل لديكم لجنة حي؟ نعم لا

29- هل انتم عضو فيها؟ نعم لا

30- هل تشاركون في اجتماعات لجنة الحي؟ نعم لا

31- الأسباب

انها مهمة

هذا واجب

لمصلحة الجميع

لا تهمني

ليس لدي وقت

لا توجد اجتماعات

أخرى.....

32- هل أنت على علم بالأشغال في حيكم؟ نعم لا

33- هل طلب منك رأيك؟ نعم لا

34- على اي مستوى شاركتكم في البرنامج؟

	تحليل المشاكل
	تقييم الاقتراحات والاهتمامات
	قرارات
	انجاز وعمل في المشروع
	متابعة الاشغال وتقييمها
	أخرى.....

الساكن والسياسة:

35- ماذا تظنون في هذة الاشغال؟ من اجلكم ضدكم اخرى.....

36- عملية التحسين الحضري مطابقة وموافقة لتطلعاتكم؟

نعم لا إذا كان لا وضح.....

37- هل انتم مع او ضد هدا البرنامج؟ مع ضد

إذا كان لا وضح.....

38- انتم معنيون باستدامة هده التهيئات؟

معني

غير معرئ

لا يهمني

اخرى.....

39- مدينة ذكرت بسكانها هي مثالية؟

نعم

لا

لمادا.....

شكرا على إجابتم على هذا التحقيق



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، مراسيم
قرارات وآراء، مقررات، منشور، إعلانات وبلاعات

<p>الإدارة والتحرير الأمانة العامة للحكومة WWW.JORADP.DZ</p> <p>الطبع والاشتراك المطبعة الرسمية</p> <p>حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب. 376 - الجزائر - محطة الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09 021.65.64.63 الفاكس 021.54.35.12 ح.ج.ب 3200-50 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبية للمشاركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600.12</p>	<p>الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا</p>	<p>بلدان خارج دول المغرب العربي</p>	<p>الاشتراك سنوي</p>
	سنة	سنة	
	2675,00 د.ج	1070,00 د.ج	النسخة الأصلية
	5350,00 د.ج	2140,00 د.ج	النسخة الأصلية وترجمتها
	تزداد عليها نفقات الإرسال		

ثمن النسخة الأصلية 13,50 د.ج
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.
وتسلم الفهارس مجاناً للمشاركين.
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

فهرس**قوانين**

- قانون رقم 06 - 04 مؤرخ في 21 محرم عام 1427 الموافق 20 فبراير سنة 2006، يعدل ويتم الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمتعلق بالتأمينات..... 3
- قانون رقم 06 - 05 مؤرخ في 21 محرم عام 1427 الموافق 20 فبراير سنة 2006، يتضمن توريق القروض الرهنية.... 13
- قانون رقم 06 - 06 مؤرخ في 21 محرم عام 1427 الموافق 20 فبراير سنة 2006، يتضمن القانون التوجيهي للمدينة.... 16

مراسيم تنظيمية

- مرسوم رئاسي رقم 06 - 110 مؤرخ في 11 صفر عام 1427 الموافق 11 مارس سنة 2006 ، يتضمن منح وسام برتبة "أثير" من مصف الاستحقاق الوطني..... 22
- مرسوم تنفيذي رقم 06 - 108 مؤرخ في 8 صفر عام 1427 الموافق 8 مارس سنة 2006، يتضمن إنشاء لجنة وطنية لتنسيق أعمال مكافحة الجريمة..... 22
- مرسوم تنفيذي رقم 06 - 109 مؤرخ في 8 صفر عام 1427 الموافق 8 مارس سنة 2006، يحدد كفاءات تنظيم المؤسسة العقابية وسيرها..... 23
- مرسوم تنفيذي رقم 06 - 111 مؤرخ في 11 صفر عام 1427 الموافق 11 مارس سنة 2006، يعدل ويتم المرسوم رقم 84-213 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984 والمتعلق بتنظيم جامعة قسنطينة وسيرها..... 25
- مرسوم تنفيذي رقم 06 - 112 مؤرخ في 11 صفر عام 1427 الموافق 11 مارس سنة 2006، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 01-209 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الشلف..... 26

مراسيم فردية

- مرسوم رئاسي مؤرخ في 19 محرم عام 1427 الموافق 18 فبراير سنة 2006، يتضمن إنهاء مهام بعنوان وزارة الداخلية والجماعات المحلية..... 27
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 19 محرم عام 1427 الموافق 18 فبراير سنة 2006، يتضمن إنهاء مهام رئيس دائرة بولاية سطيف..... 28
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 19 محرم عام 1427 الموافق 18 فبراير سنة 2006، يتضمن التعيين بعنوان وزارة الداخلية والجماعات المحلية..... 28

قوانين

قانون رقم 06 - 04 مؤرخ في 21 محرم عام 1427 الموافق 20 فبراير سنة 2006، يعدل ويتمم الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمتعلق بالتأمينات.

إن رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور، لاسيما المواد 119 و 122 - 15 و 126 منه،

وبمقتضى الأمر رقم 66-154 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات المدنية، المعدل والمتمم،

وبمقتضى الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية، المعدل والمتمم،

وبمقتضى الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتمم،

وبمقتضى الأمر رقم 75-58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون المدني، المعدل والمتمم،

وبمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم،

وبمقتضى الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمتعلق بالتأمينات،

وبمقتضى الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والمتعلق بالمنافسة،

وبمقتضى الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بالنقد والقروض، المعدل والمتمم،

وبمقتضى الأمر رقم 03-12 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بإلزامية التأمين على الكوارث الطبيعية وبتعويض الضحايا،

وبمقتضى القانون رقم 05-01 المؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1425 الموافق 6 فبراير سنة 2005 والمتعلق بالوقاية من تبويض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها، لاسيما المادة 6 منه،

وبعد رأي مجلس الدولة،

وبعد مصادقة البرلمان،

يصدر القانون الآتي نصه :

المادة الأولى : يعدل هذا القانون ويتمم الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمتعلق بالتأمينات.

المادة 2 : تتمم المادة 2 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، بفقرة 2 تحرر كما يأتي :

المادة 2 :
إضافة إلى أحكام الفقرة الأولى من هذه المادة، يمكن تقديم الأداء عينيا في تأمينات "المساعدة" و"الركبات البرية ذات محرك".

المادة 3 : تعدل المادة 14 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتتم وتحرر كما يأتي :

المادة 14 : إذا لم يدفع التعويض المذكور في المادة 13 أعلاه، في الأجل المحددة في الشروط العامة لعقد التأمين، يحق للمستفيد طلب هذا التعويض بإضافة الفوائد عن كل يوم تأخير، على نسبة إعادة الخصم".

المادة 4 : تعدل المادة 30 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتتم وتحرر كما يأتي :

المادة 30 : يعطي التأمين على الأملاك للمؤمن له، في حالة وقوع حدث منصوص عليه في العقد، الحق في التعويض حسب شروط عقد التأمين. وينبغي أن لا يتعدى التعويض مبلغ قيمة استبدال الملك المنقول المؤمن أو قيمة إعادة بناء الملك العقاري المؤمن عند وقوع الحدث.

.....(الباقى بدون تغيير)....."

الفصل الثالث**التأمينات على الأشخاص والرسمة**

المادة 10 : تعدل المادة 60 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتتم وتحرر كما يأتي :

"المادة 60 : التأمين على الأشخاص هو عقد احتياطي يكتتب بين المكتتب والمؤمن، يلتزم بواسطته المؤمن بدفع مبلغ محدد في شكل رأسمال أو ريع، في حالة وقوع الحدث أو عند حلول الأجل المحدد في العقد، للمؤمن له أو المستفيد المعين.

يلتزم المكتتب بدفع الأقساط حسب جدول استحقاق متفق عليه".

المادة 11 : تتم أحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، بمادة 60 مكرر وتحرر كما يأتي :

"المادة 60 مكرر: الرسمة هي عملية ادخار يلتزم المؤمن من خلالها بدفع مبلغ محدد للمؤمن له أو المستفيد المعين، في شكل رأسمال أو ريع عند حلول الأجل المنصوص عليه في العقد مقابل دفع قسط التأمين حسب آجال استحقاق متفق عليها في العقد".

المادة 12 : تعدل المادة 62 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتتم وتحرر كما يأتي :

"المادة 62 : يكتتب عقد تأمين الجماعة من قبل شخص معنوي أو رئيس مؤسسة بغية انخراط مجموعة من الأشخاص تستجيب لشروط محددة في العقد من أجل تغطية خطر أو عدة أخطار متعلقة بالتأمين على الأشخاص.

يجب على المنخرطين أن تكون لهم نفس العلاقة مع المكتتب".

المادة 13 : تعدل المادة 68 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

"المادة 68 : يمكن كل شخص يتمتع بالأهلية القانونية اكتتاب عقد تأمين على شخصه أو على الغير".

المادة 14 : تعدل المادة 69 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

"المادة 69 : يمكن كلا الزوجين اكتتاب تأمين متبادل بواسطة نفس العقد الواحد".

المادة 5 : تعدل المادة 33 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

"المادة 33 : لا يحق لأي مؤمن له إلا اكتتاب تأمين واحد ومن نفس الطبيعة لنفس الخطر.

في حالة حسن النية، إذا تعددت عقود التأمين، ينتج كل واحد منها آثاره تناسباً مع المبلغ الذي يطبق عليه في حدود القيمة الكلية للشيء المؤمن.

يؤدي اكتتاب عدة عقود تأمين لنفس الخطر بنية الغش، إلى بطلان هذه العقود".

المادة 6 : تتم أحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، بمادة 33 مكرر تحرر كما يأتي :

"المادة 33 مكرر: تطبيقاً لأحكام المادة 33 أعلاه، تنشأ هيئة لتمرکز الأخطار تسمى "مركزية الأخطار". يجب على شركات التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية أن تقدم إلى مركزية الأخطار المعلومات الضرورية لأداء مهامها.

تحدد مهام مركزية الأخطار وتنظيمها وسيرها عن طريق التنظيم".

المادة 7 : ينشأ ضمن الفصل الثاني من العنوان الأول من الكتاب الأول من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، قسم سادس عنوانه كما يأتي :

" القسم السادس**تأمين الكفالة"**

المادة 8 : تتم أحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، بالمادة 59 مكرر وتحرر كما يأتي :

"المادة 59 مكرر : تأمين الكفالة هو عقد يضمن من خلاله المؤمن، مقابل قسط تأمين، للمؤسسة المالية أو المصرفية، تعويض مستحقاتها بشأن عملية تجارية أو مالية في حالة إعسار المدين".

المادة 9 : يتم عنوان الفصل الثالث من الباب الأول من الكتاب الأول من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، كما يأتي :

المادة 19 : تعدل المادة 73 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

"المادة 73 : عندما يكون المستفيد موضوع حكم بسبب قتل المؤمن له، لا يستحق المبلغ المؤمن "في حالة الوفاة"، ولا يلتزم المؤمن بدفع سوى مبلغ الرصيد الحسابي الذي تضمنه العقد للمستفيدين الآخرين إذا سبق دفع قسطين سنويا على الأقل".

المادة 20 : تعدل المادة 76 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

"المادة 76 : يمكن مكتتب عقد التأمين أن يعين مستفيدا أو عدة مستفيدين من رأس المال أو ريع المؤمن.

في حالة عدم تعيين المستفيد في العقد أو في حالة عدم قبول هذا الأخير، تدفع المبالغ المقترحة في العقد لذوي حقوق المؤمن له وتقسم طبقا للتشريع الساري المفعول".

المادة 21 : تعدل المادة 90 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

"المادة 90 : باستثناء العقود المذكورة في الفقرة 3 من هذه المادة، يلتزم المؤمن بتلبية كل طلبات تغطية عقد "التأمين على الحياة"، من قبل المكتتب، شريطة أن يكون قسطا (2) السنيتين الأوليين أو نسبة 15 % من الأقساط المنصوص عليها في الاكتتاب قد دفعت.

يمكن المؤمن أن يقدم، في حدود قيمة التغطية التسبيقات للمكتتب، على أن يتحمل هذا الأخير نسبة فائدة تساوي على الأقل نسبة الحد الأدنى المضمونة للراتب في العقد، مضافا إليها نسبة نفقات تسيير هذا الأخير.

لا تقبل تغطية العقود الآتية :

- التأمين المؤقت في حالة الوفاة،

- التأمينات على الريع العمري الفوري أو خلال مدة الخدمة،

- التأمينات على رأس المال العيش أو ريع العيش،

- التأمينات في حالة الحياة بدون تأمين مضاد،

- الريع العمري المتأخرة دون تأمين مضاد.

تحدد كفاءات حساب قيمة التغطية بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية".

المادة 15 : تتم أحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، بمادة 69 مكرر تحرر كما يأتي :

"المادة 69 مكرر : لا يكتب «التأمين في حالة الوفاة» على شخص القاصر الذي بلغ سن 13 عاما، دون ترخيص من أوليائه أو من الوصي عليه".

المادة 16 : تتم أحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، بمادة 69 مكرر 1، تحرر كما يأتي :

"المادة 69 مكرر 1 : يمنع كل شخص من اكتتاب تأمين في حالة الوفاة على شخص القاصر الذي لم يبلغ سن 13 عاما أو راشد تحت الوصاية أو شخص موجود بمصح عقلية للاستشفاء".

المادة 17 : تتم أحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، بمادة 70 مكرر تحرر كما يأتي :

"المادة 70 مكرر: عند اكتتاب عقد التأمين على الأشخاص والرسملة وخلال مدة حياة هؤلاء، يجب على المؤمن أن يسلم المكتتب كشوف معلومات تحتوي إجباريا على توضيحات إضافية تتعلق بما يأتي :

- طرق تحديد قيم تغطية العقد،

- المردود الأدنى المضمون للمساهمة في الفوائد الممنوحة بموجب هذه العقود للمكتتبين،

- إلزامية إعطاء معلومات سنويا عن وضعية العقد حول الحقوق المكتسبة ورؤوس الأموال المؤمنة،

- آجال وكفاءات التراجع عن العقد،

- كفاءات إلغاء وتحويل عقود الجماعة ونتائجها على المؤمنين.

يحدد مضمون وشكل كشوف المعلومات بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية".

المادة 18 : تعدل المادة 71 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

"المادة 71 : في حالة وفاة المؤمن له، تدفع قيمة المبالغ المؤمنة لفائدة شخص أو عدة أشخاص معينين في العقد. ويكتب المستفيد حقا كاملا ومباشرا على هذه المبالغ".

"المادة 204 مكرر 1 : يخضع كل تعيين لأعضاء مجلس الإدارة والمسيرين الرئيسيين لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية إلى موافقة لجنة الإشراف على التأمينات المنصوص عليها في المادة 209 أدناه.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم".

"المادة 204 مكرر 2 : يخضع فتح فروع لشركات التأمين الأجنبية بالجزائر إلى الحصول المسبق على رخصة يمنحها الوزير المكلف بالمالية، مع مراعاة مبدأ المعاملة بالمثل.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية".

"المادة 204 مكرر 3 : يخضع فتح مكاتب تمثيل شركات التأمين و/أو إعادة التأمين في الجزائر إلى الحصول المسبق على اعتماد يمنحه الوزير المكلف بالمالية.

يتعين على شركات التأمين وإعادة التأمين التي لديها مكاتب تمثيل قيد النشاط، تسوية وضعيتها لدى وزارة المالية، في أجل أقصاه سنة (1) ابتداء من تاريخ نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية".

"المادة 25 : تعدل المادة 208 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتحذر كما يأتي :

"المادة 208 : يمكن إلزام شركات التأمين المعتمدة بالتنازل الإجباري عن الأخطار التي عليها أن تعيد تأمينها.

يحدد المعدل الأدنى للحصة المتنازل عنها والمستفيد منها وكذا شروط وكيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم".

"المادة 26 : تعدل المادة 209 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتحذر كما يأتي :

"المادة 209 : تنشأ لجنة الإشراف على التأمينات التي تتصرف كإدارة رقابة بواسطة الهيكل المكلف بالتأمينات لدى وزارة المالية.

"المادة 22 : تتم أحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، بمادة 90 مكرر تحذر كما يأتي :

"المادة 90 مكرر : باستثناء عقود تأمين المساعدة، يجوز لمكتب عقد التأمين على الأشخاص لمدة شهرين (2) كحد أدنى، أن يتراجع عن العقد برسالة مضمونة مع وصل استلام خلال أجل ثلاثين (30) يوما ابتداء من الدفع الأول للقسط.

يجب على هذا الأخير إعادة القسط الذي تقاضاه، بعد خصم تكلفة عقد التأمين، خلال الثلاثين (30) يوما الموالية لاستلام الرسالة الموجهة من قبل المكتب إلى مؤمنه، والتي موضوعها التراجع عن العقد".

"المادة 23 : تعدل المادة 203 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتحذر كما يأتي :

"المادة 203 : شركات التأمين و/أو إعادة التأمين هي شركات تتولى اكتتاب وتنفيذ عقود التأمين و/أو إعادة التأمين كما هي محددة في التشريع المعمول به.

يميز في هذا الشأن بين :

1 - الشركات التي تأخذ التزامات يرتبط تنفيذها بمدة الحياة البشرية والحالة الصحية أو الجسمانية للأشخاص والرسملة ومساعدة الأشخاص.

2 - شركات التأمين من أي طبيعة كانت وغير تلك المذكورة في البند الأول.

يقصد بـ "الشركة" في مفهوم هذا الأمر، مؤسسات وتعاضديات التأمين و/أو إعادة التأمين".

"المادة 24 : تتم أحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، بالمواد 204 مكرر و 204 مكرر 2 و 204 مكرر 3 وتحذر كما يأتي :

"المادة 204 مكرر : لا يمكن منح أي اعتماد لنفس الشركة قصد ممارسة، في آن واحد، العمليات المعرفّة في البندين الأول والثاني من المادة 203 أعلاه.

يجب على المؤسسات التي تمارس نشاط التأمين و/أو إعادة التأمين أن تمتثل إلى أحكام هذه المادة لاسيما عن طريق إنشاء فروع متخصصة، وذلك في أجل خمس (5) سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يمكن أن تتضمن أحكام الفقرة الأولى من هذه المادة استثناءات تحدد عن طريق التنظيم".

المادة 28 : تعدل المادة 210 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

"المادة 210 : تكلف لجنة الإشراف على التأمينات بما يأتي :

- السهر على احترام شركات ووسطاء التأمين المعتمدين، الأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالتأمين وإعادة التأمين،

- التأكد من أن هذه الشركات تفي بالالتزامات التي تعاقبت عليها تجاه المؤمن لهم ولا زالت قادرة على الوفاء،

- التحقق من المعلومات حول مصدر الأموال المستخدمة في إنشاء أو زيادة رأسمال شركة التأمين و/أو إعادة التأمين.

تحدد شروط وكيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم".

المادة 29 : تعدل المادة 212 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

"المادة 212 : دون الإخلال بعمليات الرقابة الأخرى المنصوص عليها في القوانين والتنظيمات السارية المفعول، يمارس الرقابة على شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وعلى فروع شركات التأمين الأجنبية ووسطاء تأمين معتمدين، مفتشو تأمين محلفون وخاضعون لقانون أساسي يحدد عن طريق التنظيم.

يؤهل مفتشو التأمين للتحقيق، في أي وقت، استنادا إلى الوثائق و/أو في عين المكان، في جميع العمليات التابعة لنشاط التأمين و/أو إعادة التأمين.

تثبت وتسجل في محضر يوقع من قبل مفتشين(2) في التأمين على الأقل، المخالفات التي تضبط أثناء ممارسة نشاط شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية وكذا وسطاء التأمين.

يمكن المخالف أو ممثله المفوض قانونا الذي يحضر إعداد المحضر، الإدلاء بأية ملاحظة أو تحفظ يراه ضروريا. غير أنه يجب على المخالف أو ممثله أن يوقع المحضر الذي يعتبر بمثابة الدليل إلى أن يثبت العكس.

ترسل لجنة الإشراف على التأمينات المحاضر إلى وكيل الجمهورية إذا كانت طبيعة الوقائع الواردة فيها تبرر المتابعات الجزائية".

تمارس رقابة الدولة على نشاط التأمين وإعادة التأمين من طرف لجنة الإشراف على التأمينات المذكورة أعلاه، وتهدف إلى :

- (بدون تغيير).....،

- (بدون تغيير حتى) النشاط الاقتصادي والاجتماعي".

المادة 27 : تتم أحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، بالمواد 209 مكرر و 209 مكرر 1 و 209 مكرر 2 و 209 مكرر 3 وتحرر كما يأتي :

"المادة 209 مكرر: تتكون لجنة الإشراف على التأمينات من خمسة (5) أعضاء من بينهم الرئيس، يختارون لكفاءتهم، لاسيما في مجال التأمين والقانون والمالية".

"المادة 209 مكرر 1 : يعين رئيس لجنة الإشراف على التأمينات بموجب مرسوم رئاسي بناء على اقتراح من الوزير المكلف بالمالية.

تتنافى وظيفة رئيس لجنة الإشراف على التأمينات مع كل العهد الانتخابية أو الوظائف الحكومية".

"المادة 209 مكرر 2 : تحدد القائمة الاسمية لأعضاء لجنة الإشراف على التأمينات بموجب مرسوم رئاسي بناء على اقتراح من الوزير المكلف بالمالية.

وتتكون اللجنة من :

- قاضيين (2) تقترحهما المحكمة العليا،

- ممثل (1) عن الوزير المكلف بالمالية،

- خبير (1) في ميدان التأمينات يقترحه الوزير المكلف بالمالية.

تتخذ اللجنة قراراتها بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين وفي حالة تساوي عدد الأصوات، يكون صوت الرئيس مرجحا.

تزود اللجنة بأمانة عامة تحدد صلاحياتها وكيفيات تنظيمها وسيرها، بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية".

"المادة 209 مكرر 3 : تتكفل ميزانية الدولة بمصاريف تسيير لجنة الإشراف على التأمينات.

يحدد النظام الداخلي للجنة كيفيات تنظيمها وسيرها".

تتشكل موارد الصندوق من اشتراك سنوي لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية المعتمدة، على أن لا يتعدى مبلغه 1٪ من الأقساط الصادرة، صافية من الإلغاءات.

يحدد القانون الأساسي وكيفية سير الصندوق عن طريق التنظيم".

المادة 33 : تعدل المادة 214 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

" **المادة 214 :** يعتمد الوزير المكلف بالمالية جمعية مهنية للمؤمنين خاضعة للقانون الجزائري، ويجب على شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية المعتمدة أن تنضم إلى هذه الجمعية.

يتمثل هدف هذه الجمعية في تمثيل وتسيير المصالح الجماعية لأعضائها، وإعلام وتحسيس منخرطيها والجمهور.

تدرس هذه الجمعية المسائل المتعلقة بممارسة المهنة، ولاسيما التأمين الاقتراني والوقاية من الأخطار ومحاربة كل عوائق المنافسة والتكوين والعلاقات مع ممثلي الموظفين.

يمكن أن تستشار الجمعية من طرف الوزير المكلف بالمالية بخصوص كل المسائل ذات الصلة بالمهنة.

دون الإخلال بأحكام هذا القانون، يمكن الجمعية أن تقترح في إطار قواعد أخلاقيات المهنة، على لجنة الإشراف على التأمينات، عقوبات ضد عضو أو أكثر من أعضائها.

يعتمد كذلك الوزير المكلف بالمالية جمعية مهنية لكل من الوكلاء العاميين والسماسرة وفق الأشكال المنصوص عليها في هذه المادة.

توافق لجنة الإشراف على التأمينات على القانون الأساسي لهذه الجمعية وعلى كل تعديل يطرأ على هذه الأخيرة.

المادة 34 : تتم أحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، بمادة 215 مكرر تحرر كما يأتي :

" **المادة 215 مكرر :** ليس للشركة ذات الشكل التعاضدي المذكورة أعلاه، هدفا تجاريا.

يجب أن تضمن لمنخرطيها، مقابل اشتراك، التسوية الكاملة لالتزاماتهم في حالة وقوع أخطار.

المادة 30 : تتم أحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، بمادة 212 مكرر تحرر كما يأتي :

" **المادة 212 مكرر :** يطلب من لجنة الإشراف على التأمينات، يلزم محافظو حسابات شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية المعتمدة بتقديم أية معلومات تتعلق بالهيئات المذكورة أعلاه.

علاوة على ذلك، يجب على محافظي الحسابات إعلام لجنة الإشراف على التأمينات بالنقائص الخطيرة المحتملة في حالة ما إذا سجلت على مستوى شركة التأمين و/أو إعادة التأمين أثناء ممارسة عهدهم".

المادة 31 : تعدل المادة 213 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتتم وتحرر كما يأتي :

" **المادة 213 :** إذا تبين أن تسيير شركة تأمين ما يعرض مصالح المؤمن لهم والمستفيدين من عقود التأمين للخطر، يمكن لجنة الإشراف على التأمينات :

- تقليص نشاطها في فرع أو عدة فروع للتأمين،
- تقليص أو منع حرية التصرف في كل أو جزء من عناصر أصول الشركة حتى تطبيق الإجراءات التصحيحية اللازمة،

- تعيين متصرف مؤقت يحل محل هيئات تسيير الشركة قصد الحفاظ على أملاك الشركة وتصحيح وضعيتها.

يؤهل المتصرف المؤقت لأجل ذلك، ... (بدون تغيير حتى) التوقف عن الدفع.

تكون قرارات لجنة الإشراف على التأمينات فيما يخص تعيين المتصرف المؤقت قابلة للطعن أمام مجلس الدولة".

المادة 32 : تتم أحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، بمادة 213 مكرر كما يأتي :

" **المادة 213 مكرر :** يؤسس لدى الوزارة المكلفة بالمالية صندوق يسمى "صندوق ضمان المؤمن لهم" يكلف بتحمل، في حالة عجز شركات التأمين، كل أو جزء من الديون تجاه المؤمن لهم أو المستفيدين من عقود التأمين.

المادة 37 : تعدل المادة 220 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتتم وتحرر كما يأتي :

"المادة 220 : باستثناء حالة التوقف عن النشاط وحالات الحل والتسوية القضائية والإفلاس، لا يمكن أن يسحب الاعتماد كلياً أو جزئياً إلا لأحد الأسباب الآتية :

- 1 - (بدون تغيير).....
- 2 - (بدون تغيير).....
- 3 - (بدون تغيير).....
- 4 - (بدون تغيير).....

يحدد قرار الوزير المكلف بالمالية المتضمن سحب الاعتماد مصير عقود التأمين السارية المفعول".

المادة 38 : تعدل المادة 222 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتتم وتحرر كما يأتي :

"المادة 222 : يمكن الشركة المعنية أن تطعن أمام مجلس الدولة في قرار السحب الجزئي أو الكلي للاعتماد المنشأ بموجب المادة 204 أعلاه، طبقاً للتشريع الساري المفعول".

المادة 39 : تعدل المادة 224 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتتم وتحرر كما يأتي :

"المادة 224 : يجب على شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية (بدون تغيير حتى) أصول عقارية.
4 - أصول أخرى.

تحدد شروط وكيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم".

المادة 40 : تتم أحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، بمادة 224 مكرر تحرر كما يأتي :

"المادة 224 مكرر: يمكن لجنة الإشراف على التأمينات، إذا اقتضت الضرورة، أن تطلب الخبرة لتقييم كلي أو جزئي للأصول أو الخصوم المتعلقة بالالتزامات المقننة لشركة التأمين و/أو إعادة التأمين المعتمدة وفروع شركات التأمين الأجنبية.

تنجز هذه الخبرة على حساب شركات التأمين وإعادة التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية".

ويجب على هذه الشركة أن تمتثل إلى القانون الأساسي المحدد عن طريق التنظيم والذي يجب أن يبين على الخصوص :

- هدفها ومدتها ومقرها وتسميتها،
- الكيفية والشروط العامة التي تعقد على أساسها الالتزامات بين الشركة والأعضاء وكيفية توزيع الإيرادات،
- هيئات التسيير والإدارة والمداولة،
- العدد الأدنى للمنخرطين الذي لا يمكن أن يقل عن خمسة آلاف (5.000) منخرط".

المادة 35 : تعدل المادة 216 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتتم وتحرر كما يأتي :

"المادة 216 : يحدد الحد الأدنى للرأسمال أو أموال التأسيس المطلوبة لإنشاء شركات التأمين و/أو إعادة التأمين حسب طبيعة فروع التأمين التي طلب من أجلها الاعتماد.
ويحرر كلياً ونقداً عند الاكتتاب.

تلزم وديعة ضمان لإقامة فروع لشركات التأمين الأجنبية، تساوي على الأقل الحد الأدنى للرأسمال المطلوب، حسب الحالة.

يجب على شركات التأمين و/أو إعادة التأمين والتعاضديات المعتمدة عند صدور هذا القانون، أن تمتثل إلى أحكام هذا القانون في أجل سنتين (2)، ابتداء من تاريخ نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم".

المادة 36 : تعدل المادة 218 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتتم وتحرر كما يأتي :

"المادة 218 : يسلم الاعتماد المنشأ بموجب المادة 204 (بدون تغيير حتى) التي أهلت الشركة لممارستها.

يجب أن يكون رفض الاعتماد بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية مبرراً قانونياً، ويبلغ لطالب الاعتماد. ويكون هذا القرار قابلاً للطعن أمام مجلس الدولة طبقاً للتشريع الساري المفعول.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم".

تطلع الشركة المعنية المدينين بطلب التحويل بواسطة إشعار منشور في نشرة الإعلانات القانونية وفي يوميتين وطنيتين، إحداهما باللغة العربية، والذي يمنح لهم مدة شهرين (2) لتقديم ملاحظاتهم.

توافق لجنة الإشراف على التأمينات على التحويل بعد الأجل المذكور أعلاه، إذا كان مطابقا لمصالح المؤمن لهم، وتقوم بنشر إشعار التحويل حسب نفس الأشكال الخاصة بطلب التحويل".

المادة 44 : تتم أحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، بمادة 232 مكرر وتحذر كما يأتي :

" المادة 232 مكرر: فيما يخص التأمين على الأشخاص، تحدد جداول نسبة الوفيات القابلة للتطبيق وكذا النسبة الدنيا المضمونة في العقود بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية".

المادة 45 : تعدل المادة 238 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتحذر كما يأتي :

" المادة 238 : يترتب على القرار القاضي بالسحب (... بدون تغيير حتى) الشركة المعنية.

تتم التصفية القضائية من طرف وكيل متصرف أو عدة وكلاء متصرفين قضائيين، وتكون مراقبة من قبل قاض محافظ، يساعده مفتش تأمين أو أكثر.

يتم تعيين القاضي المحافظ والوكلاء المتصرفين القضائيين بأمر من رئيس المحكمة المختصة، بناء على طلب من لجنة الإشراف على التأمينات.

يعين المفتشون المساعدون للقاضي المحافظ من طرف لجنة الإشراف على التأمينات.

يستخلف القاضي المحافظ والوكلاء المتصرفون القضائيون بنفس الأشكال.

تعتبر الأوامر المتضمنة تعيينهم أو استخلافهم غير قابلة لأي طريقة من طرق الطعن".

المادة 46 : تتم أحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، بمواد 238 مكرر و 1 و 238 مكرر 2، وتحذر كما يأتي :

" المادة 238 مكرر: يتصرف الوكيل المتصرف القضائي تحت مسؤوليته الكاملة، ويتمتع بصلاحيات واسعة لإدارة وتصفية وتحقيق الأصول ووقف الخصوم أخذا بعين الاعتبار الحوادث غير المسواة.

المادة 41 : تعدل المادة 226 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتتم وتحذر كما يأتي :

" المادة 226 : يجب على شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية أن ترسل إلى لجنة الإشراف على التأمينات، في 30 يونيو من كل سنة، كآخر أجل، الميزانية والتقارير الخاص بالنشاط وجداول الحسابات والإحصائيات وكل الوثائق الضرورية المرتبطة بها، التي تحدد قائمتها وأشكالها بقرار من الوزير المكلف بالمالية.

يخول لجنة الإشراف على التأمينات دون سواها، الحق في منح استثناءات للأجل المذكور أعلاه حسب العناصر المقدمة في الطلب، في حدود ثلاثة (3) أشهر.

يجب على هذه الشركات، زيادة على ذلك، أن تقوم سنويا بنشر ميزانياتها وحسابات نتائجها في أجل أقصاه ستون (60) يوما بعد المصادقة عليها من طرف الهيئة المسيرة للشركة، في يوميتين وطنيتين على الأقل، إحداهما باللغة العربية".

المادة 42 : تتم أحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، بالمواد 228 مكرر و 1 و 228 مكرر 2 وتحذر كما يأتي :

" المادة 228 مكرر : تخضع كل مساهمة في رأسمال شركة التأمين و/أو إعادة التأمين، التي تتعدى نسبة 20 % من رأسمال الشركة، إلى الموافقة المسبقة من لجنة الإشراف على التأمينات".

" المادة 228 مكرر 1 : تحدد النسبة القصوى لمساهمة بنك أو مؤسسة مالية في رأسمال شركة التأمين و/أو إعادة التأمين، بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية".

" المادة 228 مكرر 2 : تخضع كل مساهمة لشركة التأمين و/أو إعادة التأمين التي تتعدى نسبة 20 % من أموالها الخاصة، إلى الموافقة المسبقة من لجنة الإشراف على التأمينات".

المادة 43 : تعدل المادة 229 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتحذر كما يأتي :

" المادة 229 : يمكن شركات التأمين المنصوص عليها في هذا الأمر، بعد موافقة لجنة الإشراف على التأمينات (... بدون تغيير حتى) شركات تأمين معتمدة.

" المادة 243 : تعاقب كل شركة تأمين أو فرع شركة تأمين أجنبية لم تمتثل للالتزامات المنصوص عليها في المادة 226 أعلاه، بغرامة قدرها :

- 10.000 دج عن كل يوم تأخير بالنسبة للالتزام المنصوص عليه في الفقرة الأولى منها،

- 100.000 دج بالنسبة للالتزام المنصوص عليه في الفقرة 2 منها.

يعاقب كل سمسار تأمين لم يمتثل للالتزامات المنصوص عليها في المادة 261 مكرر بغرامة قدرها 1.000 دج عن كل يوم تأخير.

يحصل ناتج هذه الغرامة كما هو الحال في مجال الضرائب المباشرة، ويدفع لفائدة الخزينة العمومية".

المادة 49 : تتم أحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، بمادة 245 مكرر تحرر كما يأتي :

" المادة 245 مكرر: تتعرض شركة التأمين و/أو إعادة التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية التي تخالف تسعيرة التأمينات الإلزامية المنصوص عليها في المادة 233 أعلاه، لغرامة لا يمكن أن تتعدى 1 % من رقم الأعمال الشامل للفرع المعني المحسوب على السنة المالية المغلقة.

يحصل ناتج هذه الغرامة كما هو الحال في مجال الضرائب المباشرة، ويدفع لفائدة الخزينة العمومية".

المادة 50 : تتم أحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، بمادة 247 مكرر تحرر كما يأتي :

" المادة 247 مكرر: بغض النظر عن العقوبات التي يمكن أن تتعرض لها، تعاقب شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية وكذا وسطاء التأمين بغرامة قدرها 100.000 دج في حالة مخالفة أو الإخلال بأحكام المادة 225 من هذا الأمر ونصوصه التطبيقية الناتجة عن ذلك.

يحصل ناتج هذه الغرامة كما هو الحال في مجال الضرائب المباشرة، ويدفع لفائدة الخزينة العمومية".

المادة 51 : تعدل المادة 248 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتتم وتحرر كما يأتي :

يقوم الوكيل المتصرف القضائي بإعداد كشف ملخص للأصول والخصوم للشركة محل التصفية، ويرسل كل سداسي، للقاضي المحافظ، تقريراً حول وضعية تقدم عملية التصفية".

" المادة 238 مكرر 1 : يمكن القاضي المحافظ أن يطلب في أي وقت، من الوكيل المتصرف القضائي معلومات ومبررات حول العمليات التي قام بها وإجراء الرقابة في عين المكان من طرف مفتشي التأمين.

يرسل القاضي المحافظ إلى رئيس المحكمة كل تقرير يعتبره ضرورياً. ويمكن أن يقترح على رئيس المحكمة استبدال الوكيل المتصرف القضائي".

" المادة 238 مكرر 2 : يقر رئيس المحكمة إنهاء التصفية بناء على تقرير القاضي المحافظ عند استيفاء حقوق الدائنين الحائزين على حقوقهم من عقود التأمين، أو عند توقف سير عملية التصفية لعدم كفاية الأصول".

المادة 47 : تعدل المادة 241 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتتم وتحرر كما يأتي :

" المادة 241 : العقوبات المطبقة على شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية هي :

1 - عقوبات تقررها لجنة الإشراف على التأمينات :

- عقوبة مالية،

- الإنذار،

- التوبيخ،

- إيقاف مؤقت لواحد أو أكثر من المسيرين بتعيين أو دون تعيين وكييل متصرف مؤقت.

2 - عقوبات يقررها الوزير المكلف بالمالية بناء على اقتراح من لجنة الإشراف على التأمينات، بعد أخذ رأي المجلس الوطني للتأمينات :

- السحب الجزئي أو الكلي للاعتماد،

- التحويل التلقائي لكل أو جزء من محفظة عقود التأمين".

المادة 48 : تعدل المادة 243 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتتم وتحرر كما يأتي :

المادة 53 : تعدل المادة 252 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتتم وتحرر كما يأتي :

" **المادة 252 :** يعد وسطاء للتأمين، في مفهوم هذا الأمر :

1 - الوكيل العام للتأمين،

2 - سمسار التأمين.

يمكن شركات التأمين توزيع منتوجات التأمينات عن طريق البنوك والمؤسسات المالية وما شابهها، وغيرها من شبكات التوزيع.

تحدد شروط وكيفيات تطبيق الفقرة الأخيرة من هذه المادة عن طريق التنظيم."

المادة 54 : تتم أحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، بمادة 252 مكرر تحرر كما يأتي :

" **المادة 252 مكرر :** قصد تقديم عمليات التأمين، يجب على الأشخاص المذكورين في البندين الأول والثاني من المادة 252 أعلاه، أن يحوزوا بطاقة مهنية مسلمة، على التوالي، من جمعية شركات التأمين والوزير المكلف بالمالية."

المادة 55 : تتم أحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، بمادة 261 مكرر تحرر كما يأتي :

" **المادة 261 مكرر :** يجب على سماسرة التأمين أن يسلموا للجنة الإشراف على التأمينات جداول الحسابات والإحصائيات وكل الوثائق الملحق الضرورية التي تحدد قائمتها وأشكالها بقرار من الوزير المكلف بالمالية."

المادة 56 : يتم عنوان الباب الثالث من الكتاب الثالث من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، ويحرر كما يأتي :

" الباب الثالث

وسطاء التأمين والخبراء

ومحافظو العواريات والإكتواريون"

المادة 57 : يتم الفصل الثاني من الباب الثالث من الكتاب الثالث من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، ويحرر كما يأتي :

" **المادة 248 :** كل مخالفة للأحكام التشريعية والتنظيمية الآتية تعرّض صاحبها لغرامة قدرها 1.000.000 دج :

1 - الالتزام المنصوص عليه في الفقرة الأولى من المادة 214 أعلاه، فيما يخص انخراط شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية في الجمعية المهنية للمؤمن لهم،

2 - الأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بإنشاء وتمثيل الديون التقنية، والأرصدة التقنية، والاحتياطات وكذا توظيف الأصول المنصوص عليها في المادة 224 أعلاه،

3 - الالتزامات المنصوص عليها في المادة 227 أعلاه، فيما يخص تأشيرة الشروط العامة لوثائق التأمين،

4 - الالتزام المنصوص عليه في الفقرة الأولى من المادة 234 أعلاه، فيما يخص تبليغ لجنة الإشراف على التأمينات بمشاريع تعريفات التأمينات الاختيارية قبل تطبيقها،

5 - الالتزام المنصوص عليه في الفقرة 3 من المادة 254 أعلاه، فيما يخص عقد تعيين الوكيل العام للتأمين قبل سريان مفعوله.

يحصل ناتج هذه الغرامة كما هو الحال في مجال الضرائب المباشرة، ويدفع لفائدة الخزينة العمومية."

المادة 52 : تتم أحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، بالمادتين 248 مكرر و248 مكررا 1 وتحرران كما يأتي :

" **المادة 248 مكرر :** يتعرض المؤمن بالنسبة لكل عقد مبرم مخالفة لأحكام المادة 69 مكرر 1 أعلاه، لغرامة قدرها 5.000.000 دج مع الاسترجاع الكلي لمبلغ الأقساط المدفوعة.

يحصل ناتج هذه الغرامة كما هو الحال في مجال الضرائب المباشرة، ويدفع لفائدة الخزينة العمومية."

" **المادة 248 مكرر 1 :** بغض النظر عن العقوبات التي يمكن أن تتعرض لها، تعاقب شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية التي تخالف الأحكام القانونية المتعلقة بالمنافسة، بغرامة لا يتجاوز مبلغها 10 % من مبلغ الصفقة.

يحصل ناتج هذه الغرامة كما هو الحال في مجال الضرائب المباشرة، ويدفع لفائدة الخزينة العمومية."

المادة 62 : تلغى الفقرة 2 من المادة 41 والمواد 66 و 273 و 277 من الأمر رقم 95 - 07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه.

المادة 63 : ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 21 محرم عام 1427 الموافق 20 فبراير سنة 2006.

عبد العزيز بوتفليقة

قانون رقم 06 - 05 مؤرخ في 21 محرم عام 1427 الموافق 20 فبراير سنة 2006، يتضمن توريق القروض الرهنية.

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لا سيما المواد 119 و 122 و 126 منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 75-58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون المدني، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 75-74 المؤرخ في 8 ذي الحجة عام 1395 الموافق 12 نوفمبر سنة 1975 والمتضمن تأسيس مسح الأراضي وإنشاء سجل عقاري،

- وبمقتضى القانون رقم 76-105 المؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1396 الموافق 9 ديسمبر سنة 1976 والمتضمن قانون التسجيل، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التشريعي رقم 93-03 المؤرخ في 7 رمضان عام 1413 الموافق أول مارس سنة 1993 والمتعلق بالنشاط العقاري،

- وبمقتضى المرسوم التشريعي رقم 93-10 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1413 الموافق 23 مايو سنة 1993 والمتعلق ببورصة القيم المنقولة، المعدل والمتمم،

" الفصل الثاني

الخبراء ومحافظو

العواريات والإكتواريون"

المادة 58 : تتم أحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، بمادة 270 مكرر تحرر كما يأتي :

" المادة 270 مكرر: يعتبر إكتواريا كل شخص يقوم بدراسات اقتصادية ومالية وإحصائية بهدف إعداد أو تغيير عقود التأمين. ويقوم بتقييم أضرار وتكاليف المؤمن والمؤمن له، ويحدد أسعار الاشتراك بالسهر على مردودية الشركة، ويتابع نتائج الاستغلال ويراقب الاحتياطات المالية للشركة".

المادة 59 : تعدل المادة 271 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتتم وتحرر كما يأتي :

" المادة 271 : للقيام بمهامهم في شركة التأمين، يجب أن يكون الخبراء ومحافظو العواريات والإكتواريون معتمدين من طرف جمعية شركات التأمين ومسجلين في القائمة المفتوحة لهذا الغرض".

المادة 60 : تعدل المادة 272 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتتم وتحرر كما يأتي :

" المادة 272 : تحدد شروط اعتماد وممارسة وشطب الخبراء ومحافظي العواريات والإكتواريين عن طريق التنظيم".

المادة 61 : تعدل المادة 276 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمذكور أعلاه، وتتم وتحرر كما يأتي :

" المادة 276 : يتكون المجلس الوطني للتأمينات لا سيما من :

- ممثلي الدولة،

- ممثلي المؤمنين والوسطاء،

- ممثلي المؤمن لهم،

- ممثلي مستخدمي القطاع،

- ممثلي الخبراء في التأمين والإكتواريين.

تحدد صلاحيات المجلس الوطني للتأمينات وتشكيلته وكيفية تنظيمه وسيره عن طريق التنظيم".

- المحافظة على الأوراق المالية،
- تداول الأوراق المالية بالدفع من حساب إلى حساب،
- إدارة الأوراق المالية.
- الأوراق المالية : الالتزامات المالية المدعومة
بقروض رهنية من الرتبة الأولى.

- القروض : السلفيات الممنوحة من البنوك
والمؤسسات المالية في إطار تمويل السكن.

- الجناح : مجموعة معينة من الموجودات محددة
مسبقا ومدعومة بقسم من الأوراق المالية التي تم إصدارها في سوق الأوراق المالية.

الفصل الثاني

إصدار الأوراق المالية

المادة 3 : تخضع الأوراق المالية التي تصدرها مؤسسة التوريق، وفقا لعملية التنازل عن القروض الحالية أو المستقبلية بمبادرة من المؤسسة المتنازلة وفقا للتشريع المعمول به، لاسيما المرسوم التشريعي رقم 93-10 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1411 الموافق 23 مايو سنة 1993 والمتعلق ببورصة القيم المنقولة، المعدل والمتمم.

المادة 4 : يتعين على مؤسسة التوريق تسجيل الأوراق المالية التي قامت بإصدارها لدى المؤتمن المركزي على السندات . ويمكن إصدار الأوراق المالية مع أو بدون قسيمة، بفائدة أو بخصم، لحاملها أو اسمية، وتكون قابلة للتداول في سوق الأوراق المالية.

المادة 5 : تكون شروط إصدار واسترداد قيم الأوراق المالية من طرف مؤسسة التوريق ملزمة لهذه الأخيرة وللمستثمرين. وتكون ملزمة للغير بما في ذلك حالات التصفية والإفلاس، دون المساس بحقوق الغير الذي لم يكن على علم بها.

المادة 6 : تشمل حقوق المستثمرين كل أصول مؤسسة التوريق بما في ذلك الأصول المنصوص عليها في المادة 12 من هذا القانون.

المادة 7 : بغض النظر عن أحكام المادة 6 أعلاه، إذا كانت حقوق المستثمرين محصورة في جناح معين أو أنشئت بمناسبة تكوين أو سير أو تصفية هذا الجناح، فإنها تكون مقتصرة على أصول هذا الجناح فقط.

- وبمقتضى الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمتعلق بالتأمينات، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 02-11 المؤرخ في 20 شوال عام 1423 الموافق 24 ديسمبر سنة 2002 والمتضمن قانون المالية لسنة 2003، لاسيما المادة 96 منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والمتعلق بالمنافسة،

- وبمقتضى الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بالنقد والقروض،

- وبعد رأي مجلس الدولة،

- وبعد مصادقة البرلمان،

يصدر القانون الآتي نصه :

الفصل الأول

أحكام عامة

المادة الأولى : يهدف هذا القانون إلى تحديد النظام القانوني القابل للتطبيق على توريق القروض الرهنية.

المادة 2 : يقصد في مفهوم هذا القانون بما يأتي :
- التوريق : عملية تحويل القروض الرهنية إلى أوراق مالية. وتتم هذه العملية على مرحلتين :

- تنازل عن القروض الرهنية من قبل مؤسسة مصرفية أو مالية لفائدة مؤسسة مالية أخرى،

- قيام هذه الأخيرة بإصدار أوراق مالية قابلة للتداول في السوق ممثلة للقروض الرهنية.

- مؤسسة التوريق : هيئة لها صفة مالية تقوم بعملية التوريق في سوق الأوراق المالية.

- مؤسسة متنازلة : مؤسسة مصرفية أو مالية تتنازل، بواسطة جدول التنازل، عن قروض ممنوحة في إطار تمويل السكن.

- المؤتمن المركزي على السندات : أنشئ بموجب المرسوم التشريعي رقم 93-10 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1413 الموافق 23 مايو سنة 1993 والمتعلق ببورصة القيم المنقولة، المعدل والمتمم، للقيام بالوظائف الرئيسية الآتية :

الفصل الثالث

التنازل عن القروض الرهنية

المادة 8 : يتم إثبات كل تنازل عن القروض الرهنية بين المؤسسة المتنازلة ومؤسسة التوريق بموجب اتفاق بين الطرفين.

المادة 9 : يجب أن تكون القروض المتنازل عنها من طرف المؤسسة المتنازلة لفائدة مؤسسة التوريق، في شكل مجموعة أو كتلة واحدة من القروض، وأن تكون عملية إصدار الأوراق المالية في معاملة واحدة.

المادة 10 : لا يمكن مؤسسة التوريق شراء قروض ماعدا تلك التي تمنح من طرف المؤسسات المتنازلة في إطار تمويل السكن. ويجب أن لا تكون هذه القروض متنازعا عليها أو تتضمن خطر عدم التحصيل عند تاريخ التنازل عنها.

المادة 11 : يترتب على التنازل عن مجموعة أو كتلة من القروض من جانب المؤسسة المتنازلة لفائدة مؤسسة التوريق، نقل الضمانات والتأمينات المتعلقة بها، وتكون ملزمة للغير.

المادة 12 : تدخل القروض المتنازل عنها في الذمة المالية لمؤسسة التوريق بمجرد أن تصبح عملية التنازل فعلية بغض النظر عن كل التزام يبرم من طرف مؤسسة التوريق لإعادة التنازل عنها لاحقا.

لا يكون هذا التنازل قابلا لإعادة تكييفه على أساس هذا الالتزام .

ويمكن المدين أن يتحرر قانونا من كل التزام تجاه المؤسسة المتنازلة طالما لم يكن على علم بهذا التنازل.

المادة 13 : لا يمكن إجراء تنازل عن القروض الرهنية من طرف المؤسسة المتنازلة لفائدة مؤسسة التوريق إلا بتسليم جدول خاص بالتنازل عن القروض الرهنية.

المادة 14 : يجب أن يتضمن الجدول المذكور في المادة 13 أعلاه، البيانات الأساسية الآتية :

- تسمية "عقد التنازل عن القروض المدعمة برهون عقارية ذات الرتبة الأولى"،

- الإشارة إلى أن عملية التنازل عن القروض تخضع إلى أحكام هذا القانون،

- تعيين مؤسسة التوريق والمؤسسة المتنازلة،

- قائمة الديون المتنازل عنها والمتضمنة البيانات الآتية : الاسم والعنوان ومكان التسديد من جانب المدينين ومبلغ الديون و تاريخ الأقساط النهائية و نسب الفائدة ومميزات الرهون و مرجع عقود التأمين إن وجدت،

- بيان يوضح المبلغ المدفوع من طرف مؤسسة التوريق إلى المؤسسة المتنازلة مقابل القروض محل التنازل،

- التزام المؤسسة المتنازلة بالقيام باستبدال القروض المشكوك فيها أو المتنازع عليها أو صعوبة التحصيل لفائدة مؤسسة التوريق،

- تاريخ إيداع الجدول.

ويمكن أن يتضمن الجدول بيانات إضافية باتفاق بين الطرفين.

المادة 15 : يسري مفعول التنازل عن القروض من المؤسسة المتنازلة لفائدة مؤسسة التوريق ابتداء من التاريخ المبين في الجدول المذكور في المادة 13 أعلاه.

تحل مؤسسة التوريق محل المؤسسة المتنازلة بقوة القانون فيما يخص القروض المتنازل عنها وكل أشكال الضمانات المتعلقة بها ابتداء من هذا التاريخ، دون أن يكون قبول الطرف الثالث لازما.

يجب ألا ترد الديون المتنازل عنها في أصول المؤسسة المتنازلة.

المادة 16 : يجب أن يتم تسجيل نقل الرهون الضامنة للقروض المتنازل عنها في إطار عملية التوريق طبقا لجدول الإرسال المذكور في المادة 13 أعلاه، من طرف المؤسسة المتنازلة وذلك عن طريق إرسال نسخة من هذا الجدول في ظرف مغلق مع إشعار بالاستلام للمحافظة العقارية المختصة إقليميا.

المادة 17 : يجب أن تتضمن النسخة المستخرجة من الجدول المذكور في المادة 16 أعلاه البيانات الآتية :

- تعيين كل عقار مسجل ومثقل بالرهن الذي استخدم كضمان للقروض المتنازل عنها،

- اسم وعنوان المؤسسة المتنازلة والمدين والمودع المركزي للأوراق المالية،

- مرجع جدول الإرسال المتضمن التنازل عن القروض،

- مراجع تسجيل الرهن المتنازل عنه،

- مراجع مؤسسة التوريق،

- مراجع اتفاقية القرض.

المادة 24 : يمكن نقل المهام المنصوص عليها في المادة 22 أعلاه، من قبل مؤسسة التوريق إثر مباشرة الإجراءات القضائية المذكورة في المادة 23 أعلاه، إلى كل مؤسسة مالية معتمدة على أساس اتفاق يوقع عليه الطرفان.

وفي هذه الحالة، يبلغ المدين الذي له دين التنازل عنه بتحويل تسيير القروض واستردادها عن طريق رسالة مضمونة من مؤسسة التوريق.

يلزم المدين بدفع الأقساط الشهرية بصفة منتظمة للمؤسسة الجديدة المكلفة باسترداد القروض.

الفصل الخامس

أحكام جزائية

المادة 25 : دون الإخلال بالعقوبات المنصوص عليها في التشريع الساري المفعول، يعاقب بالحبس من ستة (6) أشهر إلى ثلاث (3) سنوات وبغرامة من خمسين ألف دينار (50.000 دج) إلى خمسمائة ألف دينار (500.000 دج)، كل مسؤول في مؤسسة التوريق أو مؤسسة متنازلة عن القروض أو المؤتمن المركزي على السندات أو أية مؤسسة أخرى مكلفة بتسيير القروض واستردادها، قدم معلومات غير صحيحة أو خاطئة.

ويعاقب بنفس العقوبة كل مسؤول في المؤسسة المتنازلة يقوم بإدراج أية بيانات غير صحيحة أو خاطئة في الجدول أو في مستخرج الجدول المنصوص عليهما في المادتين 13 و14 من هذا القانون.

المادة 26 : ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 21 محرم عام 1427 الموافق 20 فبراير سنة 2006.

عبد العزيز بوتفليقة



قانون رقم 06 - 06 مؤرخ في 21 محرم عام 1427 الموافق 20 فبراير سنة 2006، يتضمن القانون التوجيهي للمدينة.

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المواد 119 و 120 و 122 و 126 و 127 و 180 منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 75-58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون المدني، المعدل والمتمم،

المادة 18 : يوقع على النسخة المستخرجة من جدول الإرسال المذكور في المادة 16 أعلاه، كل من مسؤولي المؤسسة المتنازلة ومؤسسة التوريق.

ويجب أن يتم إيداعها بالمحافظة العقارية المختصة إقليميا في أجل أقصاه (30) يوما من تاريخ التوقيع على هذا الجدول.

تكون المؤسسة المتنازلة مسؤولة عن صحة المعلومات الواردة في الجدول.

المادة 19 : تصبح عملية التنازل عن مجموعة أو كتلة من القروض المضمونة بالرهون العقارية من الرتبة الأولى لفائدة مؤسسة التوريق، ملزمة للغير وتأخذ الرتبة بمجرد تسجيلها في المحافظة العقارية.

ولا يلزم مثل هذا التنازل المدين المعني بالقروض الواردة في المجموعة أو الكتلة إلا ابتداء من تاريخ التبليغ عن طريق رسالة مضمونة مع إشعار بالاستلام ترسله المؤسسة المتنازلة، على أن يكون هذا التنازل مؤشرا عليه في هامش النسخة الأصلية ليصبح نافذا.

المادة 20 : تتم عملية تسجيل التنازل عن مجموعة أو كتلة من القروض من طرف المؤسسة المتنازلة لفائدة مؤسسة التوريق مجانا.

المادة 21 : يجب أن تكون القروض المتنازل عنها من المؤسسة المتنازلة لفائدة مؤسسة التوريق، في إطار تمويل السكن، مؤمنة إذا كانت النسبة بين مبلغ القرض وقيمة السكن، تتجاوز ستين بالمائة (60%).

الفصل الرابع

استرداد القروض

المادة 22 : يمكن مؤسسة التوريق أن تكلف المؤسسة المتنازلة أو أي مؤسسة أخرى باسترداد القروض الرهنية التي تم التنازل عنها، واستخدام رفع اليد وكذا كل المهام الأخرى المتعلقة بالتسيير لحسابها، وفقا للشروط المحددة في اتفاقية تسيير القروض المبرمة بين الطرفين واستردادها.

المادة 23 : عند توقف المؤسسة المتنازلة - المسيرة أو أي مؤسسة أخرى مكلفة باسترداد القروض عن ممارسة نشاطها أو أصبحت خاضعة للرقابة على التسيير أو لإجراء قضائي مثل الإفلاس أو التصفية أو لأي سبب آخر، يحق لمؤسسة التوريق المطالبة فورا بالمبالغ المستردة أو في طريق الاسترداد لحسابها قبل مباشرة هذه الإجراءات.

- وبمقتضى الأمر رقم 01-04 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1422 الموافق 20 غشت سنة 2001 والمتعلق بتنظيم المؤسسات العمومية الاقتصادية وتسييرها وخصوصتها،

- وبمقتضى القانون رقم 01-13 المؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 7 غشت سنة 2001 والمتضمن توجيه النقل البري وتنظيمه،

- وبمقتضى القانون رقم 01-14 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 19 غشت سنة 2001 والمتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق وسلامتها وأمنها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 01-18 المؤرخ في 27 رمضان عام 1422 الموافق 12 ديسمبر سنة 2001 والمتعلق بالقانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،

- وبمقتضى القانون رقم 01-19 المؤرخ في 27 رمضان عام 1422 الموافق 12 ديسمبر سنة 2001 والمتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها،

- وبمقتضى القانون رقم 01-20 المؤرخ في 27 رمضان عام 1422 الموافق 12 ديسمبر سنة 2001 والمتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة،

- وبمقتضى القانون رقم 02-02 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1422 الموافق 5 فبراير سنة 2002 والمتعلق بحماية الساحل وتثمينه،

- وبمقتضى القانون رقم 02-08 المؤرخ في 25 صفر عام 1423 الموافق 8 مايو سنة 2002 والمتعلق بشروط إنشاء المدن الجديدة وتهيئتها،

- وبمقتضى القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والمتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة،

- وبمقتضى القانون رقم 04-20 المؤرخ في 13 ذي القعدة 1425 الموافق 25 ديسمبر سنة 2004 والمتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة،

- وبعد رأي مجلس الدولة،
- وبعد مصادقة البرلمان،

يصدر القانون الآتي نصه :

المادة الأولى : يهدف هذا القانون إلى تحديد الأحكام الخاصة الرامية إلى تعريف عناصر سياسة المدينة، في إطار سياسة تهيئة الإقليم وتنميته المستدامة.

- وبمقتضى الأمر رقم 75-74 المؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1395 الموافق 12 نوفمبر سنة 1975 والمتضمن إعداد مسح الأراضي العام وتأسيس السجل العقاري،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 85-05 المؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1405 الموافق 16 فبراير سنة 1985 والمتعلق بحماية الصحة وترقيتها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 88-02 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1408 الموافق 12 يناير سنة 1988 والمتعلق بالتخطيط،

- وبمقتضى القانون رقم 90-08 المؤرخ في 12 رمضان عام 1410 الموافق 7 أبريل سنة 1990 والمتعلق بالبلدية، المتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 90-09 المؤرخ في 12 رمضان عام 1410 الموافق 7 أبريل سنة 1990 والمتعلق بالولاية، المتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 90-21 المؤرخ في 24 محرم عام 1411 الموافق 15 غشت سنة 1990 والمتعلق بالحاسبة العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 90-25 المؤرخ في أول جمادى الأولى عام 1411 الموافق 18 نوفمبر سنة 1990 والمتضمن التوجيه العقاري، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 90-29 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتعلق بالتهيئة والتعمير، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 90-30 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون الأملاك الوطنية،

- وبمقتضى القانون رقم 90-31 المؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1411 الموافق 4 ديسمبر سنة 1990 والمتعلق بالجمعيات،

- وبمقتضى القانون رقم 91-11 المؤرخ في 12 شوال عام 1411 الموافق 27 أبريل سنة 1991 الذي يحدد القواعد المتعلقة بنزع الملكية من أجل المنفعة العمومية، المتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 98-04 المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي،

- وبمقتضى القانون رقم 01-03 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1422 الموافق 20 غشت سنة 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار،

الفصل الثاني

التعاريف والتصنيف

المادة 3 : يقصد في مفهوم هذا القانون بما يأتي :
المدينة : كل تجمع حضري ذو حجم سكاني يتوفر على وظائف إدارية واقتصادية واجتماعية وثقافية،
الاقتصاد الحضري : كل النشاطات المتعلقة بإنتاج السلع والخدمات المتواجدة في الوسط الحضري أو في المجال الخاضع لتأثيراته،

مقد تطوير المدينة : اتفاق اکتتاب مع جماعة إقليمية أو أكثر و/أو فاعل أو شريك اقتصادي أو أكثر في إطار النشاطات والبرامج التي تنجز بعنوان سياسة المدينة.

المادة 4 : زيادة على الحاضرة الكبرى والمساحة الحضرية والمدينة الكبيرة والمدينة الجديدة والمنطقة الحضرية الحساسة، المحددة طبقا للتشريع المعمول به، يقصد في مفهوم هذا القانون بما يأتي :

المدينة المتوسطة : تجمع حضري يشمل ما بين خمسين ألف (50.000) ومائة ألف (100.000) نسمة،

المدينة الصغيرة : تجمع حضري يشمل ما بين عشرين ألف (20.000) وخمسين ألف (50.000) نسمة،

التجمع الحضري : فضاء حضري يشمل على الأقل خمسة آلاف (5.000) نسمة،

الحي : جزء من المدينة يحدد على أساس تركيبية من المعطيات تتعلق بحالة النسيج العمراني وبنيتها وتشكيلته وعدد السكان المقيمين به.

تحدد كفاءات تطبيق هذه المادة، عند الحاجة، عن طريق التنظيم.

المادة 5 : زيادة على تصنيفها حسب الحجم السكاني، تصنف المدن حسب وظائفها ومستوى إشعاعها المحلي والجهوي والوطني والدولي، وعلى وجه الخصوص، تراثها التاريخي والثقافي والمعماري.

تحدد كفاءات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

الفصل الثالث

الإطار والأهداف

المادة 6 : تهدف سياسة المدينة إلى توجيه وتنسيق كل التدخلات، لاسيما تلك المتعلقة بالياديين الآتية :

- تقليص الفوارق بين الأحياء وترقية التماسك الاجتماعي،

- القضاء على السكنات الهشة وغير الصحية،

يتم تصميم وإعداد سياسة المدينة وفق مسار تشاوري ومنسق.

ويتم وضعها حيز التنفيذ في إطار اللاتمرکز واللامركزية والتسيير الجوّاري.

الفصل الأول

المبادئ العامة

المادة 2 : المبادئ العامة لسياسة المدينة هي :

التنسيق والتشاور: اللذان بموجبهما، تساهم مختلف القطاعات والفاعلين المعنيين في تحقيق سياسة المدينة بصفة منظمة ومنسجمة وناجعة، انطلاقا من خيارات محددة من طرف الدولة وبتحكيم مشترك،

اللاتمرکز: الذي بموجبه تسند المهام والصلاحيات القطاعية إلى ممثلي الدولة على المستوى المحلي،

اللامركزية : التي بموجبها تكتسب الجماعات الإقليمية سلطة وصلاحيات ومهام بحكم القانون،

التسيير الجوّاري : الذي بموجبه يتم بحث ووضع الدعائم والمناهج الرامية إلى إشراك المواطن، بصفة مباشرة أو عن طريق الحركة الجمعوية، في تسيير البرامج والأنشطة التي تتعلق بمحيطة المعيشي وكذا تقدير الآثار المترتبة على ذلك وتقييمها،

التنمية البشرية : التي بموجبها يعتبر الإنسان المصدر الأساسي للثروة والغاية من كل تنمية،

التنمية المستدامة : التي بموجبها تساهم سياسة المدينة في التنمية التي تلبّي الحاجات الآتية دون رهن حاجات الأجيال القادمة،

الحكم الراشد : الذي بموجبه تكون الإدارة مهتمة بانشغالات المواطن وتعمل للمصلحة العامة في إطار الشفافية،

الإعلام : الذي بموجبه يتمكن المواطنون من الحصول بصفة دائمة على معلومات حول وضعية مدينتهم وتطورها وآفاقها،

الثقافة : التي بموجبها تشكل المدينة فضاء للإبداع والتعبير الثقافي، في إطار القيم الوطنية،

المحافظة : التي بموجبها تتم صيانة الأملاك المادية والمعنوية للمدينة والمحافظة عليها وحمايتها وتأمينها،

الإنصاف الاجتماعي : الذي بموجبه يشكل الانسجام والتضامن والتماسك الاجتماعي العناصر الأساسية لسياسة المدينة.

- تدعيم وتطوير التجهيزات الحضرية،
- ترقية وسائل النقل لتسهيل الحركة الحضرية،
- وضع حيز التطبيق نشاطات عقارية تأخذ بعين الاعتبار وظيفية المدينة،
- ترقية المسح العقاري وتطويره.

المادة 10 : يهدف المجال الاجتماعي إلى تحسين ظروف وإطار المعيشة للسكان عن طريق ضمان ما يأتي:

- مكافحة تدهور ظروف المعيشة في الأحياء،
- ترقية التضامن الحضري والتماسك الاجتماعي،
- ترقية وتطوير النشاطات السياحية والثقافية والرياضية والترفيهية،
- المحافظة على النظافة والصحة العمومية وترقيتهما،

- الوقاية من الانحرافات الحضرية،

- تدعيم التجهيزات الاجتماعية والجماعية.

المادة 11 : يهدف مجال التسيير إلى ترقية الحكم الراشد عن طريق ما يأتي :

- تطوير أنماط التسيير العقلاني باستعمال الوسائل والأساليب الحديثة،
- توفير وتدعيم الخدمة العمومية وتحسين نوعيتها،
- تأكيد مسؤولية السلطات العمومية ومساهمة الحركة الجموعية والمواطن في تسيير المدينة،
- دعم التعاون بين المدن.

المادة 12 : يهدف المجال المؤسساتي إلى ما يأتي :

- وضع إطار وطني للرصد والتحليل والاقتراح في ميدان سياسة المدينة،
- ترقية تمويل سياسة المدينة في إطار مساهمات الميزانية الوطنية والمالية المحلية والآليات المستحدثة كالأستثمار والقرض طبقا للسياسة الاقتصادية الوطنية،
- تدعيم متابعة الهيئات المختصة تنفيذ سياسة المدينة والبرامج والنشاطات المحددة في هذا الإطار، ومراقبتها.

الفصل الرابع

الفاعلون والصلاحيات

المادة 13 : تبادر الدولة بسياسة المدينة وتديرها، كما تحدد الأهداف والإطار والأدوات بالتشاور مع الجماعات الإقليمية.

- التحكم في مخططات النقل والتنقل، وحركة المرور داخل محاور المدينة وحولها،
- تدعيم الطرق والشبكات المختلفة،
- ضمان توفير الخدمة العمومية وتعميمها خاصة تلك المتعلقة بالصحة والتربية والتكوين والسياحة والثقافة والرياضة والترفيه،
- حماية البيئة،
- الوقاية من الأخطار الكبرى وحماية السكان،
- مكافحة الآفات الاجتماعية والإقصاء والانحرافات والفقر والبطالة،
- ترقية الشراكة والتعاون بين المدن،
- اندماج المدن الكبرى في الشبكات الجهوية والدولية.

المادة 7 : تهدف سياسة المدينة إلى تحقيق التنمية المستدامة بصفاتها إطارا متكاملا متعدد الأبعاد والقطاعات والأطراف ويتم تجسيدها من خلال عدة مجالات: مجال التنمية المستدامة والاقتصاد الحضري والمجال الحضري والثقافي والمجال الاجتماعي ومجال التسيير والمجال المؤسساتي.

يحتوي كل مجال من المجالات المذكورة، على أهداف محددة مندمجة ضمن خطة شاملة يتم وضعها حيز التنفيذ.

يتم وضع مجموع هذه المجالات، حيز التنفيذ طبقا للكيفيات المحددة في المادة 13 أدناه.

المادة 8 : يهدف مجال التنمية المستدامة والاقتصاد الحضري، إلى ما يأتي :

- المحافظة على البيئة الطبيعية والثقافية،
- الحرص على الاستغلال العقلاني للثروات الطبيعية،
- ترقية الوظيفة الاقتصادية للمدينة،
- ترقية التكنولوجيات الجديدة للإعلام والاتصال.

المادة 9 : يهدف المجال الحضري والثقافي إلى التحكم في توسع المدينة بالمحافظة على الأراضي الفلاحية والمناطق الساحلية والمناطق المحمية عن طريق ضمان ما يأتي :

- تصحيح الاختلالات الحضرية،
- إعادة هيكلة وتأهيل النسيج العمراني وتحديثه لتفعيل وظيفته،
- المحافظة على التراث الثقافي والتاريخي والمعماري للمدينة وتثمينه،
- المحافظة على المساحات العمومية والمساحات الخضراء وترقيتها،

الفصل الخامس

الأدوات والهيئات

المادة 18 : أدوات وهيئات سياسة المدينة هي :

- أدوات التخطيط المجالي والحضري،
- أدوات التخطيط والتوجيه القطاعية،
- أدوات الشراكة،
- أدوات الإعلام والمتابعة والتقييم،
- أدوات التمويل،
- الإطار الوطني للرصد والتحليل والاقتراح في ميدان سياسة المدينة.

القسم الأول

أدوات التخطيط المجالي والحضري

المادة 19 : أدوات التخطيط المجالي والحضري هي :

- المخطط الوطني لتهيئة الإقليم،
- المخطط الجهوي لجهة البرنامج،
- المخططات التوجيهية لتهيئة فضاءات الحواضر الكبرى،
- مخطط تهيئة الإقليم الولائي،
- المخطط التوجيهي للتهيئة العمران،
- مخطط شغل الأراضي،
- مخطط تهيئة المدينة الجديدة،
- المخطط الدائم لحفظ القطاعات واستصلاحها،
- مخطط الحماية واستصلاح المواقع الأثرية والمنطقة المحمية التابعة لها،
- المخطط العام لتهيئة الحضائر الوطنية.

القسم الثاني

أدوات التخطيط والتوجيه القطاعية

المادة 20 : يوضع إطار للتشاور والتنسيق بغرض ضمان التطبيق المتفق عليه والمتناسق والناجع لأدوات التخطيط والتوجيه القطاعية على مستوى المدينة، لاسيما تلك المتعلقة بحماية البيئة والتراث الثقافي والعمران والنقل والمياه والتجهيزات والمنشآت. ويكلف هذا الإطار باقتراح الإجراءات غير الواردة في أدوات التخطيط والتوجيه القطاعية.

تحدد كيمييات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 14 : طبقا لأحكام المادة 13 أعلاه، تحدد

السلطات العمومية سياسة المدينة عن طريق :

- تحديد الاستراتيجية بتسطير الأولويات لتحقيق التنمية المستدامة للمدينة،
- توفير شروط التشاور والنقاش بين مختلف المتدخلين في سياسة المدينة،
- تحديد المواصفات والمؤشرات الحضرية وكذا عناصر التأطير والتقييم والتصحيح للبرامج والنشاطات المحددة،
- إيجاد الحلول لإعادة تأهيل المدينة وإعادة تصنيف المجموعات العقارية وإعادة هيكلة المناطق الحضرية الحساسة،
- تصميم ووضع سياسات تحسيسية وإعلامية موجهة للمواطنين،
- وضع حيز التنفيذ أدوات التدخل والمساعدة على اتخاذ القرار قصد ترقية المدينة،
- تفضيل الشراكة بين الدولة والجماعات الإقليمية والمتعاملين الاقتصاديين والاجتماعيين، قصد وضع حيز التنفيذ برامج سياسة المدينة،
- السهر على تناسق الأدوات المتعلقة بسياسة المدينة وضمان مراقبة وتقييم أدائها.

المادة 15 : توضع حيز التنفيذ البرامج والنشاطات

المحددة في إطار سياسة المدينة من طرف الجماعات الإقليمية التي يتعين عليها التكفل بتسيير المدن التابعة لها، في كل مايتعلق بنموها، والحفاظة على أملاكها المبنية ووظائفها ونوعية ظروف معيشة سكانها، ضمن احترام الصلاحيات المخولة لها قانونا.

المادة 16 : يساهم المستثمرون والمتعاملون

الاقتصاديون، في إطار القوانين والتنظيمات المعمول بها، في تحقيق الأهداف المندرجة ضمن إطار سياسة المدينة، لاسيما في ميدان الترقية العقارية وتنمية الاقتصاد الحضري وتنافسية المدن.

المادة 17 : يتم إشراك المواطنين في البرامج

المتعلقة بتسيير إطارهم المعيشي وخاصة أحيائهم، طبقا للتشريع الساري المفعول.

تسهر الدولة على توفير الشروط والآليات

الكفيلة بالإشراك الفعلي للمواطن في البرامج والأنشطة المتعلقة بسياسة المدينة.

القسم السادس المرصد الوطني للمدينة

- المادة 26 :** ينشأ مرصد وطني للمدينة يدعى في صلب النص " المرصد الوطني " .
- يلحق المرصد الوطني بالوزارة المكلفة بالمدينة ويضطلع بالمهام الآتية :
- متابعة تطبيق سياسة المدينة،
 - إعداد دراسات حول تطور المدن في إطار السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم،
 - إعداد مدونة المدن وضبطها وتحيينها،
 - اقتراح كل التدابير التي من شأنها ترقيّة السياسة الوطنية للمدينة على الحكومة،
 - المساهمة في ترقيّة التعاون الدولي في ميدان المدينة،
 - اقتراح إطار نشاط يسمح بترقيّة مشاركة واستشارة المواطن على الحكومة،
 - متابعة كل إجراء تقرره الحكومة، في إطار ترقيّة سياسة وطنية للمدينة.
- تحدد تشكيلة المرصد الوطني و تنظيمه وسيره عن طريق التنظيم.

الفصل السادس أحكام نهائية

- المادة 27 :** زيادة على الأحكام المنصوص عليها في هذا القانون، تستفيد الحاضرة الكبرى لمدينة الجزائر من تدابير خاصة تحددها الحكومة بالتنسيق مع الجماعات المختصة إقليميا.
- المادة 28 :** في إطار السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم، وزيادة على الأحكام المنصوص عليها في هذا القانون، يمكن اتخاذ تدابير تحفيزية خاصة لفائدة المدن، لاسيما تلك المتواجدة في المناطق الواجب ترقيتها وفي مناطق الجنوب والهضاب العليا.
- المادة 29 :** ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
- حرر بالجزائر في 21 محرّم عام 1427 الموافق 20 فبراير سنة 2006.

مبد العزيز بوتفليقة

القسم الثالث أدوات الشراكة

- المادة 21 :** توضع حيز التنفيذ البرامج والنشاطات المحددة في إطار سياسة المدينة، عند الاقتضاء، طبقا للمادتين 13 و 14 أعلاه، عن طريق عقود تطوير المدينة التي يتم اكتتابها مع الجماعة الإقليمية والشركاء الاقتصاديين والاجتماعيين.
- تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.
- المادة 22 :** يمكن أن يبادر بنشاطات الشراكة بين مدينتين أو أكثر لإنجاز تجهيزات ومنشآت حضرية مهيكلية في إطار اتفاقيات تبرم بين الجماعات الإقليمية المسؤولة عن المدن المعنية.
- تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

القسم الرابع أدوات الإعلام والمتابعة والتقييم

- المادة 23 :** يجب أن تحدد أدوات التقييم والإعلام الاقتصادي والاجتماعي والجغرافي ووضعها حيز التطبيق في إطار سياسة مكيفة للمدينة.
- كما يجب أن تحدد أدوات التدخل والمتابعة ووضعها حيز التطبيق قصد تسهيل التقييم وإدخال التصحيحات الملائمة.
- تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.
- المادة 24 :** يخصص يوم في كل سنة للمدينة يدعى "اليوم الوطني للمدينة".
- وتستحدث جائزة سنوية لأحسن وأجمل مدينة في الجزائر تدعى "جائزة الجمهورية للمدينة".
- تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

القسم الخامس أدوات التمويل

- المادة 25 :** يتم تمويل الدراسات والنشاطات المعتمدة من طرف السلطات العمومية المختصة طبقا لأحكام المادتين 13 و 14 أعلاه، عن طريق الموارد العمومية المحلية ومساهمة ميزانية الدولة، في إطار سياسة المدينة.
- يمكن اتخاذ إجراءات مالية تحفيزية أو ردية عن طريق القانون قصد توجيه سياسة المدينة.

مراسيم تنظيمية

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04-136 المؤرخ في 29 صفر عام 1425 الموافق 19 أبريل سنة 2004 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 05-161 المؤرخ في 22 ربيع الأول عام 1426 الموافق أول مايو سنة 2005 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-247 المؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1415 الموافق 10 غشت سنة 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير الداخلية والجماعات المحلية والبيئة والإصلاح الإداري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-453 المؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-332 المؤرخ في 10 رمضان عام 1425 الموافق 24 أكتوبر سنة 2004 الذي يحدد صلاحيات وزير العدل، حافظ الأختام،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : تنشأ لدى الوزير المكلف بالداخلية لجنة وطنية لتنسيق أعمال مكافحة الجريمة، لاسيما اللصوصية والمخدرات والمساس بالنظام العام والغش بمختلف أشكاله، وتدعى في صلب النص "اللجنة".

المادة 2 : تكلف اللجنة بما يأتي :

- ضمان تنسيق تبادل المعلومات، والأعمال والوسائل التي تسخرها مختلف المصالح للوقاية من كل المظاهر الإجرامية وإفشالها،

- اقتراح كل التدابير التي من شأنها تحسين التنسيق والفعالية في مكافحة الجريمة،

- تقييم الوضعية وإعداد حصيلة الأعمال التي باشرتها مختلف المصالح في مجال مكافحة الجريمة.

المادة 3 : تتشكل اللجنة من :

- وزير الداخلية أو ممثله، رئيسا،

- ممثل عن وزارة الدفاع الوطني،

- ممثل عن وزارة العدل،

مرسوم رئاسي رقم 06 - 110 مؤرخ في 11 صفر عام 1427 الموافق 11 مارس سنة 2006 ، يتضمن منح وسام برتبة " أثير " من مصف الاستحقاق الوطني.

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المادتان 77 (6 و 10) و125 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 02 المؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1404 الموافق 2 يناير سنة 1984 والمتضمن إنشاء مصف الاستحقاق الوطني، لاسيما المادتان 7 و8 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 87 المؤرخ في 19 رجب عام 1404 الموافق 21 أبريل سنة 1984 والمتضمن تنظيم مجلس مصف الاستحقاق الوطني وعمله، المعدل والمتمم،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يمنح وسام برتبة " أثير " من مصف الاستحقاق الوطني لفخامة السيد روه مو هيون رئيس جمهورية كوريا.

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 11 صفر عام 1427 الموافق 11 مارس سنة 2006.

عبد العزيز بوتفليقة

مرسوم تنفيذي رقم 06 - 108 مؤرخ في 8 صفر عام 1427 الموافق 8 مارس سنة 2006 ، يتضمن إنشاء لجنة وطنية لتنسيق أعمال مكافحة الجريمة.

إن رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 85-4 و125 (الفقرة 2) منه،

مرسوم تنفيذي رقم 06 - 109 مؤرخ في 8 صفر عام 1427 الموافق 8 مارس سنة 2006، يحدّد كيفيات تنظيم المؤسسة العقابية وسيرها.

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير العدل، حافظ الأختام،

- وبناء على الدستور، لاسيّما المادتان 4-85 و 125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 05-04 المؤرّخ في 27 ذي الحجة عام 1425 الموافق 6 فبراير سنة 2005 والمتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، لاسيّما المادتان 25 و 27 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04 - 136 المؤرّخ في 29 صفر عام 1425 الموافق 19 أبريل سنة 2004 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 05-161 المؤرّخ في 22 ربيع الأول عام 1426 الموافق أول مايو سنة 2005 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91-309 المؤرّخ في 28 صفر عام 1412 الموافق 7 سبتمبر سنة 1991 والمتضمن القانون الأساسي الخاص المطبق على موظفي إدارة السجون،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-332 المؤرّخ في 10 رمضان عام 1425 الموافق 24 أكتوبر سنة 2004 الذي يحدد صلاحيات وزير العدل، حافظ الأختام،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-333 المؤرّخ في 10 رمضان عام 1425 الموافق 24 أكتوبر سنة 2004 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-393 المؤرّخ في 21 شوال عام 1425 الموافق 4 ديسمبر سنة 2004 والمتضمن تنظيم المديرية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادتين 25 و 27 من القانون رقم 05-04 المؤرّخ في 27 ذي الحجة عام 1425 الموافق 6 فبراير سنة 2005 والمذكور أعلاه، يهدف هذا المرسوم إلى تحديد كيفيات تنظيم المؤسسة العقابية وسيرها وكذا تنظيم مصالحها ومهامها.

تدعى المؤسسة العقابية في صلب النص "المؤسسة".

- ممثل عن وزارة التجارة،

- ممثل عن قيادة الدرك الوطني،

- ممثل عن المديرية العامة للأمن الوطني،

- ممثل عن المديرية العامة للجمارك،

- ممثل عن المديرية العامة للضرائب.

يمكن الاستعانة، كلما دعت الحاجة إلى ذلك، بممثل

عن كل قطاع معني قانونا بموضوع محدد.

المادة 4 : يعيّن أعضاء اللّجنة اسمياً بناء على

اقتراح من السلطة التي يتبعونها.

المادة 5 : تجتمع اللّجنة مرة واحدة في الشهر،

وكلما دعت الحاجة إلى ذلك، بناء على استدعاء من رئيسها.

المادة 6 : تعدّ اللّجنة تقريراً شهرياً عن النشاطات

والتقييم وترسله إلى رئيس الحكومة.

المادة 7 : تتوفر اللجنة على لجنة تنسيق وتقييم

ومتابعة على مستوى كل ولاية.

وتكلّف هذه اللجنة بمتابعة تطور التصرفات

الإجرامية والجنحية واقتراح التدابير العملية للقضاء

على هذه الآفات. وتسهر على الصعيد الميداني، على

تنسيق الأعمال التي تقوم بها ضد هذه الظواهر من

خلال عمليات مشتركة وتدعيم فعاليتها.

المادة 8 : يرأس الوالي لجنة التنسيق والتقييم

والمتابعة، وتشمل :

- قائد مجموعة الدرك الوطني،

- رئيس أمن الولاية،

- مدير التجارة،

- رئيس مفتشية أقسام الجمارك،

- مدير الضرائب.

وتجتمع مرة كل خمسة عشر (15) يوماً، وكلما

دعت الحاجة إلى ذلك، بناء على استدعاء من الوالي.

وترسل تقريراً شهرياً إلى اللّجنة المذكورة في

المادة الأولى أعلاه.

المادة 9 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية

للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 8 صفر عام 1427 الموافق 8

مارس سنة 2006.

أحمد أويحيى

5 - مصلحة إعادة الإدماج، وتكلف بما يأتي :

- تنفيذ مقررات لجنة تطبيق العقوبات الخاصة ببرامج إعادة إدماج المحبوسين،
- متابعة تطبيق برامج تعليم وتكوين المحبوسين،
- تنظيم محاضرات ذات طابع تربوي وديني وثقافي،
- تسيير المكتبة،
- إذاعة برامج تليفزيونية وإذاعية ومتابعة النشاط الإعلامي،
- تنظيم ورشات العمل التربوي،
- تنسيق أنشطة إعادة الإدماج الاجتماعية للمحبوسين مع الهيئات المختصة.

6 - مصلحة الإدارة العامة، وتكلف بما يأتي :

- تسيير الشؤون الإدارية للمؤسسة،
- السهر على انضباط الموظفين،
- المساهمة في تنظيم العمل اليومي للموظفين،
- تسيير الشؤون الإدارية للموظفين،
- السهر على نظافة مرافق المؤسسة ومتابعة أعمال الصيانة والترميم.

المادة 5 : تضم مؤسسات إعادة التأهيل

ومؤسسات إعادة التربية بالإضافة إلى المصالح المذكورة أعلاه، مصلحة متخصصة للتقييم والتوجيه، تكلف بما يأتي :

- دراسة شخصية المحبوس،
- تقييم خطورة المحبوس،
- إعداد برنامج فردي لإعادة التربية والإدماج لكل محبوس،
- اقتراح توجيه المحبوس إلى المؤسسة المناسبة لدرجة خطورته.

المادة 6 : فضلا عن مصالح كتابة الضبط القضائية

وكتابة ضبط المحاسبة والمقتصدات المذكورة في المادة 4 أعلاه، تضم مراكز إعادة التربية وإدماج الأحداث المصالح الآتية :

1 - مصلحة الملاحظة والتوجيه، وتكلف بما يأتي :

- دراسة شخصية الحدث،
- إعداد التقارير الموجهة لقاضي الأحداث الخاصة باقتراحات توجيههم ومختلف التدابير التربوية الملائمة.

المادة 2 : يدير المؤسسة مدير معين بمساعدة نائب

مدير أو أكثر، يعينون وفقا للتنظيم المعمول به.

المادة 3 : تحدث في كل مؤسسة مصالح، يحدد

عددها ومهامها في هذا المرسوم، حسب نوع المؤسسة العقابية.

المادة 4 : فضلا عن مصلحتي كتابة الضبط

القضائية وكتابة ضبط المحاسبة المنصوص عليهما في المادة 27 من القانون رقم 05-04 المؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1425 الموافق 6 فبراير سنة 2005 والمذكور أعلاه، تضم مؤسسات إعادة التأهيل وإعادة التربية والوقاية، وكذا المراكز المتخصصة للنساء، المصالح الآتية :

1 - مصلحة المقتصدات، وتكلف بما يأتي :

- تسيير الممتلكات المنقولة والعقارية،
- تسيير المخزونات والمواد الغذائية،
- تحضير ميزانية المؤسسة وضمان تنفيذها.

2 - مصلحة الاحتباس، وتكلف بما يأتي :

- حفظ الأمن والنظام داخل أماكن الحبس،
- السهر على تصنيف المحبوسين وتوزيعهم،
- تنظيم الحراسة والمناوبة،
- السهر على انضباط الموظفين في أماكن الحبس،
- مراقبة سير عملية مناداة المحبوسين.

3 - مصلحة الأمن، وتكلف بما يأتي :

- السهر على أمن المؤسسة والأشخاص من خلال متابعة نشاطات الأمن الداخلي والاستعمال العقلاني للموظفين وتسيير العتاد والأجهزة الأمنية،
- السهر على تنفيذ مخطط الأمن الداخلي الخاص بالمؤسسة.

4 - مصلحة الصحة والمساعدة الاجتماعية،

وتكلف بما يأتي :

- تنظيم التكفل الصحي والنفساني للمحبوسين،
- السهر على تنفيذ إجراءات الوقاية من الأوبئة والأمراض،
- تنظيم ومراقبة وتقييم نشاط الموظفين التابعين للمصلحة،
- التكفل بالمشاكل الاجتماعية للمحبوسين .

مرسوم تنفيذي رقم 06 - 111 مؤرخ في 11 صفر عام 1427 الموافق 11 مارس سنة 2006، يعدل ويتمم المرسوم رقم 84-213 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984 والمتعلق بتنظيم جامعة قسنطينة وسيرها.

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبناء على الدستور، لا سيّما المادّتان 4-85 و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84-213 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984 والمتعلق بتنظيم جامعة قسنطينة وسيرها، المعدل والمتّم

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04 - 136 المؤرخ في 29 صفر عام 1425 الموافق 19 أبريل سنة 2004 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 05 - 161 المؤرخ في 22 ربيع الأول عام 1426 الموافق أول مايو سنة 2005 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول عام 1415 الموافق 27 غشت سنة 1994 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03 - 279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، لا سيّما المادة 3 منه،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : تعدّل وتتمّم المادة 2 من المرسوم رقم 84-213 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984، المعدل والمتّم والمذكور أعلاه، كما يأتي :

" **المادة 2 :** طبقاً لأحكام المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 03 - 279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 والمذكور أعلاه، يحدّد عدد الكليات والمعاهد التي تتكون منها جامعة قسنطينة واختصاصها كما يأتي :

- كلية العلوم الدقيقة،

- كلية علوم الطبيعة والحياة،

2 - **مصلحة إمداد التربية،** وتكّف بما يأتي :

- متابعة وتنسيق عمل التّأطير التربوي والأخلاقي للحدث،

- متابعة التكوين المدرسي والمهني للحدث،

- اقتراح الحلول والتدابير الكفيلة بالإدماج

الاجتماعي للحدث،

- التكفل بالمشاكل الاجتماعية للأحداث.

3 - **مصلحة الصحة،** وتكّف بما يأتي :

- تنظيم التكفل الصحي والنفساني للأحداث،

- تنظيم ومراقبة وتقييم نشاط الموظفين

التابعين للمصلحة،

- السهر على تنفيذ إجراءات الوقاية من الأوبئة

والأمراض.

4 - **مصلحة الإدارة العامة والأمن،** وتكّف

بما يأتي :

- تسيير الشؤون الإدارية للمركز وموظفيه،

- تنظيم العمل اليومي للموظفين والسهر على

الانضباط،

- السهر على أمن المركز والأشخاص،

- تسيير الوسائل والعتاد الأمني،

- السهر على تنفيذ مخطط الأمن الداخلي الخاص

بالمركز.

المادة 7 : يحدّد وزير العدل، حافظ الأختام، تنظيم

أمن المؤسسة العقابية بموجب قرار.

المادة 8 : تضم المصالح من قسمين اثنين (2) إلى

أربعة (4) أقسام يحدّد عددها وصلاحياتها بموجب قرار

مشترك بين وزير العدل، حافظ الأختام ووزير المالية

والسلطة المكلفة بالوظيفة العمومية.

المادة 9 : تحدّد إجراءات وكيفيات إعداد وتنفيذ

مخطط الأمن الداخلي للمؤسسات العقابية بموجب

قرار مشترك بين وزير العدل، حافظ الأختام ووزير

الدفاع الوطني ووزير الداخلية والجماعات المحلية.

المادة 10 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية

للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حررّ بالجزائر في 8 صفر عام 1427 الموافق 8

مارس سنة 2006.

أحمد أويحيى

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول عام 1415 الموافق 27 غشت سنة 1994 الذي يحددّ صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-209 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الشلف، المعدل، لا سيما المادة 2 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03 - 279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحددّ مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، لا سيما المادة 3 منه،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : تعدّل وتتمّم المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 01-209 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001، المعدل والمذكور أعلاه، كما يأتي :

" المادة 2 : طبقا لأحكام المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 03 - 279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 والمذكور أعلاه، يحدد عدد الكليات والمعاهد التي تتكون منها جامعة الشلف واختصاصها كما يأتي :

- كلية العلوم وعلوم المهندس،
- كلية العلوم الزراعية والعلوم البيولوجية،
- كلية الآداب واللغات،
- كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،
- كلية العلوم القانونية والإدارية،
- معهد التربية البدنية والرياضية".

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 11 صفر عام 1427 الموافق 11 مارس سنة 2006.

أحمد أويحيى

- كلية علوم المهندس،

- كلية الطب،

- كلية الحقوق،

- كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،

- كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية،

- كلية الآداب واللغات،

- كلية علوم الأرض والجغرافيا والتهيئة

العمرانية،

- معهد الغذاء والتغذية والتكنولوجيات الزراعية

الغذائية".

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 11 صفر عام 1427 الموافق 11 مارس سنة 2006.

أحمد أويحيى

مرسوم تنفيذي رقم 06 - 112 مؤرخ في 11 صفر عام 1427 الموافق 11 مارس سنة 2006، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 01-209 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الشلف.

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 4-85 و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04 - 136 المؤرخ في 29 صفر عام 1425 الموافق 19 أبريل سنة 2004 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 05 - 161 المؤرخ في 22 ربيع الأول عام 1426 الموافق أول مايو سنة 2005 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

مراسيم فردية

مرسوم رئاسي مؤرخ في 19 محرم عام 1427 الموافق 18 فبراير سنة 2006، يتضمن إنهاء مهام بعنوان وزارة الداخلية والجماعات المحلية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 19 محرم عام 1427 الموافق 18 فبراير سنة 2006، تنهى مهام السيدتين والسادة الآتية أسماؤهم بعنوان وزارة الداخلية والجماعات المحلية :

أ- الإدارة المركزية :

- 1 - عيصام شرفة ، بصفته نائب مدير للشؤون المغاربية بوزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة - سابقا، لتكليفه بوظيفة أخرى،
- 2 - عز الدين كروي ، بصفته نائب مدير للموارد والحيوية بوزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة والإصلاح الإداري - سابقا، لتكليفه بوظيفة أخرى.

ب- المصالح الخارجية :

- 3 - رشيد شوفي ، بصفته رئيس ديوان والي ولاية سطيف، لإعادة إدماجه في رتبته الأصلية.

الكتاب العامون بالولايات :

- 4 - عبد المجيد أوباشا ، بالشلف، لإحالاته على التقاعد،
- 5 - ويزة عماري، ببجاية، لتكليفها بوظيفة أخرى،
- 6 - محمد بشير جناوي، بالبويرة، لإحالاته على التقاعد،
- 7 - جمال الدين قاضي، بتلمسان، لإحالاته على التقاعد،
- 8 - عبد السلام بن تواتي، بجيجل، لتكليفه بوظيفة أخرى،
- 9 - محمد أودينة ، بورقلة، لتكليفه بوظيفة أخرى،
- 10 - تيجاني سعدوني، بالببيض، لإحالاته على التقاعد،
- 11 - محمد حميدو ، بأدرار، لتكليفه بوظيفة أخرى،
- 12 - محمد جمعة، بأم البواقي، لتكليفه بوظيفة أخرى،
- 13 - أحمد بلحاج، بتيارت، لتكليفه بوظيفة أخرى،
- 14 - مكي بومزبر، بسكيكدة، لإحالاته على التقاعد،
- 15 - علي بولعتيقة، بالمدينة، لتكليفه بوظيفة أخرى،

- 16 - علي بوقرة، بمعسكر، لتكليفه بوظيفة أخرى،
- 17 - عبد الحكيم شاطر، بإيليزي، لتكليفه بوظيفة أخرى،
- 18 - خديجة قاضي، ببرج بوعريريج ، لتكليفها بوظيفة أخرى،
- 19 - معمر علايلي، بتيبازة، لتكليفه بوظيفة أخرى ،
- 20 - عبد الباقي زياني، بميلة، لتكليفه بوظيفة أخرى،
- 21 - عباس كمال، بعين الدفلى، لتكليفه بوظيفة أخرى،
- 22 - عبد الرحمان عيناد ثابت، بعين تموشنت، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مديرو التقنين والشؤون العامة بالولايات :

- 23 - بلقاسم سلمى، ببجاية، لتكليفه بوظيفة أخرى،
- 24 - عبد الرحمان مدني فواتيح، بتيزي وزو، لتكليفه بوظيفة أخرى،
- 25 - حمو بابا أوسماعيل، بورقلة، لتكليفه بوظيفة أخرى،
- 26 - بلقاسم راقب، بوهران، لتكليفه بوظيفة أخرى،
- 27 - محمد كالي، بتندوف، لتكليفه بوظيفة أخرى.

رؤساء الدوائر :

- 28 - العربي بلوكاريف، دائرة أريس بولاية باتنة، لتكليفه بوظيفة أخرى،
- 29 - حبيب بن بوطه، دائرة الجلفة بولاية الجلفة، لتكليفه بوظيفة أخرى ،
- 30 - محمد سلماني، دائرة سطيف بولاية سطيف، لتكليفه بوظيفة أخرى،
- 31 - عبد الرحمان لواشرية، دائرة قسنطينة بولاية قسنطينة ، لتكليفه بوظيفة أخرى،
- 32 - محمد مجدوب، دائرة سيق بولاية معسكر، لتكليفه بوظيفة أخرى،
- 33 - محمد كربوش، دائرة عين الصفراء بولاية النعامة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 19 محرّم عام 1427 الموافق
18 فبراير سنة 2006، يتضمّن إنهاء مهام رئيس
دائرة بولاية سطيف.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 19 محرّم عام
1427 الموافق 18 فبراير سنة 2006 تنهى، ابتداء من 12
أكتوبر سنة 2004، مهام السيد سليم صمودي، بصفته
رئيسا لدائرة سطيف بولاية سطيف، لتكليفه بوظيفة
أخرى.

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 19 محرّم عام 1427 الموافق
18 فبراير سنة 2006، يتضمّن التعيين بعنوان
وزارة الداخلية والجماعات المحلية.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 19 محرّم عام
1427 الموافق 18 فبراير سنة 2006، تعيّن السيدات
والسادة الآتية أسماؤهم بعنوان وزارة الداخلية
والجماعات المحلية :

أ - الكتاب العامون بالولايات :

- 1 - أحمد بلحاج، بأدرار،
- 2 - عبد الحكيم، شاطر بالشلف،
- 3 - محمد حميدو، بأم البواقي،
- 4 - عبد الرحمان مدني فواتيح، ببجاية،
- 5 - خديجة قاضي، بالبويرة،
- 6 - حبيب بن بوطه، بتامنغست،
- 7 - علي بولعتيقة، بتلمسان،
- 8 - العربي بلوكاريف، بتيارت،
- 9 - عباس كمال، بتييزي وزو،
- 10 - محمد كالي، بالجلفة،
- 11 - عيصام شرفة، بجيجل،
- 12 - علي بوقرة، بسطيف،
- 13 - محمد سلmani، بسكيكدة،
- 14 - محمد جمعة، بقسنطينة،
- 15 - معمر علايلي، بالمدينة،
- 16 - حمو بابا أوسماعيل، بالمسيلة،
- 17 - محمد مجدوب، بمعسكر،
- 18 - سليم صمودي، بورقلة،

- 19 - بلقاسم راقب، بوهران،
- 20 - محمد كربوش، بإيليزي،
- 21 - عبد الرحمان عيناد ثابت، ببرج بوعريريج،
- 22 - يوسف شرفة بسوق، أهراس،
- 23 - بلقاسم سلمي، بتيبازة،
- 24 - عبد الرحمان لواشرية، بميلة،
- 25 - عبد الباقي زياني، بعين الدفلى،
- 26 - عز الدين كري، بعين تموشنت.

ب - المفتشون بالمفتشيات العامة في الولايات :

- 27 - الحاج حضري، بالشلف،
- 28 - محند صالح بن عبلة، ببجاية،
- 29 - يحي إديري، ببجاية،
- 30 - عمار حسناوي، ببسكرة،
- 31 - مبروك دولي، بيشار،
- 32 - مناد زقان، بالبليدة،
- 33 - عبد النبي بوتقي، بتامنغست،
- 34 - كمال يخلف، بتبسة،
- 35 - كمال بن دحو، بتلمسان،
- 36 - عبد القادر بنوار، بتيارت،
- 37 - محمد سجراري، بتيارت،
- 38 - محمد يسعد، بتيارت،
- 39 - علي قاسي، بتييزي وزو،
- 40 - إيدر آيت عبد الرحمان، بتييزي وزو،
- 41 - فتيحة أرحاب، بتييزي وزو،
- 42 - أعمر مسعودان، بجيجل،
- 43 - أمين قريمس، بجيجل،
- 44 - بن أحمد ملال، بسعيدة،
- 45 - عبد الوهاب بوسنان، بسكيكدة،
- 46 - عبد العزيز بوعزيز، بعنابة،
- 47 - صرهودة زيتوني، زوجة الهاني، بعنابة،
- 48 - السعيد بوالذهب، بقالة،
- 49 - فتيحة باش تارزي، زوجة بوسطاح،
بقسنطينة،
- 50 - عبد الرزاق بوجعادة بقسنطينة،
- 51 - زيدان بن عبد الرحمان بقسنطينة،
- 52 - فوضيل عيداني بالمدينة،
- 53 - سليمة بوخديمي، زوجة قايد، بمستغانم،

ولاية باتنة :

- 84- دائرة أريس : مسعود لولاشي،
85- دائرة تيمقاد : نور الدين بومشاش،
86- دائرة الجزائر : عزيز ميدون،
87- دائرة أولاد سي سليمان : أحمد بولقيس،
88- دائرة إشمول : أحمد كامش،
89- دائرة تكوت : يوسف نوري،
90- دائرة مروانة : عبد الحكيم فقراوي،
91- دائرة سريانة : عبد الحميد زيتوني،
92- دائرة ثنية العابد : أمحمد حموتة،
93- دائرة بوزينة : اليمين بن شور.

ولاية بجاية :

- 94- دائرة بجاية : الطاهر واري،
95- دائرة صدوق : رشيد بلخيار،
96- دائرة سوق الإثنين : مسعود بولعراس،
97- دائرة أوقاس : زهير شعبان،
98- دائرة أوزلاقن : محند الطيب عوشني،
99- دائرة برياشة : عمر موسوني،
100- دائرة تيمزريت : المانع يعقوبين،
101- دائرة تازمالت : محند العربي بوبوش،
102- دائرة إيغيل علي : اليزيد بن مجقون،
103- دائرة تيشي : يامنة بن سليمان.

ولاية بسكرة :

- 104- دائرة مشونش : سليمان حسوني،
105- دائرة القنطرة : قدور بلواعر،
106- دائرة سيدي خالد : عبد القادر سلمي،
107- دائرة أورلال : صالح محجوبي،
108- دائرة سيدي عقبة : موسى وافي،
109- دائرة طولقة : خليفة عبد ربه،
110- دائرة زربية الوادي : محمد قطاري.

ولاية بشار :

- 111- دائرة بشار : عبدربي مودن،
112- دائرة العبادلة : عبد القادر جرمانني،
113- دائرة بني ونيف : الطاهر جبار،
114- دائرة إيقلي : محمد عز الدين،
115- دائرة القنادسة : سعيد زاوي.

ولاية البليدة :

- 116- دائرة بوفاريك : معمر بلهادي،
117- دائرة الأربعاء : معيوف دريشي.

54- أحمد زموري، بمعسكر،

- 55- محمد لخضر حني، بورقلة،
56- محمد خميستي دادة، بورقلة،
57- مصطفى خيثري، بوهران،
58- بوبكر بن جبارة، بوهران،
59- أحسن بلاح، بإيليزي،
60- بلقاسم ابن طويلة، ببرج بوغريريج،
61- عبد الباسط ابن سالم، ببرج بوغريريج،
62- عبد الكريم كوشيت، ببرج بوغريريج،
63- عبد المجيد لونيس، ببومرداس،
64- نصر الدين بادي، ببومرداس،
65- سعيد عماري، بتندوف،
66- أحمد بلغيث، بالوادي،
67- نصر الدين بلعيد، بميلة،
68- أحسن مدوري، بميلة،
69- محي الدين بطاهر، بعين الدفلى،
70- زين الدين عيساوي، بالنعامة،
71- جمال سلسلات عتو، بعين تموشنت،
72- الشيخ زرقاط، بغرداية.

ج - الكتاب العامون لدى رؤساء الدوائر :

ولاية أدرار :

- 73- دائرة أدرار : محمد العايب،
74- دائرة أوقروت : محمد تاسيقا بوعمزة،
75- دائرة شروين : جيلالي يحيى،
76- دائرة زاوية كنتة : قدور خليلي.

ولاية الشلف :

- 77- دائرة أبو الحسن : محمد روباين،
78- دائرة وادي الفضة : أحمد تيج.

ولاية الأغواط :

- 79- دائرة الأغواط : عبد القادر غزلان،
80- دائرة قلطة سيدي سعد : عجال دغميش،
81- دائرة سيدي مخلوف : محمد غويرق.

ولاية أم البواقي :

- 82- دائرة فكيرينة : براهيم بن حملة،
83- دائرة سقوس : سعدون أونيس.

ولاية الجلفة :

- 151 - دائرة الجلفة : حسان شرقي،
152 - دائرة البيرين : محمد نهايلي،
153 - دائرة حد الصحاري : بولنوار مكي.

ولاية جيجل :

- 154 - دائرة جيجل : عبد الكمال بوشمال،
155 - دائرة الشقفة : محمد الصديق توافق،
156 - دائرة زيامة منصورية : مسعود زماش،
157 - دائرة العنصر : عبد الكريم قيسمون،
158 - دائرة الميلية : حسين بوبازين،
159 - دائرة جيملة : حميد عباد،
160 - دائرة تكسانة : عز الدين بردعي،
161 - دائرة الطاهير : إلياس صلوح،
162 - دائرة سيدي معروف : عبد اللطيف بلحاج.

ولاية سطيف :

- 163 - دائرة سطيف : السعيد بن علقمة،
164 - دائرة عين الكبيرة : فضيل مومن،
165 - دائرة حمام السخنة : الطاهر شطيح،
166 - دائرة بوعنداس : علاوة بورماني،
167 - دائرة ماوكلان : محمد دعدوش،
168 - دائرة بوقاعة : يحيى صفار،
169 - دائرة قنزات : عبد المالك معبد،
170 - دائرة بئر العرش : عبد المالك معتوق،
171 - دائرة عين ولمان : عبد الله ايسحنان،
172 - دائرة بني عزيز : بلقاسم بريك،
173 - دائرة حمام قرقور : لخضر صالحى،
174 - دائرة بابور : عبد الوهاب بن سليم،
175 - دائرة قجال : زروق مرابطين،
176 - دائرة عموشة : مصطفى بن زيان،
177 - دائرة العلمة : عبد العزيز شعبان،
178 - دائرة عين أزال : سليم قوجيل،
179 - دائرة صالح باي : رشيد عوسي.

ولاية سعيدة :

- 180 - دائرة سعيدة : مختار حنفي،
181 - دائرة عين الحجر : بن يحيى شباب،
182 - دائرة سيدي بوبكر : أحمد كوداد،
183 - دائرة أولاد براهيم : محمد بوزيدي.

ولاية سكيكدة :

- 184 - دائرة الحروش : رابع صخري،
185 - دائرة أم الطوب : إدريس خلفة،

ولاية البويرة :

- 118 - دائرة بئر غبالو : عبد القادر ابراهيمي،
119 - دائرة مشد الله : محمود دموش،
120 - دائرة سور الغزلان : عمر محديد،
121 - دائرة الأخرية : جلول حمودي.

ولاية تامنغست :

- 122 - دائرة تمنغاست : عبد النبي بلميلود،
123 - دائرة تازروق : أحمد بوشويط،
124 - دائرة عين قزام : عمار زناني.

ولاية تبسة :

- 125 - دائرة تبسة : مختار جابري،
126 - دائرة أم علي : عبد السلام قوسمي،
127 - دائرة العقلة : صالح منصورى،
128 - دائرة بئر مقدم : محمد قوسم.

ولاية تلمسان :

- 129 - دائرة ندرومة : صديق عتبي،
130 - دائرة الرمشي : بومدين بوحسون،
131 - دائرة المنصورة : بوسيف بوريش،
132 - دائرة فلاوسن : محمد كريم،
133 - دائرة شتوان : عبد الحق مرابطي،
134 - دائرة الغزوات : نور الدين لزرقي،
135 - دائرة سبدو : عبد الرحمان مخضار.

ولاية تيارت :

- 136 - دائرة السوكر : عبد القادر بلخيرة،
137 - دائرة قصر الشلالة : محمد زبار،
138 - دائرة مشرع الصفاء : علي حميد،
139 - دائرة مهدية : لخضر سداس،
140 - دائرة عين الذهب : بن حطاب داودي،
141 - دائرة وادي ليلي : عابد سليمانى،
142 - دائرة دحموني : خالد واعمر.

ولاية تيزي وزو :

- 143 - دائرة تيزي وزو : محرز معمري،
144 - دائرة العزازقة : محند حاجي،
145 - دائرة تيزي راشد : سعيد فرات،
146 - دائرة تيقزيرت : محمد مادوني،
147 - دائرة ذراع بن حدة : مالك كموم،
148 - دائرة واقتون : سعيد خيشة،
149 - دائرة مقلع : إبراهيم بوشاشي،
150 - دائرة المعاتقة : رايح بكدا.

ولاية مستغانم :

- 218 - دائرة مستغانم : سليمان مسري،
219 - دائرة حاسي معمش : منصور مبارك،
220 - دائرة عشعاشة : عبد القادر شريف،
221 - دائرة عين تادلوس : بودالي لحو،
222 - دائرة سيدي علي : حمو دحمان،
223 - دائرة عين نويسي : أحمد بلقنيان،

ولاية المسيلة :

- 224 - دائرة المسيلة : إلياس علي شيكوش،
225 - دائرة أولاد سيدي ابراهيم ، ابراهيم

بن عبد الرحمان،

- 226 - دائرة شلال : عبد العزيز بن يطو،
227 - دائرة بن سرور : مسعود بسكر،
228 - دائرة خبانة : يحي حليتم،
229 - دائرة جبل مسعد : مصطفى حديبي،
230 - دائرة سيدي عيسى : قويدر بوصبع،
231 - دائرة مجدل : داود طيوب.

ولاية معسكر :

- 232 - دائرة غريس : عبد الله بن قدور،
233 - دائرة زهانة : خيرة تلي، زوجة دلاني،
234 - دائرة عقاز : أحمد مقداد،
235 - دائرة بوحنيفية : فوزية زمالي، زوجة عراب،
236 - دائرة عين فکان : عبد القادر قدور.

ولاية ورقلة :

- 237 - دائرة سيدي خويلد : عابد قرجوج.

ولاية وهران :

- 238 - دائرة وهران : جمال مير علي،
239 - دائرة السانية : نصر الدين طحور،
240 - دائرة عين الترك : فضيلة رحالي، زوجة

بولحية،

- 241 - دائرة بطيوة : ربيعة طبال،
242 - دائرة بوتليليس : محمد رضوان موفق.

ولاية البيض :

- 243 - دائرة البيض : بوعلام شلالي،
244 - دائرة بوعلام : الطيب مولى الخلوة،
245 - دائرة الأبيض سيدي الشيخ : محمد العلمي،
246 - دائرة رقاصة : بلخير رحمان.

- 186 - دائرة سيدي مزغيش : عياش سباح،
187 - دائرة عين قشرة : حسين كيجل،
188 - دائرة الزيتونة : عاشور بولقنافة،
189 - دائرة الحدائق : ليندة بن قط.

ولاية سيدي بلعباس :

- 190 - دائرة سيدي لحسن : سحنون كرايل،
191 - دائرة مصطفى بن ابراهيم : حبيب

بن شالقو،

- 192 - دائرة مرحوم : بخليفة حاج محمد،
193 - دائرة تسالة : أمين محمد خليفة،
194 - دائرة سيدي علي بن يوب : بن سعيد

السعيد،

- 195 - دائرة سيدي بلعباس : عبد الرحمان بريش،
196 - دائرة تنيرة : مختارية غربي،
197 - دائرة مرين : عامرة يوسف،
198 - دائرة تلاغ : سمير مارك.

ولاية منابة :

- 199 - دائرة عين الباردة : عبد الحميد بلعابد.

ولاية قالمة :

- 200 - دائرة قالمة : السبتتي بودراهم،
201 - دائرة خزارة : عمار براهيمية،
202 - دائرة عين الحساينية : جمال جبيحة،
203 - دائرة هيليوبوليس : الطيب عوادي.

ولاية قسنطينة :

- 204 - دائرة قسنطينة : عبد الرزاق طاوطا،
205 - دائرة حامة بوزيان : توفيق دريس.

ولاية المدية :

- 206 - دائرة المدية : اسماعيل بن حدة،
207 - دائرة قصر البخاري : عبد القادر حماد،
208 - دائرة القلب الكبير : أحمد رحيم،
209 - دائرة البرواقية : عبد القادر بن شيخ،
210 - دائرة سيدي نعمان : أحمد كيكوط،
211 - دائرة العزيزية : محمد العزرق،
212 - دائرة العامرية : بلقاسم سرار،
213 - دائرة عوامري : محجوب دومة،
214 - دائرة عزيز : نور الدين حمدي،
215 - دائرة السواقي : محمد بابا علي،
216 - دائرة شلالة العداورة : سعيد شرفاوي،
217 - دائرة أولاد عنتر : سعيد عبادة.

ولاية برج بوعرييج :

- 247 - دائرة برج بوعرييج : نور الدين خوضري،
248 - دائرة عين تاغروت : أحمد مسعودي،
249 - دائرة برج زمورة : عمر عقباش،
250 - دائرة الحمادية : جمال آيت حمودة.

ولاية بومرداس :

- 251 - دائرة دلس : علي بويحيوي،
252 - دائرة برج منايل : عبد الوهاب بلحساني،
253 - دائرة بودواو : عمران تيرساتين،
254 - دائرة الثنية : عمر حشلاف،
255 - دائرة الناصرية : رشيد خلوي.

ولاية الطارف :

- 256 - دائرة بن مهدي : حسان بلال،
257 - دائرة بوثلجة : نور الدين عتيق،
258 - دائرة الذرعان : عثمان جفافية،
259 - دائرة القالة : وهاب بومنجل.

ولاية تيسمسيلت :

- 260 - دائرة الأزهرية : أحمد لطفي.

ولاية الوادي :

- 261 - دائرة البياضة : عمار قادي،
262 - دائرة الدبيلة : إبراهيم خزان،
263 - دائرة قمار : نور الدين كواشي،
264 - دائرة المقرن : موسى ترشة.

ولاية خنشلة :

- 265 - دائرة الحامة : رشيد أنسيغاوي،
266 - دائرة عين الطويلة : رشيد بن عابد،
267 - دائرة ششار : نديم شكري بوزياني.

ولاية سوق أهراس :

- 268 - دائرة سدراتة : عز الدين حدادي،
269 - دائرة المشروحة : سفيان يحيوي،
270 - دائرة تاورة : الوردني سلاطني،
271 - دائرة أولاد إدريس : بشير عزوق،
272 - دائرة مداوروش : الهادف بن غيدة.

ولاية تيبازة :

- 273 - دائرة حجوط : أحمد عمران،
274 - دائرة الداموس : جلول شبوي،

- 275 - دائرة القليعة : إلياس العيداني،
276 - دائرة حمر العين : سالم بردياف بورحلة،
277 - دائرة فوكة : عز الدين شيخي.

ولاية ميلة :

- 278 - دائرة شلغوم العيد : عاشور قاع الكاف،
279 - دائرة قرارم قوقة : عبد العزيز بوعون،
280 - دائرة فرجيوة : فاروق بوهروم،
281 - دائرة تلاغمة : عمار مكرو،
282 - دائرة وادي النجاء : نادية بوشامة، زوجة

عبود.

ولاية عين الدفلى :

- 283 - دائرة مليانة : محي الدين خلية،
284 - دائرة العطاف : عمر صغير،
285 - دائرة برج الأمير خالد : بن يوسف ملياني،
286 - دائرة بطحية : موسى خليفي،
287 - دائرة بومدفع : بوعلام مختاتي،
288 - دائرة عين الأشياخ : مكّي قصالي،
289 - دائرة حمام ريغة : نصيرة عبد الرحمان،
290 - دائرة الروينة : محمد محنون.

ولاية النعامة :

- 291 - دائرة مفرار : عبد المجيد دايم،
292 - دائرة المشرية : توهامي عويسي.

ولاية عين تيموشنت :

- 293 - دائرة عين تيموشنت : بوججر عبد اللاوي،
294 - دائرة عين الأربعاء : محمد حميدي،
295 - دائرة عين الكيحل : محمد مهياوي.

ولاية فرداية :

- 296 - دائرة بريان : مبارك قربوعي،
297 - دائرة ضاية بن ضحوة : أحمد داب،
298 - دائرة زلفانة : لحسن بشراير،
299 - دائرة المنيع : محمود غريب.

ولاية غليزان :

- 300 - دائرة غليزان ، مختار دباب،
301 - دائرة عمي موسى ، حسين رحيم،
302 - دائرة جديوية ، عابد بن سلة،
303 - دائرة سيدي امحمد بن علي ، طيب

بن أحمد.